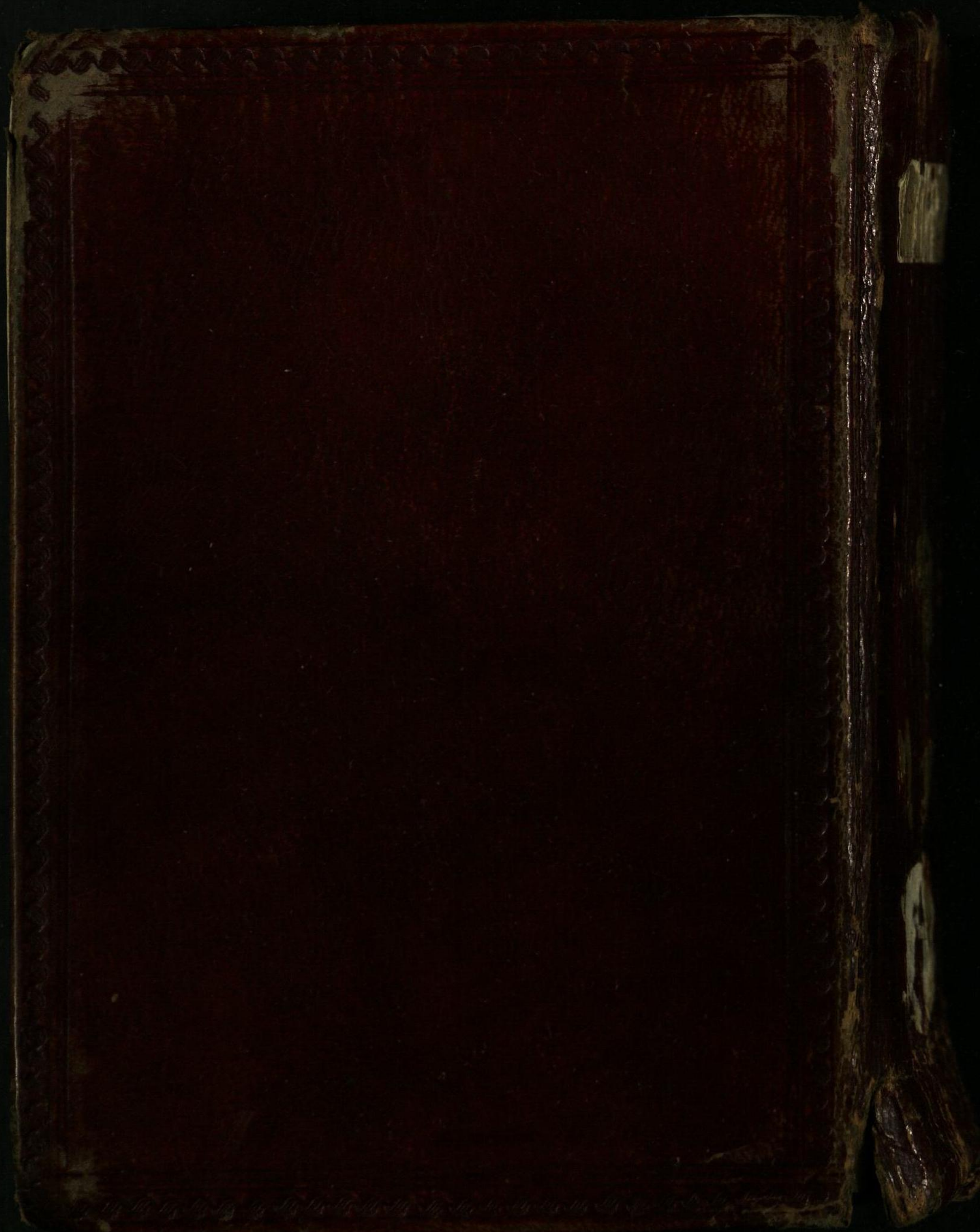




بسمه تعالی : این مجموعه نفیسه در تاریخ جمعه نوزدهم شوال ۱۳۶۶ توسط آقای حاج میرزا [illegible]
از کتب مرحوم آقا ضیاء الدین نوری ابتیاع شد و الحمد لله. مزایای این مجموعه بدین قرار است:
۱- مشتمل بر دوازده رساله است که باستثنای رساله الحدود ابن سینا همه بخط یک کاتب [illegible]
از نسخ نادر الوجود و در غالب عدیم النظیر است.
۲- تمام آنها مابین سالهای ۷۶۱ - ۷۶۲ یعنی ششصد و چهار سال قبل کتابت شده
۳- باستثنای رساله الحدود بقیه بخط شریف عالم فقیه و متصوف و فیلسوف
قرن هشتم سید حیدر آملی صاحب کتاب جامع الاسرار و مصنفات دیگر است
۴- در ظهر ورقه اول مسائل مدنیات اجازه فخر المحققین پسر علامه حلی
و استاد خود سید حیدر و فقیه و عالم اول عصر صاحب کتاب الایضاح و مصن[illegible]
[illegible] فخر المحققین از مراجعه بتواریخ رجال و ملاحظ[illegible]
۷۳۵ نیز مشهود است که وی در حیات پدر بزرگوار بعالیترین مقام اج[illegible]
رسیده است.
۵- مسائل مدنیات از روی خط علامه حلی کتابت و تصحیح شده و چند جا مواضع
تعلیم فخر المحققین تصدیق و امضاء شده است
۶- در دنباله مسائل مدنیات مسائلی است که سید حیدر از استاد خود فخر المحققین
کرده تمام سؤالات بخط سائل و اجوبه بخط مجیب است و در صفحه اول آن [illegible]
اجازه روایت اجوبه بسائل داده شده است و الحمد لله رب العالمین
علی محمد و آله الطاهرین و کان ذلک فی ۱۹ شوال المکرم من سنة ۱۳۶۶ من الهجرة
الاحقر محمد الحسینی المشکوة

[illegible] ۶۸ - ۷۰



1

بسم الله تعالى

هذا المجموع الشريف من متملكات العبد الجاني

كاظم الحسيني العاملي عفا الله عنه

١٢٩٤

فهرست ما في هذا المجموع

١٥٣٣

انقل عن شيخنا المولى الاعظم محي الحق والملة
ابن المطهر مد الله ظلاله وافضاله

ان رؤوس الجبال وبطون الاودية للامام ويكون لشيعتهم في حال الغيبة مباحة لهم
التصرف في منافعها كالاخذ من ثمارها واحرازه في بيوتهم وليس لهم ان يمنعوا غيرهم اي
غير الآخذ من الشيعة لانهم فيها شرع ولا يختص بها احدهم بالحيازة للادخار وما بها الا
كالعام ويجوز ان يقطع من اشجارها للوقود وقضاء حوائجهم ٥ ميراث من لا وارث له يكون
للامام ومصرفه مصرف ما له من الارباح سوف فيما الحاكم يصرفه لمستحق الخمس على جهة التتمة بالنيابة عنه

[illegible]

وقال مد ظله

حد الغسل في الحدث الاكبر والاصغر تعبدا في حال الاختيار واقله ان يجري جزء او يجري جزءا
من الماء على جزئين من البشرة بخلاف الادهان فانه يجري جزء على جزء بلا خلاف بين العلماء
ومع الاضطرار فيجزي في الوضوء والحدث الاكبر جزء واحد من الماء على جزء واحد من البشرة ويرتفع به
الحدث ولا ينتقل الى التيمم وهذا اولى كالدهن ٥

وقال مد ظله

ان ارباب التجارات والزراعات والصناعات يجوز ان يؤخر من ارباحهم خمسه حولا اثني عشر شهرا للادخار
عليه وعلى من يعوله واجبا وندبا وضيافة وعند احد الحول يخرج الخمس ويجوز لمن اراد ان يسافر
بذلك الربح عن بلده ولا يكون ضامنا لشيء منه ولكن اذا تلف خمسه وان كان الطريق امنا

ومن كلام امير المؤمنين علي عليه السلام من خطبة اولها وناظر قلب اللبيب

فالناظر بالقلب العامل بالبصر يكون مبتدأ علمه ان يعلم عمله عليه أم له فان كان له
مضى فيه وان كان عليه وقف عنه فان العامل بغير علم كالسائر على غير الطريق
فلا يزيده بعده عن الطريق الا بعدا عن حاجته والعامل بالعلم كالسائر على الطريق
الواضح فلينظر ناظر أسائر هو ام راجع واعلم ان لكل ظاهر باطنا على مثاله
فما طاب ظاهره طاب باطنه وما خبث ظاهره خبث باطنه وقد قال الرسول
صلى الله عليه وآله ان الله يحب العبد ويبغض عمله ويحب العمل ويبغض بدنه واعلم
ان لكل عمل نباتا وكل نبات لا غنى به عن الماء والمياه مختلفة فما طاب سقيه
طاب غرسه وحلت ثمرته وما خبث سقيه خبث غرسه وأمرت ثمرته ٥

ومن كلامه عليه في خلق الخفاش

هو الله الحق المبين احق وابين مما ترى العيون

قيل انه اجتمع في امير المؤمنين علي عليه السلام
خمسة في خمسة لم تجتمع الا فيه

كان عالما عاملا وقل ان يكون العالم عاملا وكان شجاعا حليما وقل
ان يكون الشجاع حليما وكان فقيرا سخيا وقل ان يكون الفقير سخيا
وكان زاهدا حسن الخلق وقل ان يكون الزاهد حسن الخلق
وكان شريفا متواضعا وقل ان يكون الشريف متواضعا ٥

روي عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم
انه قال من مشى مع عالم خطوتين وجلس عنده ساعتين
وسمع منه كلمتين اعطاه الله في الجنان جنتين مثل الدنيا مرتين ٥

بسم الله الرحمن الرحيم والحمد لله وحده والصلاة والسلام على من لا نبي بعده [illegible]

فهرس

ما في المسائل المدونات من مسائل الفقه والاصول نظمتها وجمعتها على ترتيب ليسهل تحصيلها على الطالب [illegible] الملهوفين [illegible] [illegible] المرضية [illegible] [illegible]

والله المستعان وعليه التكلان نعم المولى ونعم النصير

كتاب الطهارة

احكام الوضوء والخلوة والاستنجاء

احكام الغسل

احكام التيمم

النجاسات

كتاب الصلوة

عن جعفر بن محمد الصادق عليه السلم

انه قال علماء شيعتنا مرابطون في الثغر الذي يلي ابليس وعفاريته
يمنعونهم عن الخروج على ضعفاء شيعتنا وعن ان يتسلط عليهم ابليس وشيعته
النواصب الا فمن انتصب لذلك من شيعتنا كان افضل ممن جاهد
الروم والترك والخزر الف الف مرة لانه يدفع عن اديان محبينا
وذلك يدفع عن ابدانهم ه وعن موسى بن جعفر عليهما السلم
انه قال فقيه واحد ينقذ يتيما من ايتامنا المنقطعين عنا وعن مشاهدتنا
بتعليم ما هو محتاج اليه اشد على ابليس من الف عابد لان العابد همه
ذات نفسه فقط وهذا همه مع ذات نفسه ذوات عباد الله
لينقذهم من ابليس ومردته فلذلك هو افضل عند الله من الف الف عابد والف
الف عابدة

ولمؤلفه لبو العبد الكرماني [illegible] الامام [illegible] علم

ان لله رجالا شيعة يجتنون الغوص في بحر النظر
لم يهمهم الا عقبى [illegible] بواعث الكبر
وما صدافك اذا ما افترقت نشر من [illegible] ذو الفكر
وهكم والتقطوه واعلموا انهم لم يلتقطوا [illegible]

فائدة جليلة

بسم الله الرحمن الرحيم هذا ما نقل عن مولانا الامام المعصوم الحسن العسكري عليه السلام انه نقل عن آبائه
عن سيد العابدين عليهم السلام انه قال ـــــ اذا رأيتم رجلا قد حسن سمته وتماوت
في منطقه وتخاضع في حركاته وقصر في خطوه وشمر من ثوبه فرويدا لا يغرنكم فان كثيرا ممن
يعجزه تناول الدنيا لضعف همته وضعف نيته ومهانة نفسه وجبن قلبه فنصب الدين
فخا لها فهو لا يزال يختل الناس بظاهره فان تمكن من حرام اقتحمه فان وجدتموه
يعف عن المال الحرام وان كثر وينأى عن المال الحلال وان عز فرويدا لا يغرنكم
فان شهوات الخلق مختلفة وان كثيرا ممن ينبو عن المال الحرام وان كثر ومن المال
الحلال وان عز ويحمل نفسه على شوهاء قبيحة فيأتي منها محرما وان وجدتموه يعف
عن ذلك فرويدا لا يغركم حتى تنظروا ما عقدة عقله فان كثيرا ممن ترك ذلك
كله اجمع ثم لا يرجع الى عقل متين فيكون ما يفسده بجهله اكثر مما يصلحه بعقله فاذا
وجدتم عقله متينا فرويدا لا يغركم حتى تنظروا أمع هواه يكون على عقله أم مع عقله
يكون على هواه وكيف محبته للرئاسة الباطلة وزهده فيها فان في الناس من خسر الدنيا
والآخرة يترك الدنيا للدنيا ويرى ان لذة الرئاسة الباطلة افضل من لذة الاموال والنعم المباحة
المحللة فيترك ذلك اجمع طلبا للرئاسة حتى اذا قيل له اتق الله اخذته العزة بالاثم فحسبه
جهنم ولبئس المهاد فهو يخبط خبط عشواء يقوده اول باطل الى ابعد غايات الخسران ويمده ربه بعد طلبه
في طغيانه لما لا يقدر عليه فهو يحل ما حرم الله ويحرم ما احل الله ولا يبالي ما فات من دينه اذا سلمت

رسالة المسائل المدنيات للشيخ الأعظم طاب ثراه

مسائل سأل بها [illegible] والدعاء عنها يحيى [illegible]
فسأل [illegible] انا علي [illegible] رويته عنه وهذا جواب
لمولانا السعيد الامام العلامة العامل المعظم المكرم
ذي الفضل العلماء اعلم الفضلاء جامع شتات العلم والعمل شرف
الملة سلطان [illegible] اولاد النبوة سيد العترة [illegible] ركن الملة والدين
حسين بن السعيد [illegible] بن علي [illegible] بن السعيد سعد [illegible]
حسين العلوي الحسيني ادام الله [illegible] واسبغ [illegible] اني [illegible]
ذلك [illegible] الذي قدس الله روحه [illegible] ونسخة [illegible]
ابن المطهر الحلي [illegible]
[illegible] الصلاة على سيد المرسلين محمد [illegible] الطاهرين

بسم الله الرحمن الرحيم وبه نستعين **المسائل**

هذه مسائل وسائل من العبد الفقير الى رحمة ربه مهنا بن سنان بن عبد الوهاب الحسيني
غفر الله له ولوالديه ولجميع المؤمنين الى الشيخ العلامة جمال الملة والدين يوسف
بن علي بن المطهر الحلي قدس الله روحه ونور ضريحه قال المملوك مهنا بن سنان
بن عبد الوهاب الحسيني يقبل ابواب الحضرة العالية المولوية العالمية العاملية العابدية
الزاهدية الورعية الناسكية الجمالية لا زالت تقبل وتخدم ويذكرها بهذا الذكر الجميل والوفاق
ولما كانت الحضرة الجمالية قد كملت فضائلها وحسنت شمائلها وظهرت دلائلها اشتهر فضلها
عند القاطن والمجتاز وعم ذلك اهل الحجاز وكان المملوك ممن سمع فطرب واشتاق وما شرب
فكان كما قال الشاعر، ولما بدا لي ذكركم في مسامعي، تعشقكم قلبي ولم يركم طرفي، فكان
المملوك يود انه يقضي في الحضرة الجمالية عمره ويفوز بخدمتها دهره لكن حالت حوادث الايام
دون هذا المرام فلما اذن الله سبحانه للمملوك بالاسعاد سهل طريقه الى هذه البلاد واوصله
بفضله الى بغداد فلما قرب من الحضرة الجمالية زاد شوقه اليها وتمنى انه لا يكون حط رحله
الا عليها لكن المملوك ببغداد علائق ومؤملين يمنعه من الموافقة وقد كان في خاطر المملوك
مسائل يود لو وصلت الى الحضرة العالية وكان يحول دون ذلك بعد البلاد القاصية فلما
تصدق الحق سبحانه على المملوك بقرب الدار ولم يحل ظلام الليل بضوء النهار كتب
المملوك الى سيده بعض ما كان يحتاج اليه ويعرضه بين يديه وتمنى المملوك كثيرا وما سطره
وما

وما انسانيه الا الشيطان ان اذكره فسير المملوك هذه الكراريس وهو يسأل من صدقات
مولانا النظر الى ما فيها بعين الاغضاء والمسامحة فان المملوك ليس هو من اهل المكافحة
ولكنه سائل متعلم وباذيال اهل العلم ملتثم وفي ضمن الكراريس عدة مسائل تشرفها مولانا
بالجواب فيفوز بالعلم ويفوز مولانا بالثواب وليكن ذلك بالخط يده العالية وعبارته الشافية
ليعد ذلك المملوك افضل ما ظفر به بعد زيارة المشاهد المشرفة في سفرته ويفتخر بذلك
بين اهل دينه وقد اكثر المملوك وجار في سؤاله بالغث والسمين ليستخرج بذلك نفائس الجوهر
الثمين وما مثل المملوك في هذه المسائل الا كما قال بعض الاوائل، ظفرت بالكنز فاحمل من
نفائسه، وقد وقفت ببحر الفضل فاغترف، مع ان المملوك لا بد له ان شاء الله تعالى
من المثول بين يدي مولانا ماشيا على الاقدام فان السعي اليه من واجبات الاسلام وهو
المقصود بقول الشاعر فيما مضى من الايام، تمام الحج ان تقف المطايا على ليلى وتبلغها
السلام، لكن سير المملوك المسائل الى الحضرة العالية لاجل ثلثة اشياء احدها ان المملوك
عند النظر الى سيدي يحصل له من الفرح والسرور ما يشغله عن طلب الزيادة لان النظر الى
وجه العالم عبادة الثاني انه يخشى ان يعرض له النسيان لما هو ذاكره الآن الثالث انه
لا يدري هل يطول له في جوار الحضرة العالية المقام ام تمنعه من ذلك الايام فوجب المبادرة
الى هذا لانه من اهم الواجبات ومن اعظم القربات انهى المملوك ذلك والحمد لله وحده
وصلى الله على سيدنا محمد وآله وسلم وحسبنا الله ونعم الوكيل

يقول العبد الضعيف الفقير الى الله تعالى حسين بن يوسف
علي بن المطهر الحلي بعد حمد الله تعالى على آلائه والشكر له على جزيل نعمائه وحسن بلائه والصلوة
على اشرف انبيائه محمد المصطفى وعلى آله المعصومين من امنائه فان الله سبحانه ميّز نوع
الانسان عن غيره من انواع الحيوان على تفاوت بين اشخاصه في الكمال والنقصان وخصّ
بطرف الكمال اجلّ البرية محمد النبي وعترته المرضية صلوات الله عليهم اجمعين صلوة باقية
الى يوم الدين ولما كان من سلالة تلك الذرية العلوية واولاد العترة الهاشمية
من كملت نفسه في قوتيها العلمية والعملية وهو السيد الكبير النقيب الحسيب النسيب
المرتضى مهنا الباذل زين السيادة معدن المجد والفخار والحكم والآثار الجامع للقسط
الاوفر من فضائل الاخلاق الفائز بالسهم المعلّى من طيب الاعراق فخر ديوان القضاء
باظهار الحق على المحجة البيضاء عند تدافع الخصماء نجم الحق والملة والدين مهنا بن سنان
الحسيني القاطن بمدينة جده رسول الله الساكن مهبط وحي الله سيد القضاة والحكام
بين الخاص والعام شرّف اصغر خدمه واقل خدامه برسائل تضمنها مسائل دالة على
جودة قريحته وكمال فطنته وكشف عن حدسه الصائب وفكره الثاقب طالبا
لجوابها المشتمل على دخول الدار من غير بابها واقتضت حكمي مشافهتي وآثرت متقادي
حسن الادب واسائته باعتبار طاعة السائل ومخالفته وقد غلبت كل الكوان تحصيلا
للذة الخطاب فان وافق نظره الشريف فهو المطلوب والا فهو بستر العوار اولى

ما

ما تقول سيدنا الامام العلامة اجل الله البرية وسمو بعمره على
في المؤمن هل يجوز ان يكفر والعياذ بالله من بعد ايمانه ام لا يجوز وما حجة من يقول انه
لا يكفر مع قوله سبحانه وتعالى ان الذين آمنوا ثم كفروا ثم آمنوا ثم كفروا وقوله تعالى يا ايها
الذين آمنوا ان تطيعوا فريقا من الذين اوتوا الكتاب يردوكم بعد ايمانكم كافرين فاثبت
سبحانه الايمان في هاتين الآيتين الكريمتين واشباههما وقطع سبحانه في احدهما بالكفر
بعد الايمان وجوّز ذلك في الاخرى ولو كان المراد بالايمان بالظاهر دون الاعتقاد
لما قطع سبحانه بذلك وسمّاهم مؤمنين من غير استثناء وقد ذكر سبحانه المؤمن بالظاهر
دون الباطن وبيّن حاله في قوله تعالى يا ايها الرسول لا يحزنك الذين يسارعون في الكفر
من الذين قالوا آمنا بافواههم ولم تؤمن قلوبهم فبأي شيء يتأول القائلون بعدم
جواز كفره هذه الآيات الكريمة واشباههما بيّن لنا ذلك ايدك الله بالعلوم اللدنية
وحرسك من الافعال الدنية مع ان المملوك يجد من قلبه ان المؤمن المستكمل لشرائط
الايمان لا يجوز عليه الكفر لا كفرا منقطعا ولا كفرا ابديا فيجزم قلب المملوك بذلك
ويقطع به من غير التفات الى دليل ولو اعرضت عليه كل دليل ينافي هذا الاعتقاد لما
قبله ولا اصغى اليه فهل يكون المملوك في هذا الاعتقاد مخطئا او مصيبا بيّن لنا
جميع ذلك مفصلا مبيّنا جعل الله كل صعب عليك هيّنا ولو وضح سهل ذلك لعبده
ولو زاد فيه ورقة من عنده وليفعل ذلك سيدي في بقية المسائل فانه اهل

العقل والفضايل الجواب اختلف الناس في هذه الآثر بناءً
على اختلافهم في ان الايمان هل يصح ان يتعقبه كفر ام لا وفي ان الاحباط هل
هو صحيح ام لا وفي ان الموافاة هل هي شرط في الايمان ام لا فقال السيد المرتضى
رحمه الله ان الايمان الحقيقي لا يصح ان يتعقبه كفر لان ثواب الايمان دايم وعقاب الكفر
دايم والاحباط والموافاة عنده باطلان اما الاحباط فلاستلزامه ان يكون الجامع
بين الاحسان والاساءة بمنزلة من لم يفعل الاحسان والاساءة ان تساويا مستحق
من ذم ومدح على اسائته واحسانه او يكون بمنزلة من لم يحسن ان زاد المستحق على
الاساءة او بمنزلة من لم يسئ ان زاد المستحق على الاحسان واللازم باطل قطعاً فالملزوم
مثله واما الموافاة فليست عنده شرطاً في استحقاق الثواب بالايمان لان وجوه
الافعال وشروطها التي يستحق بها ما يستحق لا يجوز ان يكون منفصلة عنها
ومتاخرة عن وقت حدوثها والموافاة منفصلة عن وقت حدوث الايمان فلا يكون
وجهاً ولا شرطاً في استحقاق الثواب به فحينئذ تاول السيد المرتضى رحمه الله هذه الاية
بان المراد ان الذين اظهروا الايمان ثم اظهروا الكفر وكذا قوله تعالى يردوكم بعد
ايمانكم اي بعد اظهاره الايمان منكم ولا يشترط في الاطلاق اللفظ الفظ وذهب
جماعة من علمائنا ان الايمان قد يتعقبه الكفر كما ان الكفر قد يتعقبه الايمان
وجوزوا الاحباط والموافاة وفي هذه الجملة مباحث لا يليق ذكرها هنا

وقد

وقد ذكرناها في كتاب نهاية المرام في علم الكلام على الاستقصاء فليطلب من هناك ما يقول
سيدنا الامام العلامة في المؤمن الكامل الايمان هل يجوز له ان يجزم ويقسم بانه من
اهل الجنة ام لا وهل يكون فرق بين المؤمن المطيع والمؤمن العاصي لان الايمان
حاصل لهما وان كان العاصي قد يعذب ثم هو من اهل الجنة افتنا في ذلك ماجورا جعلك
الله ممن ينقلب الى اهله مسروراً الجواب اذا كان الجزم جزماً علمياً
واعتقد اعتقاداً علمياً ما هو شرط في صحة الايمان وحصل له اعتقاد ان احوال عليهما
احدهما بطلان الاحباط والثاني عدم اشتراط الموافاة جاز له الحلف والا فلا والله اعلم
ما يقول سيدنا الامام العلامة في الشريف العلوي الفاطمي هل يجوز
له ان يقول عن نفسه هذا جلد رسول الله هذا اعظم رسول الله هذا جلد فاطمة هذا جلد
علي ام لا يجوز ذلك فان تلك الجلود الطاهرة معصومة منزهة افتنا في ذلك لا زلت
اسعد او فعلك حميداً الجواب ان قصد بذلك التجوز بان يريد انه جلد يكون
من نسل رسول الله صلى الله عليه واله فلا باس وان قصد الحقيقة فلا ما يقول سيدنا
الامام العلامة في الوضوء في بيت الخلاء هل هو مكروه ام لا الجواب ما وقفت
على ذلك على نص لكن قد ورد في بعض الاخبار انه يورث الفقر فينبغي اجتنابه حينئذ وايضا
يستحب في الوضوء السواك وهو مكروه في بيت الخلاء ما يقول سيدنا الامام العلامة
في الخضر التي تسقى بالماء النجس وامثاله هل يكون اكلها حراماً او مكروهاً او لا يكون حراماً

[illegible]

ولا مكروهاً وهل يكون الماء المعتصر منه نجساً او طاهراً افتنا ماجوراً الجواب
لا يحرم اكلها ولا بيعها والماء المعتصر منها طاهر لان ماهية النجاسة قد عدمت واستحالت
بان صارت ماهية اخرى لا يندرج في المحرمات ولا المكروهات ما تقول سيدنا
الامام العلامه في قول الاصحاب ان البهيمة اذا وطئها الادمي حرم لحمها ولحم نسلها
هل يعنون نسلها قبل الوطي وبعده او بعده خاصة سيدنا بقاؤها واي وجه لتحريم نسلها
وخاصة ان كان يحرم قبل الوطي افتنا ماجوراً امتعنا الله بك دهوراً الجواب
النسل الذي قبل الوطي لا يلحقه هذا الحكم وانما يلحق الحكم ما بعد الوطي سواء تعقبه
او تاخر عنه ما تقول سيدنا الامام العلامه في وضع الانسان وجهه
على الارض عند ابواب المشاهد الشريفة وبوس الارض وتمريغ خده عليها هل
يكون هذا الفعل حراماً لان هذا اشبه بالسجود وهذا مختص بالله سبحانه وقد بالغ
المتصوفون وارباب الطريقة في النهي عن هذا وعما يقاربه ام يكون مكروها ام مستحب
في هذه الاماكن المشرفة بين لنا عن ذلك الجواب ان قصد
فاعل ذلك السجود لغير الله تعالى كان عاصياً وان قصد السجود لله تعالى والشكر على
وصوله الى هذه البقعة المباركة الشريفة والتذلل للامام بالتقبيل لتربته
كان مثاباً على ذلك ولا عبرة بنهي المتصوفة عن ذلك فانه اول من اعتمادهم في الرقص
والتصفيق باليدين الذي نهى الله تعالى عنه في كتابه العزيز ما تقول سيدنا
الامام

بلغ المقابلة

الامام العلامه في سماع الغناء اذا كان بغير شبابة ولا دف ولا مجاز ملم ولا تشبيب
بامراة معينة هل فيه رخصة ام هو حرام على كل حال قادح في العدالة وكذلك غناء
الانسان لنفسه هل هو كذلك ام لا افتنا ماجوراً وما قولكم في الذي لا يطرب بسماع الشيان
من الغناء والات الملاهي هل يحرم سماعه ام لا افتنا ماجوراً الجواب لا يجوز
سماع الغناء سواء كان بشبابة او لا وسواء كان فيه مجاز ملم او تشبيب بامراة
معينة او لا ولا رخصة في شي من ذلك عند الامامية ويقدح في العدالة وكذا غناء
الانسان لنفسه بغير خلاف بين الامامية ما تقول سيدنا الامام العلامه
في امراة سافرت الى الحجاز مع رجل اجنبي وقالت انه زوجها وشاع ذلك في اثناء
الطريق فقالت انه كان معها متعة وما قالت انها ذات زوج دائم الا خفية من الجمهور وانه
لم يدخل بها ثم قالت بعد ذلك اني لم اكن متزوجة به ولا متمتعة به وانما كنت مكترية معه
صدر منها هذا الكلام جميعه فعقد عليها انسان ولم يكمل مدة العدة ثم دخل بها
بعد ذلك وهي في العدة ايضاً بناء على قولها انها لم تكن زوجة ولا متعة وكيف يكون
الحكم في ذلك مع اضطراب اقوالها وما يدري اقوالها تقدم ان المتوفى كان معها ظاهراً
لا يتحاشا من ذلك ولا يختفي وهل تحرم على هذا الزوج العاقد عليها الداخل بها
تحريماً موبداً ام لا وما قولكم لو كان العقد وقع في العدة والدخول بعدها كيف
يكون الحكم في ذلك وقول الاصحاب من تزوج امراة في عدتها جاهلاً ما واحكم

بجهلها يعني جاهلة بكونها في عدة او جاهلة بوجوب العدة عليها مع علمها بوفاة
زوجها وهل يكون الجاهل بوجوب العدة على المتوفى عنها اذا لم يدخل بها في العقد
الدايم والمنقطع سواء وهل تقول عند مولانا في عدة المتوفى عنها زوجها اذا كانت
متعة هل هي عدة امة او عدة حرة افتنا في ذلك جوابا مفصلا فان هذه مسألة
ابتلى بها بعض الصلحاء وهو متمسك الى الآن بالزوجة المذكورة او الى المتلونة في اقوالها
وافعالها ونحن ننتظر الجواب اجاب الله سؤالك الجواب — اما الرجل
فان غلب على ظنه صدقها في انكار التزويج بنوعيه لم تحرم عليه بالنسبة اليه لاصالة
الاباحة وعدم المانع اذ هو العدة ولم تثبت وانما حصل باخبارها وقد اخبرت بعدمها
فيتعارضان ويبقى الحكم على الاصل ويقوى ذلك ما روي في اخبارنا ان المرجع في الحيض
والعدة الى النساء واما في طرفها فان كانت صادقة في اخبارها الاول حرمت على
الزوج بالنسبة اليها وان كانت كاذبة فيه كانت حلالا له واما الحكم في الظاهر
فانه يحكم عليهما بالتحريم ولا استبعاد في ان يكون الشي حلالا في نفس الامر حراما في
الظاهر ما تقول — سيدنا الامام العلامة في قوله تعالى قال
الملأ الذين استكبروا من قومه لنخرجنك يا شعيب والذين آمنوا معك من قريتنا او لتعودن
في ملتنا قال اولو كنا كارهين قد افترينا على الله كذبا ان عدنا في ملتكم بعد اذ نجانا
الله منها وما يكون لنا ان نعود فيها الا ان يشاء ربنا وسع ربنا كل شي علما فان في

هذه

هذه الاية الكريمة اشكالين احدهما ذكر العود والعود تقتضي البداة في شي
ثم يعود اليه والرسل عليهم السلم منزهون عن البداة بملة الكفر والعود اليها
والثاني قول الرسل عليهم السلم الا ان يشاء الله ربنا والرسل عليهم السلم
لا يجوز عليهم الكفر بل ولا المعاصي فما معنى هذا الاستثناء بين لنا عن هذين
الاشكالين بين الله ما اشكل عليك الجواب — اما الاشكال
الاول فالجواب عنه ان الاية تضمنت شعيبا عليه السلم ومن آمن معه من قومه لقوله تعالى
لنخرجنك يا شعيب والذين آمنوا معك الاية ولا شك في ان هولاء المومنين من قومه
كانوا كفارا او كان الضمير عايدا اليهم فعطفوا اليهم على ضميره الذين دخلوا في الايمان
بعد الكفر وغلبوا الجماعة على الواحد وكذا قول شعيب عليه السلم في قوله ان عدنا في ملتكم
غلب فيه ضمير الجماعة على ضميره واما الاشكال الثاني فالجواب عنه ان الله تعالى قادر
على القبايح وان تنزه عن فعلها فهو من حيث هو قادر يصح اسنادها اليه وانما
يمتنع اسنادها اليه باعتبار الحكمة والاستغنا عنها فاتى شعيب عليه السلم بالاستثناء
نظرا الى اندراج عودهم في الكفر الى مشيته تعالى من حيث قدرته لا من حيث حكمته
ما تقول — سيدنا الامام العلامة في شخص قال بين جماعة من الناس
جميع ما املكه من دار و بستان وغير ذلك لاخي نصفه فهل يكون هذا اللفظ هبة
فيحتاج الى قبول وقبض ام يكون اقرارا واعترافا بان ما في يده لاخيه نصفه فلا

يحتاج الى قبض وقبول فاذا شهد الشهود العدول بوفاة اخيه او في حياته بهذا اللفظ
المذكور ما يكون حكمه افتنا في ذلك متفضلا الجواب المشهور بين
الفقهاء بطلان هذه الصيغة وعدم الاعتبار بها لامتناع اضافة الملك الواحد
في الوقت الواحد الى شخصين الا ان يقول جميع ما بيدي او نحوه او نقول في هذه الصورة بسبب
صحيح شرعي او بامر حق ولبعض ما يقول سيدنا الامام العلامة فيما يرويه
الجمهور عن سيدنا رسول الله صلى الله عليه وآله انه قال ان احدكم ليعمل بعمل اهل الجنة
حتى يبقى بينه وبينها ذراع او باع فيسبق عليه القضاء فيعمل بعمل اهل النار فيدخل النار
نعوذ بالله منها وان احدكم ليعمل بعمل اهل النار حتى يبقى بينه وبينها ذراع او باع
فيسبق عليه القضا فيعمل بعمل اهل الجنة فيدخل الجنة هل صح هذا الحديث ام لا
وان كان صحيحا ما وجهه وتاويله بين لنا ذلك رد فضل الله الخير حيث توجهت وبلغك بفضله
ما املت الجواب لو صح هذا الحديث لم يكن فيه استبعاد لان القضا هنا يراد به
وجود ما يستحقه المطيع والعاصي في علمه تعالى فاذا علم الله تعالى ان العاصي بعد عصيانه
في اكثر عمره يرجع الى الطاعة كان من اهل الجنة في القضاء ويصدق عليه انه سبق بذلك
بهذا المعنى الذي قررناه لا كما يقوله الجبرية وكذا البحث في المطيع ما يقول سيدنا
الامام العلامة في الذي يذكي الذبيحة ويستقبل بها القبلة ويذكر اسم الله تعالى عليها
ومن لا يعتقد وجوب ذلك ولا يعلم ان ذلك واجب او غير ولبعض هل يصح ذكاته ويحل ذبيحته
والحال

والحال هذه ام لا وهل يتعين لفظ بعينه من ذكر الله تعالى على الذبيحة ام يكفي اي
ذكر اتى به افتنا في الجميع الجواب نعم تصح ذكاته وتحل ذبيحته لوجود
الشرط وهو ذكر الله تعالى ولهذا اصحاب الزكوة من الصبي وهو يعلم انه لا يجب عليه شي
وكذا يصح ذكاة من لا يعتقد وجوبها من العامة ولا يتعين شي غير لفظ الله تعالى ما يقول
سيدنا الامام العلامة في من يصلي الفريضة اذا مر باية رحمة او اية نقمة او ذكر نبي
هل يجوز له ان يقطع القراة ويدعو اما يطابق معنى الآية من سوال نعمة او الاستعاذة
من نقمة والصلوة على نبي ثم يعود الى القراة فقد ورد في تفسير قوله تعالى يتلونه حق تلاوته
انهم كانوا اذا مروا باية رحمة سالوها او باية نقمة استعاذوا منها فهل يكون ذلك في الصلوة
يجوز م
وغيرها ام لا يجوز ذلك في الصلوة افتنا في ذلك الجواب نعم يجوز ذلك في الصلوة
لانه دعاء وقد شرع فيها ونص علماؤنا على ذلك في الصلوة ما يقول سيدنا
الامام العلامة في العبد اذا تاب توبة مستكملة لشرائط التوبة ثم ابتلي بعد ذلك فوقع
في المعصية ومات على غير توبة نعوذ بالله من ذلك فهل يواخذ بالذنوب التي كانت قبل التوبة
وبعدها ام لا يواخذ الا بما احدثه بعد التوبة وذنوبه قبل التوبة سقطت بتوبته اوضح
لنا ذلك وهل يكون كذلك اذا تاب ثم نقض ثم تاب ثم نقض كلما جرى عنه السالف
ولا يعود اليه ام لا بين لنا ذلك تاب الله عليك الجواب التوبة مسقطة
لما تقدمها من المعاصي فاذا عاد الى المعصية لم تبطل تلك التوبة ولا يعود عقاب تلك

المعاصي السابقة بعد سقوطها بالتوبة ما تقول سيدنا الامام العلامة
في الالم المبتدا هل يحسن فعله اذا كان لطفا لغير المولم ام لا وخاصة على قول من
يقول انه يكفي في حسن الالم كونه لطفا بين لنا ذلك الجواب نعم يحسن ذلك
بشرط ان يكون للمتالم من الاعواض ما يزيد عن المستحق له بحيث لو خير لاختار
الالم ولا يحسن بدون ذلك لما فيه من اشتماله على نوع من الظلم ما يقول سيدنا
الامام العلامة في الماء الجاري في النهر الذي يسقى به البساتين والاراضي اذا اراد الانسان
ان يشتري فيه حصة كيف السبيل الى صحة بيعه بين لنا ذلك وهل يصح بيع ما به الدوم
والبين من الساعة والساعتين ام لا وكيف السبيل الى تصحيحه فان هذا امر يحتاج
الناس اليه الجواب لا يصح بيع الماء الا محصورا مشاهدا فان اريد بيعه
فليحضره ليشاهد او يستاجر النهر الذي يجري فيه الماء من المباح يوما او يومين
ما تقول سيدنا الامام العلامة في الذي انفرد به اصحابنا وهو تحليل وطي
الامة بلفظ التحليل او الاباحة مع قوله تعالى والذين هم لفروجهم حافظون الا على
ازواجهم او ما ملكت ايمانهم فانهم غير ملومين فمن ابتغى وراء ذلك فاولئك هم العادون
فحرم سبحانه ما عدا الزوجة وملك اليمين وكون الاصحاب رضي الله عنهم جعلوا هذا
اللفظ لاحقا بالزوجية او بملك اليمين وهو تحكم ودعوى عرية عن البرهان وان
لجاوا في هذا الى النص عن اهل البيت عليهم السلم فاهل البيت عليهم السلم لا ينصون
على

على ما يخالف القرآن وغاية ما في هذا الباب انه هذا خبر واحد وخبر الواحد لا يرجع
اليه مع تصريح الكتاب العزيز بخلافه وايضا فان النص عن الائمة عليهم السلم
لا يقبله الخصم وليس هو حجة عنده ويحتاج ذلك الى الاشتغال عن البحث في هذا
الى البحث في الاصول حتى يتقرر ان كلامهم عليهم السلم حجة وفي هذا تطويل وبحوث
والمسؤول من صدقات سيدي ايضاح الحجة في هذه المسئلة التي وقعت بها الشناعة
الجواب اختلف الناس في هذه المسئلة على قولين احدهما ان
وطي الامة لا يستباح بلفظ الاباحة والتحليل وهو قول الاقل من علمائنا والمشهور
بين الجمهور والثاني انه يستباح بذلك وهو المعتمد لوجوه الاول الاصل فانه
قد ثبت في علم الاصول ان اصل الاشياء الاباحة وما عداها من الاحكام فانما
طارية عليها لا يثبت الا بدليل وهو منتف هنا فان قلت الاية تدل عليه قلنا
ممنوع بل الاية تدل على مطلوبنا الثاني الآية فان ملك اليمين كما يتحقق في الاعيان
يتحقق في المنافع وهو ثابت هنا فان مقتضى الملك الاباحة للتصرف على سائر
الوجوه وهو مشترك بين العين والمنفعة واذا ثبت ان الملك قد يتحقق في المنفعة
ثبت المطلوب فان الاباحة افادت الانتفاع بالبضع كالعين الثالث الروايات
عن اهل البيت عليهم السلم الرابع ان الامة في الاصل محل لقبول تملك كل مسلم
لما يحكم اصل الكفر فاذا ملكها مسلم منع غيره من الانتفاع بها محو ذلك المسلم

فاذا ماج وطبها زال المانع فبقيت على حكم الاصل ما يقول سيدنا
الامام العلامة في الحديث الذي رواه الجمهور ورواه الشيخ ايضا في الآمالي عن سيدنا
رسول الله صلى الله عليه وآله عن الله تعالى انه قال ما ترددت في شيء انا فاعله ترددي
في قبض روح عبدي المؤمن يكره الموت واكره مساءته ما معنى هذا التردد وكيف
وجه هذا الحديث بين لنا ذلك بما ناظرا لا زال فضلك ظاهرا الجواب لو ثبت هذا الحديث
وجب حمله على المجاز الذي من باب استعمال الشيء في مقابلة ضده مثل ومكروا ومكر الله وان
كان المكر مستحيلا من الله تعالى ولا استبعاد في حمل هذا الحديث على هذا النوع
من المجاز فان كراهة المؤمن للموت يقتضي ترجيح عدمه كراهة له عند الله تعالى ومقتضى
حكمة الله تعالى وهو الموت وعدم الخلود لاحد غيره تعالى يقتضي ترجيح موته فلمكان التبيين
سمي ترددا كما لو وقع من البشر كما تقدم في المكر ما يقول سيدنا
الامام العلامة في الحشيشة التي ياكلها الناس ويقولون انها غير مسكرة لكن
يذكرون انها مضرة فهل ورد نص في تحريمها بعينها ام هي حرام لكونها مضرة بالبدن
ام تحرم ان كانت مسكرة وان لم تكن مسكرة فليست بحرام بين لنا ذلك وهل
هي نجسة ام لا الجواب المشهور بين الناس انها مسكرة فحينئذ
يحرم تناولها لا باعتبار ضررها بالبدن خاصة بل باعتبار اسكارها ولو فرض
انها مضرة بالبدن حرم تناولها ايضا ومع القول بتحريمها لا تكون نجسة لان
النجس

بلغ للمقابلة

النجس من المسكرات انما هو المائع خاصة ما يقول سيدنا الامام العلامة
في نهر كبير جار يدخل الى مدينة فيستصحب النجاسات منها ويخرج منها وهو متغير اللون
والطعم والرائحة فاذا بعد عنها زال عنه ذلك التغير وهو يجري الليل والنهار على هذه
الصفة فهل بزوال تغيره بالبعد عنها او بالشمس او بتصفيق الرياح يزول عنه حكم
النجاسة ويحكم له بكونه طاهرا مطهرا ام لا افتنا ماجورا الجواب متى حصل
له حكم التنجيس لم يطهر الا بزوال التغير بتكاثره وتواتره لا بتصفيق الرياح ولا بالشمس
وغيرها ما يقول سيدنا الامام في الماء النجس اذا اجتمع كرا هل يطهر
ام لا الجواب لا يحكم له بالطهارة ما لم يجتمع عن اجزاء طاهرة باسرها
ما يقول سيدنا الامام العلامة في من نذر انه كلما انتقض وضوؤه توضا
وصلى ثم اخل بذلك مرة بعد اخرى بل في ذلك رهط ثم يتركه ثم يلازمه ثم تركه فهل
يجب عليه بكل مرة يترك فيه الوضوء كفارة خلف النذر وهذا امر صعب ام يلزمه
كفارة عن اول مرة وهل كفارة خلف النذر عند مولانا كفارة كبيرة او صغيرة
افتنا ماجورا اجرك الله واذا انتقض وضوؤه بما يوجب الغسل هل يجب عليه المبادرة اليه
كالوضوء ام لا الجواب يجب عليه في كل مرة اخل فيها بالمنذور
كفارة خلف النذر وهي كفارة كبيرة مخيرة بين العتق وصوم شهرين متتابعين
واطعام ستين مسكينا للروايات الشهيرة فاذا انتقض وضوؤه بما يوجب الغسل

خاصة كالجنابة فان قصد في نذره الوضوء لرفع الحدث لم يجب عليه وضوء وان
اطلق وجب عليه الوضوء للنذر لا لرفع الحدث ما تقول سيدنا
الامام العلامة في الذي ينتهي حاله من الخوف الى التسبيح بدلا عن الصلوة
هل يحتاج الى تكبيرة الاحرام عند نيته ذلك والى السلام عند الفراغ منه ام لا
يحتاج الى ذلك افتنا ماجورا الجواب الاقوى وجوب التكبير واما السلام
فعندي انه مستحب فلا يكون هنا واجبا وكذا القول بوجوبه في صلاة الجنازة على
الاقوى ما تقول سيدنا الامام العلامة في الثياب التي
تجلب من الهند ومن الروم ومن غير ذلك ومنها ما هو مصبوغ وغير مصبوغ ومنها
ما يقال فيه قول غير محقق انه لا يعمل الا الافرنج كالجوخ وثياب الصوف ونجتمع
الكل في اسواق المسلمين ويشترى من المسلمين فهل يجب غسله قبل لبسه ليطهر ويجوز
الصلوة فيه ام لا يحتاج الى الغسل ويحكم بطهارته وجواز الصلوة فيه وما قولكم
اذا اشتراه الانسان ممن يجلبه والجالب مشرك هل يجب غسله والحال هذه
ام حكمه حكم ما يشترى من اسواق المسلمين مع علمنا بان اهل السوق يشترونه
ممن يجلبه من مشرك وغيره افتنا في ذلك متفضلا الجواب لا يجب
غسل شيء من هذه الثياب لابتنائها على اصل الطهارة فان الاعيان النجسة امور
مضبوطة محصورة في اجناس مخصوصة عينها الشارع وحكم بطهارة ما عداها
الى

الآن يعرض له ما يخرجه عن اصله ولست هذه الاعيان منها وخروجها عن اصلها
انما هو بمباشرة الكفار لها برطوبة وذلك غير معلوم فهي على اصل الطهارة لم يخرج
عنه ولو اشترى من مشرك او اخذ منه لم يحكم بنجاسته ايضا بل لو علم انه عمله
ولم يعلم مباشرته لها برطوبة لم يجب غسله ايضا ما تقول سيدنا
الامام العلامة في ابتداء التشهد الاخير في الصلوة بقول التحيات لله والصلوات
الطيبات المباركات لله وما شبه ذلك من غير ان يقول السلام علينا وعلى
عباد الله الصالحين هل ذلك كراهية ام هو مستحب ام لا الاول ان يقول بسم الله
وبالله والاسماء الحسنى كلها لله فان كثيرا من عوام اصحابنا ينكرون على من يقول
التحيات ويقولون قالوا يعنون الائمة عليهم السلام التحيات لغيرنا فهل ورد في
هذا او في خبر ام هو من اراجيف العامة ام كره ذلك لكونه صار شعار الجمهور
كما قال الغزالي في الوجيز والسنة تسطيح القبور ولكن كره لكونه شعار الرفضة
فبين لنا بين الله لك الطريق الجواب التحيات في التشهد
مستحبة والاول فيه اتباع المنقول وهو ذكرها بعد الشهادتين واما التنصيص
على حكم في التقديم من كراهة او تحريم فلم يحضرني الآن فيه شيء واما كون الفعل
شعارا للجمهور فلا يقتضي تغير الحكم عندنا فان ائمتنا عليهم السلام انما اخذوا
الاحكام بالوحي الالهي دون الاستحسان والاجتهاد وحاشاهم من جعل المشروع

غير مشروع لكون غيرهم يفعله مشروعه ما تقول — سيدنا
الامام العلامة في المصلي اذا انكشف عورته في اثناء الصلوة ثم سترها هل تبطل
صلوته بذلك ام لا وهل تعمد كشفها ثم سترها يكون الحال كالو انكشف بغير
اختياره ام لا افتنا في ذلك الجواب — اما الحكم في الصورة الثانية
فهو البطلان مطلقا واما في الاولى فالاقوى انه كذلك ايضا لان الستر شرط
في الصلوة وقد زال فيزول الصحة بزواله ما تقول — سيدنا الامام العلامة
في الغسالين الذين يغسلون في الاسواق للناس وما نعرف قطعا انهم يغسلون
ولكنهم يغسلون الثياب الطاهرة والنجسة ومن جملتها الثياب التي يبعثها
الانسان اليهم وهم يغسلون في اجانة واحدة من زير واحد ويقولون انهم يشطفون
الثياب بهم من الزير ايضا بعد تنظيفها ويأتون بالثياب نظيفة مصقولة فهل
الحكم بطهارة الثياب وجواز الصلوة فيها اذا غسلوها ام لا الحكم بذلك افتنا رحمك
الله وهل يرجع الانسان الى قولهم اذا اخبروا بانهم طهروا الثوب فهو طاهر ام لا
الجواب — الحكم بطهارتها لاصالة طهارة المسلم واصالة صحة
اخبارها واصالة طهارة الثوب ما تقول — سيدنا الامام العلامة في من
يغسل ثيابه وهي نجسة في اجانة فاذا نظفت عصرها ثم يقلب على الثوب وهو
ملفوف بالعصرة الاولى طاستين او ثلثة من ماء طاهر ثم يعصره فهل يطهر بذلك ام يحتاج
الى

الى ان يقلب عليه طاستين او ثلثة من ماء طاهر ثم يعصره فهل يطهر بذلك ام يحتاج
الى ان يقلب عليه طاستين او ثلثة اخرى ويعصره مرة اخرى افتنا ماجورا الجواب —
يحتاج الى تخلل الطاهر في خلل طي الثياب ووصوله الى جميع اجزاء الثوب ثم خروج
الممكن من اخراجه بالعصر عنه ما تقول — سيدنا الامام العلامة في الصابون
اذا كنا لا نعلم من عمله هل هو طاهر او نجس وما قولكم فيه اذا لاقته نجاسة
هل يقبل التطهير بغسل الموضع الذي وقعت عليه النجاسة ام لا يطهر الا
بقطع ذلك الموضع او تحته افتنا ماجورا الجواب — الحكم
بطهارته بناء على الاصل سواء علم صانعه او جهل واذا نجس لم يطهر الا بالقطع
ما تقول — سيدنا الامام العلامة في الصايم ما باله يجب عليه الغسل
قبل طلوع الفجر فان طلع عليه لم يصح صومه اذا تعمد ذلك فاذا احتلم في النهار
لا يفسد صومه ولا يجب عليه المبادرة الى الغسل ويجوز له تاخيره الى اخر النهار
بين لنا ذلك الجواب — الاحكام الشرعية ماخوذة عن الشارع
ولا مجال للعقل في كثير منها فجاز ان يجعل الشارع شيئا من الاشياء شرطا
في ابتداء العبادة دون توسطها كالتكبير والنية وغيرهما واذا انعقدت
العبادة مع الطهارة استصحب حكمها في باقيها بخلاف ما اذا لم يحصل الطهارة
في اولها فان العبادة هنا لا يكون كاملة بخلاف الصورة الاولى ما تقول —

سيدنا الامام العلامة فيمن اصبح جنبا متعمدا هل يصح صومه ندبا او واجبا
غير متعين ام لا واذا احتلم في النهار وهو صايم ندبا هل يبطل صومه ام لا
افتنا ماجورا الجواب لا يصح صوم ذلك اليوم عند
علمايئا لا ندبا ولا فرضا لفوات الشرط وهو الطهارة في اوله اما لو تجدد
الاحتلام في اثناء النهار من غير تعمد فانه لا يبطل صومه بعد انعقاده
ما يقول سيدنا الامام العلامة في محمد بن الحنفية رضي الله عنه
هل كان يقول بامامة اخويه عليهما السلم وامامة زين العابدين عليه السلم ام لا وهل
ذكر اصحابنا له عذرا في تخلفه عن الحسين عليه السلم وعدم نصرته له ام لا اوضح
لنا ذلك جعلك الله من اهل السعادة وكيف يكون الحال ان كان تخلف عنه لغير
عذر وكذلك عبد الله بن جعفر وامثاله الجواب قد ثبت في
اصول الامامية ان اركان الايمان التوحيد والعدل والنبوة والامامة والسيد
محمد بن الحنفية وعبد الله بن جعفر وامثالهم اجل واعظم شانا من اعتقادهم
خلاف الحق وخروجهم عن الايمان الذي يحبط بارتكابه الثواب الدايم والخلاص
من العقاب الدايم واما تخلفه عن نصرة الحسين عليه السلم فقد نقل انه كان مريضا
ويحتمل في غيره عدم العلم بما وقع لمولانا الحسين عليه السلم من القتل وغيره
وبنوا على ما وصل به كتب الغدرة اليه وتوهموا نصرتهم له عليه السلم

ما

ما تقول سيدنا الامام العلامة فيما نقل عن سكينة بنت الحسين عليه السلم
انها كانت تراجع الشعراء وتكلمهم وتحبهم فهل هذا صحيح ام لا وهل
كانت تخاطبهم مشافهة او على لسان احد وفي فاطمة بنت الحسين عليها السلم هل
صح انها تزوجت بعبد الله بن عمرو بن عثمان فان ذلك نقلا شايعا
ويقولون انها ولدت منه محمد الذي يلقب بالديباج فهل هذا صحيح ام لا الجواب
لا يجوز ان ينسب احد من الذرية الى ارتكاب محرم متفق على تحريمه واسناد
النقص الى الرواة اولى من اسناده اليهم عليهم السلم ما تقول سيدنا
الامام العلامة في قول اصحابنا ان المراة لا يجوز لها ان تدع احدا ينظر اليها
وقد قال سبحانه وتعالى في الاية او نسائهن او ما ملكت ايمانهن فان كانوا
يتاولون الاية على الاماء دون الرجال ففيه اشكال لان الاماء وغيرها يجوز لهن
النظر اليها بل النساء على الاطلاق احرارهن واماؤهن ويجوز لبعضهم النظر
الى بعض فاي فايدة تبقى في الاية الكريمة على قول اصحابنا وما معنى قوله سبحانه وتعالى
او نسائهن وما فايدة هذه الاضافة مع جواز نظر النساء بعضهن الى بعض
على الاطلاق بين لنا ذلك وكذلك قول اصحابنا انه لا يجوز للمراة كلام
الاجنبي مع قوله سبحانه وتعالى في الاية الكريمة فلا تخضعن بالقول فيطمع
الذي في قلبه مرض وظاهر الاية يقتضي جواز الكلام من غير خضوع فبين

لنا ذلك جميعه جمع الله لكم خير الدارين الجواب ـــــ كلام الشيخ
رحمه الله في التبيان يعطي ان المراد بما ملكت ايمانهن الاماء وحمل قوله تعالى او نسائهن
على نساء المؤمنين دون نساء المشركين وقال في المبسوط ان الخصي لا
يجوز له النظر الى مالكته ونقل عن اصحابنا ان المراد بالآية الاماء وقد
روى شيخنا الصدوق ابو جعفر محمد بن بابويه رحمه الله عن محمد بن اسحق قال
قلت لابي الحسن عليه السلم يكون للرجل الخصي يدخل على نسائه فيناولهن
الوضوء فيرى شعورهن قال لا والاحوط في ذلك عندي التحريم
وتخصيص نسائهن بما قاله الشيخ في التبيان من انه لا يجوز لهن ان ينظر نساء
المشركين الى المرأة واما الصوت فروى جواز السلام على النساء وسلام المرأة
عليه وروى ان صوت المرأة عورة والوجه التحريم مع التلذذ ما يقول ـــــ
سيدنا الامام العلامة في المرأة هل يحرم عليها النظر الى الرجل الاجنبي
سواء كان بتلذذ وريبة او بغير تلذذ وريبة مع ان النساء لم يزلن في
عصر سيدنا رسول الله صلى الله عليه واله وبعد عصره يخرجن في حوائجهن
ولا بد ان تقع النظر منهن على الرجال فبين لنا هذا الحال تفضل الله عليك
صالح الاعمال الجواب ـــــ لا يجوز لهن النظر الى الرجال الاجانب
مطلقا كالرجل للامرأة ولما روى ان عايشة وحفصة لم تحتجبا عن ابن
ام

افعمياوان انتم

ام مكتوم واعتذرتا بانه اعمى فقال عليه السلم افعمياوان انتما وهو نص
في الباب ما يقول ـــــ سيدنا الامام العلامة
فيمن عنده مثلا الف دينار مسكوكة فحال عليها الحول فاخرج زكاتها ثم
بقي الباقي منها بعد اخراج الزكاة على حاله حتى حال عليه حول آخر هل يجب
اخراج الزكوة منه طريقا ثانية وكذلك كلما حال عليه الحول اخرج منه الزكوة
فهو شك لمن يذهب به الزكاة ام لا يجب عليه اخراج الزكوة عنه اول مرة
افتنا في ذلك وفي جميع الاجناس التي يجب فيه الزكوة اذا كان حالها حال الالف
دينار المذكورة من غير زيادة ولا نقصان ما يكون حكمها جعلك الله من الفائزين
الجواب ـــــ بل يجب عليه الزكوة في كل سنة الى ان تنقص عن
النصاب ولا التفات الى ذهابها بالزكوة فان ذلك من المستبعد وقوعه
ولو وقع لكان صاحبه غنيا عنه مضيعا لحق المؤمنين فيه والتكسب في الانتفاع
منه وكذا في جميع اجناس الزكوة الا الغلات الاربع لان شرط وجوبها
تملكها بالزراعة ما يقول ـــــ سيدنا الامام العلامة في الخبر
الذي روي عن سيدنا رسول الله صلى الله عليه وآله انه قال لو كانت لي يد ثالثة
لاستعنت بها على الاكل هل هو صحيح فيستحب حينئذ استعمال
اليدين معا في حالة الاكل ام ليس هو بصحيح الجواب ـــــ لو سلم

هذا الخبر لم يكن فيه بعد لان اكل علم اللحم انما كان بوقوعه على وجه العبادة
وكذا جميع افعاله صلى الله عليه وآله ولا شك في ان الاكل ليقوى البدن على فعل
الطاعات من جملة العبادات فلو كان علم اللحم يدثا لله لا ستعان بها على
فعل هذه الطاعة ويحتمل ان يكون المراد لا ستعنت بها على تحصيل الرزق
الذي هو محل الاكل وتحصيل الرزق من العبادات لانه يتقوى به على الطاعات
ويتصدق على المحاويج به ما تقول سيدنا الامام فيمن يروي عن سيدنا رسول الله صلعم
هل يجوز ان يقول قال رسول الله كذا مع انه لا يعلم يقينا قاطعا ان سيدنا صلعم قال ذلك ام
لا يجوز ان يقول قال رسول الله صلعم كذا الا يقول روي عن رسول الله او روي عن رسول
الله وكذلك اذا روي عن احد الائمة عليهم السلام اوضح لنا ذلك الجواب لا يجوز
ان يقول ذلك على سبيل الجزم الا مع القطع بنقله كما في المتواترات واما اذا قال ذلك
على سبيل الظن فلا بأس والاحوط ان يقول روي ونحوه ما تقول سيدنا
الامام في النساء اذا كان يجوز لبعضهن النظر الى بعض الا نساء ومع ما ظلا العورة فلم لوه ملك
المراة من الحمام ووردت فيه احاديث كثيرة ووعيد عظيم للمراة ولوليها اذا مكنها من ذلك
وما الفرق بينهن وبين الرجال في ذلك اذا خرجت المراة متسترة وهي آمنة من اطلاع
الرجال عليها كما تخرج في سائر حوائجها الجواب لو سلم
النقل لامكن اسنادها الى قضاء العادة بان الاطلاع بسبب

لثوران

لثوران الشهوة الكلية مع نقص العقل فيهن فلا يجوز قياسهن على الرجال
الذين ليسوا في محل الشهوة وهم في محل العقل والخوف من الله تعالى ما تقول
سيدنا الامام العلامة في الذي يعمله الشام ومصر تعمل المراة لها عمامة مثل عمامة
الرجل فاقل طولها ستة اذرع او سبعة ومنهن من تعملها فوق العشرة تلبسها فوق
راسها وتضعها اذا شاءت وهي ملفوفة لا فرق بينها وبين عمامة الرجل الا في اللبسة فانهن
تعملنها كما جاء في الحديث مثل اسنمة البخت فهل يكون لبسها عليهن حراما ويجب منعهن
من ذلك او ذلك جائز لهن افتنا ماجورا رحمك الله وهل في ذلك فرق بين ان يكون العمامة
التي تعملها صغيرة او كبيرة ام يحرم صغرها وكبرها ام لا يحرم لا صغرها ولا كبرها وما قول
مولانا ان كان فعل ذلك حراما وكانت المراة قد اعتادت ذلك فاذا وضعتها عن راسها او
جعلتها رأسها واضطرب مزاجها كيف يكون حكمها اوضح لنا عن هذه الامور كفاك الله
حوادث الدهور الجواب لا شك ان هذا الفعل لم ينقل وقوعه
في صدر الاسلام فيكون بدعة خصوصا مع ورود النهي بتحريم تحلي المراة بحلية الرجل
اما مع الضرورة فلا بأس بذلك ما تقول سيدنا الامام العلامة في خضب
اليد بالحنا ام لا وهل يحرم على الرجل هل يستحب فعله للمراة سواء كانت مزوجة او غير
مزوجة او يختص ذلك بالمزوجات وهل يجوز للرجل خضب يديه بالحنا ام لا وهل يحرم
على الرجل التشبه بالنساء في التنقش والتزين المختص بهن ام لا وهل يحرم على الرجل

بلغ المقابلة

بلغ المقابلة
نسأل الله ادام الله فضله

لبس ما يختص بالنساء من الحلي والثياب كالسوار والشنف وغير ذلك ام لا
افتنا ماجورا الجواب — لا يختص استعمال الحنا بالمزوجة بل يجوز
لغيرها ذلك و هل يجوز للرجل خضب يديه بالحنا ايضا واما تزيين الرجل بزينة المراة
فحرام ويحرم عليه ما يختص بالنساء من الحلي وبالعكس ما تقول — سيدنا الامام
العلامة فيمن نوى الصوم اما واجبا او ندبا ثم نوى الافطار وعزم عليه ولم يفطر
هل يحتاج الى تجديد نية الصوم ام نية الاول كافية ولا تاثير لنية الفطر والعزم
عليه وهل في ذلك فرق بين ان يكون قبل الزوال او بعده ام لا وفق افتنا ماجورا
الجواب — اختلف الفقهاء في ذلك فقال بعضهم لا يبطل الصوم بنية
الافطار والعزم عليه وقال آخرون انه يبطل وهو المعتمد عندي لان الافعال انما
تقع على وجوهها باعتبار النية وقد مضى جزء من النهار وهو غير صايم فيه وقد بينت
الخلاف في ذلك في كتاب مختلف الشيعة ما تقول — سيدنا الامام العلامة
في المريض اذا برا بعد الزوال في يوم من شهر رمضان او المسافر اذا قدم بعد الزوال ولم
يكن احدهما تناول شيا ولا نوى الصوم قبل الزوال هل يجوز لهما الفطر والحالة
هذه ام يجب عليهما الامساك وان وجب عليهما القضاء لاخلالهما بالنية
افتنا ماجورا الجواب — لا يجب عليهما الامساك بل يستحب لهما ويجوز
لهما الافطار لعدم صحة الصوم منهما ويجب عليهما القضاء ما تقول — سيدنا
الامام

الامام العلامة في الشعر المعقوص الذي حصل الخلاف في صحة الصلوة مع حصوله
كيف صفته هل هو عقص الشعر ولفه الى خلف فهذا يعم كل من له شعر الا القليل
ام هو عقصه من قدام على الجبهة كما يفعله اهل العراق كيف هو وهل يذهب مولانا الى
جواز الصلوة معه ام لا وهل هذا مختص بالرجال او يدخل فيه النساء افتنا حيينا
جعلك الله كما صعب عليك هينا وما الوجه في ذلك الجواب — الاقرب ان الذي يمنع
السجود وهو الذي من قدام اما الذي من خلف فلا وجه لمنعه لا في الرجال ولا في المراة
ما تقول — سيدنا الامام العلامة فيمن وجب عليه غسل يده من لمس
ميتة غير الادمي او من قطعة ابينت هل تصح الصلوة قبل غسل يده ام لا وفي من
وجب عليه الغسل من مس الميت من الآدمي بعد برده بالموت هل يحرم عليه ما يحرم على
الجنب ام لا افتنا مفصلا الجواب — لا تصح صلوته قبل الغسل لنص
الاصحاب على انها نجسة بالميتة ولا يحرم على من مس ميتا من الناس ما يحرم على الجنب
وان قلنا ان نجاسته عينية حرم عليه دخول المساجد ان حرمنا دخولها مع عدم التعدي
ما تقول — سيدنا الامام العلامة في الجليدات الصغار التي تطلع قرب الاظفار
ويولع الانسان بقطعها حتى ربما اتفق ذلك في الصلوة هل يجب غسل اليد حينئذ
وتبطل الصلوة بقطعها ام لا افتنا ماجورا الجواب — قد وردت رواية بالعفو
في ذلك ونظايره وهي مناسبة للادلة الدالة على نفي المشقة ما يقول —

سيدنا الامام العلامة في كوز رشاح كثير الترشح وهو موضوع على ارض نجسة ولا كعب
له بل هو ملاصق للارض وكثيفة هل ينجس الماء الذي في داخله والحالة هذه وهل
في ذلك فرق بين ان يكون له كعب او عقب كالشربة وشبههما ام لا فرق بين لنا ذلك
الجواب لا ينجس الماء الذي في الكوز لان اجزاء الماء لا تتصاعد ولا تتعدى
النجاسة في الارض اليه ولا فرق بين ان يكون له كعب او لا ما تقول سيدنا
الامام العلامة فيمن اخل بجزء من غسل وجهه او بدنه في الغسلة الاولى ثم اعاد الثانية
على جهة الندب فقد ذكر سيدي في ذلك في كتاب القواعد اشكالا فما وجه الاشكال في ذلك
وقد جاء في الرواية ان الثانية تاتي على ذلك كله فاوضح لنا كيف العمل في ذلك فان هذا
امر يحتاج الناس اليه كثيرا وما قول مولانا لو كان الوضوء قبل دخول الوقت على جهة
الندب واخل بجزء في الغسلة الاولى هل يرد هذا الاشكال ام لا وعلى هذا الاشكال
ينبغي ان يعم الغسلة الاولى جميع العضو والثانية كذلك والا يحصل التبعيض في العضو
الواحد فيكون بعضه مغسولا واجبا وبعضه مندوبا فاوضح لنا جميع هذا الحال بالتفصيل
لا بالاجمال كفاك الله تعالى ذل السؤال الجواب وجه الاشكال انه اوقع الوضوء
على جهة الندب فلم يكن موقعا للعبادة على وجهها فلم يات بالمامور به على وجهه فيكون باقيا
في عهدة التكليف واتيان الثانية على ذلك كله لا ينافي ذلك لانه نوى بالثانية الندب ونوى كل
ما نواه في الغسل الاولى وكذا اذا توضا قبل دخول الوقت ندبا لم يرد الاشكال لانه
ل

في الغسلتين ينوي الندب ولا باس بالتبعيض هنا بل هنا موضع الجواب عليه فينوي في الغسل
الثانية غسل ما غسل في الغسل الاولى على جهة الندب وما لم يغسل على جهة الوجوب
ما تقول سيدنا الامام العلامة في الصلوة باذان الجمهور والافطار
باذانهم من غير مراعاة الوقت بل لغلبة الظن بصدقهم هل يصح ذلك ويجوز التعويل عليه
ام لا افتنا ماجورا الجواب لا يجوز الدخول في الصلوة والافطار بقول
المؤذن او باذانه بل يجب عليه المراعاة سواء كان المؤذن من الجمهور او غيرهم ما تقول
سيدنا الامام العلامة في الناصب الذي تحرم ذبيحته ومناكحته ما حده افتنا ماجورا الجواب
الناصب الذي تحرم ذبيحته ومناكحته هو من تظاهر بالسب للائمة المعصومين عليهم السلام ٥
ما تقول سيدنا الامام العلامة في الانسان هل عليه اذا راى غيره اخل بشيء
من وضوئه او غسله ان يعرفه بذلك ام لا فقد روي في الرواية انه عرفه بلمعة في ظهره في غسل الجنابة
فقال عليه السلام ما ضرك لو سكت او ما عليك لو سكت ثم اخذ بيده من الماء فمسح على ذلك الموضع
وفي هذا اشكال آخر وهو عدم وجوب ترتيب غسل الجنابة فانه مسح على اللمعة بعد اكمال الغسل
فاوضح لنا هذا الامر الجواب نعم يجب عليه اعلامه اذا راى الامر
بالمعروف والرواية ممنوعة فان منصب الامامة اجل من ان يخل الامام عليه السلام فيه بشيء من الواجبات
جهلا او سهوا والاشكال الثاني غير وارد لمنع الرواية ولو سلمت لجاز ان يفعل ذلك عليه السلام
استظهارا والترتيب جاز ان يسقط لكونه عليه السلام اغتسل [illegible] او بحكمه او يكون

اللمعة في الحائض الاتيسر ما تقول سيدنا الامام العلامة فيمن رأى
غيره يتوضأ بماء نجس او يغتسل به او يصلي في ثوب نجس هل يجب عليه ان يعلمه بذلك
ام لا وهل يجب على المعروف قبول قول واحد اذا اخبره بذلك ام لا وهل يؤثر قول غير
العدل في ذلك افتنا في ذلك مفصلا الجواب نعم يجب عليه لما تقدم
واما المصلي فلا يجب عليه قبول خبر الواحد ولا يؤثر قول العدل الا ان يكون مالكا للماء
واخبره قبل وضوئه باذنه والفائدة في وجوب اعلام الاول وان لم يجب القبول جواز ان
يشهد معه آخر ما تقول سيدنا الامام العلامة في بلد لا يتوقى احد
انه رأى فيها جلد ميتة وخاصة من الغنم يوخذ او يستعمل مع انهم يقولون بطهارة
جلود الميتات بعد دبغها هل يجوز شراء جلود الغنم وما يعمل منها من اسواقهم والصلوة
فيه اذا لم يتعين انه من جلود الميتات ام لا افتنا في ذلك ماجورا الجواب شرط
استعمال الجلد العلم بالتذكية او اخذه ممن لا يستحل استعمال جلد الميتة بالدباغ وغيره
من المسلمين ما تقول سيدنا الامام العلامة في سوق المسلمين وفيه
من يستحل جلود الميتة وفيه من لا يستحلها ولا يقول بطهارتها كالامامية والحنابلة
هل يجوز شراء الجلود وما يعمل منها من هذا السوق اذا كان على هذه الصفة افتنا
ماجورا الجواب الاقوى جواز ذلك تغليبا لاصالة الحل مع اسلام المسلم
وصحة تصرفاته مع الجهل بما سبب جلد الميتة ما تقول سيدنا الامام
العلامة

بلغ المقابلة

العلامة في السبحة اذا صارت حلقة فيصير وسط الجبهة في خلوها لم في جبهته
دمل ولبس بها دمل هل يصح السجود عليها في هذه الصورة ام لا افتنا بذلك ماجورا
الجواب نعم اذا وقع شيء من الجبهة على السبحة صحت الصلوة لوجود الشرط
ما تقول سيدنا الامام العلامة في الحديث الذي ورد ان الله سبحانه
يحب العبد ويبغض عمله ويبغض العبد ويحب عمله فسره لنا الجواب هذا
الحديث على ما فسره المتكلمون محبة الله تعالى وبغضه يفتقر الى تأويل فان المتكلمين
قالوا محبة الله تعالى للعبد هي ارادة الثواب له وبغضه ارادة العقاب له فحينئذ
يقول العاصي يريد الله تعالى له الثواب لا بمعنى انه يريده الآن ويحب المؤمن بمعنى الارادة
المسببة للفعل بان يوصل الثواب اليه ما تقول سيدنا الامام
العلامة فيما ورد ان آدم ونوحا على نبينا وعليهما السلام ضجيعا مولانا امير المؤمنين
عليه السلام هل صح ذلك ام لا الجواب هذا شيء مشهور والاعتماد فيه على
النقل ومع ذلك فاي فضيلة لامير المؤمنين عليه السلام فيه فان الشيعة استدلوا
بالقرآن على ان امير المؤمنين مساو للنبي عليه السلام لقوله تعالى وانفسنا والمراد به
علي عليه السلام والاتحاد محال فبقي ان يكون المراد المساواة ولا شك ان محمدا
عليه السلام اشرف من غيره من الانبياء فيكون مساويه كذلك ما تقول سيدنا
الامام العلامة في قول الاصحاب انه لا يحسن الابتداء بالتنغيم المقارن للتعظيم

والتبجيل مع ما قص الله سبحانه علينا من قصة آدم على نبينا وعليه السلام فانها تتضمن غاية
التعظيم والتبجيل ودخول الجنة ولا تتضمن تكليفا نعم تدل على ذلك بل تتضمن ان التكليف
كان في الجنة والجنة لا تكليف فيها وتتضمن ايضا ان الجنة موجودة في وقتنا هذا
وبعض الناس ينكر ذلك وفي قصة اشكال آخر وهو انه سبحانه اخبر انه خلق آدم ليجعل
خليفة في الارض ثم اسكنه الجنة منعما بها مع عدم الاكل من الشجرة والمسؤول من صدقات
سيدي ايضاح هذه الفصول حسبة لعبد رزقه الله قربه وآمنه من بعده الجواب
لا امتناع ان يكون الله تعالى قد كلفهم ما استحق به هذا النوع من التعظيم وجعل فيه
خاصية اقتضت هذا الفعل وان الخضوع من الملائكة لصورة آدم عليه السلام باعتبار
اسنادها الى الله تعالى واختراعه لها وعلمه بما يؤول اليه لا باعتبار استحقاقه بالتكليف
الصادر عنه اذ ان السجود للروح التي تعلقت ببدنه لقوله تعالى فاذا سويته ونفخت فيه
من روحي فقعوا له ساجدين والظاهر انه كذلك لان آدم عليه السلام يساوي غيره في
الجسمية وانما امتاز عن غيره بالروح التي اسندها الله تعالى نسبتها اليه بالبعضية
مجازا واما الاشكال الثاني فلا يرد لانه تعالى لم يخبر بانه يجعل خليفة في الارض
عقيب خلقه له بلا فصل ولا شك انه جعله خليفة بعد ان اسكنه الجنة مدة مقامه
بها واما الجنة والنار هل هما مخلوقتان الآن ففيه خلاف بين المتكلمين. وقد ذكرنا
ذلك في كتبنا الكلامية ما تقول سيدنا الامام العلامة في شخص
يساكني

يساكني في بيت وسقفه فيه فار كثير ويقع في كل ساعة على ثوبه وفراشه من
غايطه ولا يمكنه التحرز من ذلك ولا يجد وجها له عنه فهل يعفى له عن ذلك لاجل
الحرج والمشقة لانه لو الزم بغسل ما يقع عليه ذلك لكان يحتاج الى غسله
على عدد الساعات او اكثر وربما يقع ذلك على ما لا يمكن تطهيره ولا غسله ام يجب
عليه غسل ذلك وان شق افتنا ماجورا الجواب لا سبيل الى العفو في ذلك
بل يجب غسل كلما اصابه برطوبة سواء حصلت المشقة بذلك او لا وما لا يمكن غسله
ولا تطهيره يتنجس وان شق تركه ما تقول سيدنا الامام العلامة
في الذي يطوف من الناس ويمد الى اليهم لشيء معه ويدعي انه شريف حسيني او حسني
فيقبلون هديته ويثيبونه عليها اعتقادا لصدق دعواه ويبرونه من غير علم بصدقه
لتلك الدعوى وربما لو اطلعوا على كذبه لما قبلوا هديته ولا وصلوه ولو وصلوه وبروه
لكان دون برهم له مع اعتقادهم صدق دعواه فهل يكون ما يحصل له ذلك من
حراما عليه او مكروها مع علمه بكذب دعواه وانتسابه واصراره على ذلك ام لا وما الذي
يجب على من اتفاد بشيء هذه الدعوى والاصرار عليها افتنا مبينا الجواب
كلما ياخذه بشبهة العلوية فهو حرام وما لا يكون كذلك فهو مباح واذا انتسب الى
العلوية لا لغرض صحيح مع كذبه يعزره الحاكم بما يراه ما تقول سيدنا
الامام العلامة في من يصلي الفريضة من غير اخلال بشيء منها لكنه لا يعلم الواجب من

ذلك من المندوب او يعتقد وجوب الجميع هل يصح صلوته والحالة هذه ام لا وهل العلم
بواجبات الصلوة شرط في صحة الصلوة ام لا وهل يجب معرفة الاركان من الواجبات
ام يكفي معرفة الواجبات من شرط صحة الصلوة ومعرفة الاركان من الواجبات من صحة
الصلوة ليس من شرط صحتها افتنا في ذلك مفصلا الجواب لا بد
وان يعلم الواجب ليوقعه على وجه الوجوب كان باطلا ومبطلا للصلوة فاذا لم
يعلم الواجب من المندوب لم يصح صلوته ولو اعتقد وجوب الجميع بطلت صلوته ايضا
لان المندوب اذا اوقعه على وجه الوجوب كان باطلا ومبطلا للصلوة وان كان
ذكرا مطلقا وان كان فعلا فلذلك مع الكثرة والعلم بواجبات الصلوة بالدليل
او بالتقليد لمن له اهلية التقليد شرط في صحة الصلوة ويكفي في الاركان معرفة
وجوبها ما يقول سيدنا الامام العلامة فيمن يعتقد التوحيد
والعدل والنبوة والامامة تقليدا جازما لا يرجع عنه ولكن لا يقدر على اقامة
دليل على ذلك ولا يعرف الدليل اي شي هو مع كونه قادرا على النظر هل يكون مومنا
بهذا الاعتقاد ومثابا عليه وعلى اعماله الصالحة ام لا افتنا ماجورا ادام الله ايامكم
وما قولكم فيمن [لا يقدر] على النظر ولا على البحث كالنساء واكثر العوام وهو معتقد ما
يجب اعتقاده وفاعل ما يجب فعله وذلك على جهة التقليد فهل يكون مومنا مثابا
معذورا بخلاف الاول كل واحد منهما لا يصح نعلمه في هذا الباب اوضح لنا ذلك فان

هذا

هذا امر كل الناس يحتاجون اليه الجواب لا يكفي التقليد في التوحيد
والعدل والنبوة والامامة بل يجب النظر والبحث كالنساء واكثر العامة فانهم يندرجون
في قوله تعالى الا المستضعفين من الرجال والنساء والولدان لا يستطيعون حيلة
ولا يهتدون سبيلا فاولئك عسى الله ان يعفو عنهم ولا يكونون مومنا حقيقة
بل في حكم المومنين لانهم في سعة من رحمة الله تعالى ما يقول سيدنا
الامام العلامة في الرجل المحافظ على الصلوات التارك للمحرمات وهو غير عارف ما يجب
عليه من علم الاصول وان كان يعرف بعض ذلك فعلى جهة التقليد فهل يكون اعماله واقواله
الصالحة مقبولة موجبة له الثواب ام يكون جده واجتهاده وعبادته وترهبه باطلا
غير صحيح ولا مقبول ولا مثاب عليه ويكون حاله وحال من لم يعمل خيرا قط واحدا او هذا
امر صعب اكثر الناس المتعبدين على هذه الصفة فاوضح لنا الحال في ذلك [illegible] وكفاك
هول الليالي الجواب قد سبق ان المومن على فعل الطاعات بعد اعتقاد
الحق والايمان المستند الى الدليل المفيد للعلم في التوحيد والعدل والنبوة والامامة
وان المقلد فيها غير كاف اللهم الا من كان في عقله ضعف لا يتمكن من استخراج العقايد
من الادلة والبراهين كالبله والنساء وضعفاء الاذهان فربما ينفعه اعماله الصالحة مع
تقليد المحق اذا عجز عن النظر والفكر ما يقول سيدنا الامام العلامة في الفروع
هل يجوز التقليد فيها ام يجب على الانسان معرفة ما يحتاج اليه منها من غير جهة التقليد

الثواب م

وهذا امر مشكل فاوضحه لنا اوضح الله لك الطريق ودد رفلك وايانا كمال التوفيق
الجواب معرفة الفروع بالدليل اي التفقه في الدين واجبة
على الكفاية للآية ويجوز التقليد فيها لكل احد بعد قيام مجتهد في الزمان يرجع
التقليد اليه ويعول الناس في معرفة احكامهم عليه ما تقول سيدنا
الامام العلامة في غسل الجنابة هل هو واجب لنفسه ام لا فان لم يكن واجبا
لنفسه واراد الانسان ان يغتسل قبل دخول الوقت هل يصح غسله ام لا وهل ينويه
مندوبا او واجبا وهل تستبيح به جميع الصلوات كما اذا اغتسل بعد دخول
الوقت ام لا اوضح لنا هذا السوال معضلا فان هذه المسلة الحاجة داعية اليها
بل جميع ما تسطر من المسايل تدعوا الحاجة اليه الجواب اختلف
المتاخرون في ذلك والاقوى انه واجب لنفسه لقوله عليه السلم اذا التقى الختانان وجب
الغسل وقوله عليه السلم انما الماء من الماء فعلى هذا القول يجب ان ينوي الانسان
في غسله قبل الوقت وبعده ويصح غسله قبل الوقت بنية الوجوب ويستبيح به الدخول
في جميع الصلوات كما اذا اغتسل بعد دخول الوقت ما لم يحدث ما ينقض الطهارة ما تقول
سيدنا الامام العلامة في المتطهر قبل دخول الوقت على جهة الندب هل يستبيح بذلك
الوضوء جميع الصلوات اداء وقضاء ام لا الجواب نعم يستبيح به جميع
الصلوات المفروضة والمندوبة الاداء والقضاء اذا لم يكن عليه قضاء فانه يجب ان ينوي
الوجوب

الوجوب اما قبل قضاء ما عليه من الواجب ما تقول سيدنا الامام العلامة
في المتيمم هل يستبيح له ما يستبيحه المتطهر بالماء من جميع الصلوات اداء وقضاء
وفرضا ونفلا ام لا الجواب نعم يستبيح جميع الصلوات اداء وقضاء
وفرضا ونفلا ما تقول سيدنا الامام العلامة في قول الاصحاب انه
لا يجوز اخراج الحصا من المسجد هل يعم ذلك كباره وصغاره ورمله وما تحت الارض الى
الماء ام تختص ذلك بالحصا الداخل في البناء فان الرمل والحصا الصغار يتعلق في ثوب
المصلي وفي بطانة الثوب وسحمه افتنا ماجورا الجواب السبب في النهي عن
اخراج الحصا من المسجد ما روي من انها تسبح على ما ورد في الحديث فلا فرق بين كباره
وصغاره اما ما يتعلق بالثوب من غير قصد الى اخراجه فهو عفو ويمكن ان يكون النهي لاجل
انتفاع المصلي بها فانه قد يحتاج الى السجود عليها بان يكون جالسا على حال يحرم عليه من
الثياب فيضع منها ما يسجد عليه فيتم بها منفعة المسجد وهي الاتيان بالصلوة ولانها
وقاية للارض لامكان ان يرعف انسان فيقطر عليها دم الرعاف دون المسجد ما تقول
سيدنا الامام العلامة في النجاسة اذا وقعت على الثوب او البدن او الاناء فهل يجب
فرك ذلك وغسله باليد ام يكفي صب الماء عليه واحالته فيه او غطه في الماء الجاري
فان بعض الاواني لا يتمكن الانسان من ايصال يده اليها كالابريق والكوز واشباههما
فاكشف لنا عن الحال في ذلك كشف الله عنك الكرب ونجاك بفضله يوم العطش الجواب

السجود ح

يجب ازالة عين النجاسة واثرها مع القدرة ولا بد من العصر في الثوب لكن لا يكون جزءا من
المطهر واما مثل الارض وشبهه فيكفي عنه ادا الماء فيه وقذفه منه ولو غمس
في الماء الجاري او الكثير وزالت عين النجاسة طهر ايضا ما تقول سيدنا الامام
العلامة في الصغيرة والآيسة هل يقوى عند مولانا وجوب العدة عليهما ام عدمها
افتنا ماجورا الجواب تجب عدة الوفاة عليهما دون غيرها لعموم الآية
ما تقول سيدنا الامام العلامة في علم الاصول هل يجوز استفادته
من الكتب وذلك لانه امر عقلي وقد ينفتح للانسان فيه بالمطالعة في الكتب ما يجب
عليه معرفته بخلاف الفروع فانها امر نقلي فلا بد فيه من التلقي والنقل فيه من الصحيح
ام لا افتنا في ذلك ماجورا الجواب نعم يكفي في الاصول الاطلاع في الكتب اذا احصل
الناظر فيها من العقايد ما وجب عليه اعتقاده بخلاف المسايل النقلية فانه لا بد فيها
من الرواية عن المشايخ ما تقول سيدنا الامام العلامة في قول الاصحاب
ان اقل ما يجزي في غسل مخرج البول مثلا ما على الحشفة فهل يجب غسل الموضع
باليد فلا يجزي في ذلك ولا امثاله ام يكفي صب الماء عليه من غير مباشرة باليد فيحصل ال
القدر المذكور ويكفي فاوضح لنا ذلك نجاك الله من المهالك الجواب نعم يكفي
صب الماء عليه بحيث يزول عين النجاسة عنه ولا يشترط امرار اليد عليه وان كان
مستحبا ما تقول سيدنا الامام العلامة في البلد التي يذبح فيها الذبايح
المسلمون

المسلمون واهل الذمة هل يجوز شراء اللحم والحال هذه من اسواقها من ايدي
المسلمين ام لا يجوز ذلك افتنا ماجورا الجواب نعم يجوز شراؤه من يد
المسلم لان الاصل في اللحم الماخوذ من يد المسلم التذكية فان المسلم لا يستحل
لحم الميتة والاصل صحة تصرفات المسلم والاصل في التذكية الصحة وانما يكون صحيحة
لو صدر من المسلم بخلاف الجلد لان الاصل منه الميتة والمسلم المخالف يستبيحه
بخلاف اللحم ما تقول سيدنا الامام العلامة في مسالتين نحن مضطرون
اليهما وهي انا في هذه السنين مقيمون في بلاد الشام وغالب من يذبح فيها الذبايح
اهل الذمة وسمعنا سماعا غير محقق انه ما يذبح فيها الا اهل الذمة ونحن نشتري
اللحم من ايدي المسلمين من سوق المسلمين فهل يحل اكله والحال هذه ام لا ونحن لا نقدر
نتولى الذبح بانفسنا ولا نقدر نترك اللحم ويحصل لنا بتركه غاية الضرر فراجيا منا فهل
لنا فسحة في شرايه من يد المسلمين مع الحال المذكور او هل ثم فسحة في ذبايح اهل الذمة
لما ورد فيها من الروايات المختلفة افتنا ماجورا الجواب اما ذبايح اهل
الذمة فلا فسحة في اباحتها واما اللحم الماخوذ من يد المسلم فسايغ اكله لتعاهد لما
قدمناه في المسالة السابقة ما تقول سيدنا الامام العلامة في مذهب الشيخ
ابن عقيل في طهارة قليل الماء وكثيره ما لم يتغير هل يجوز العمل به في بعض الاوقات
فان الاحوال قد تحكم في بعض المواضع وما حجته في ذلك وهل الروايات التي وردت

خلق الماء طهورًا لا ينجسه الّا ما غيّر لونه او طعمه او رايحته صحيح السند موثق
الرجال ام لا الجواب لا يجوز العمل بهذا القول عند اكثر علمائنا وما عرفت
لاحد من اصحابنا قولا يوافقه بعده واما الرواية فصحيحة لكن العام قد يخصّ والمطلق
قد يقيد عند وجود ادلة تدل عليهما وقد وجدت لنا ادلة على ذلك ما يقول
سيدنا الامام العلامة في البير فقد حكم الاصحاب بنجاستها بالملاقات ووجوب النزح
على اختلافه حتى انّ في بعض الروايات لا ينزل الى البير ولا ينفد على القوم ما بينهم
والمشهور عن سيدي القول بعدم نجاستها بالملاقاة وعدم وجوب النزح فما الحجة في
ذلك الجواب اختلف علماؤنا في ذلك والمشهور نجاستها بالملاقاة لكن الاقوى [عندي] عدم نجاستها
بالملاقاة لوجوه احدها الرواية الصحيحة عن الرضا عليه السلام قال ماء البير واسع لا يفسده
شيء الا ان يتغير ريحه او طعمه فينزح منه حتى يذهب الريح ويطيب طعمه لان له مادة وثانيها
الرواية الحسنة عن الكاظم عليه السلم لما سأل اخوه عن بير ماء وقع فيها زنبيل من عذرة
رطبة او يابسة او زنبيل من سرقين ايصلح الوضوء منها قال لا باس وثالثها الاصل
وهو الطهارة ورابعها استصحاب الحال فانه قبل وقوع النجاسة فيه طاهر وكذا بعده
وخامسها قوله عليه السلم الماء يطهّر ولا يطهّر خرج منه موضع الاجماع فيبقى الباقي على الاصل
ما يقول سيدنا الامام العلامة في المتشهد اذا قال في تشهده السلام
عليك ايها النبي ورحمة الله وبركاته السلام على الائمة المهادين هل تبطل صلوته بذلك
ام

ام لا تبطل ولا يخرج به من الصلوة بل هو مستحب فانه وصل الى مدينة سيدنا
رسول الله صلى الله عليه واله ناس ادخلوا على الناس شبهة في هذا وفي غيره
الجواب لا تبطل الصلوة بشيء من ذلك ولا يخرج به من الصلوة وانما
يخرج من الصلوة عند القائلين بوجوب التسليم باحدى العبارتين وهما السلام علينا
وعلى عباد الله الصالحين والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته ما يقول سيدنا
الامام العلامة في التسليم عقيب التشهد هل هو واجب ام لا وان كان واجبا هل يتعين
باحد اللفظين وهو السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين او السلام عليكم ورحمة
الله وبركاته ام لا وهل يجوز الاقتصار على قول السلام عليكم او يحتاج قول ورحمة الله
وبركاته اوضح لنا ذلك نجاك من المهالك الجواب اختلف علماؤنا
في وجوب التسليم واستحبابه والاقوى عندي الثاني اما اولا فللاصل واما ثانيا
فللنقل فانه قد روي انّ الحدث ان وقع قبل الصلوة على النبي واله عليهم السلم ابطل
الصلوة والا فلا واما تعيين اللفظ فالعبارتان اللتان مما المشهور بان فيه
ما يقول سيدنا الامام العلامة في المسافر الذي يجب عليه القصر هل يجوز
له الصوم الكفارة او قضاء شهر رمضان وخاصة اذا خشي ان يدركه رمضان آخر وهو مسافر
افتنا ماجورًا وهل يصح الصوم المندوب في السفر ام لا الجواب اما الصوم
الواجب فلا يصح في السفر على ما نص عليه الاصحاب الا ما استثنوه ولا فرق بين ان

بيده كله فضلا عن الغراولى واما الصوم المندوب ففيه خلاف والاقوى فيه الكراهية
ما تقول سيدنا الامام العلامة في الماء المضاف اذا غسل به
الثوب النجس او البدن هل يطهر كما تقوله السيد المرتضى رحمه الله ام لا يطهر بذلك
الجواب لا يطهر الثوب ولا البدن بذلك لانه لا يدفع النجاسة عن
نفسه فكيف يدفعها عن غيره ولانه تعالى امتن علينا بجعل الماء طهورا فلو شاركه
المضاف لم يكن للتخصيص معنى والماء المطلق يحمل على الحقيقة ما تقول سيدنا
الامام العلامة في الماء الذي يغسل به النجاسة وينفصل غير متغير هل هو طاهر ام لا
وهل يجب عصر الثوب بعد غسله ام لا وهل يعصر مرتين او مرة وهل يكون الماء
الذي يخرج منه وخاصة بالعصر طاهر ام نجسا فانه يتخلف في الثوب منه كثير ولا يقدر
الانسان على اخراجه فبين لنا الحكم في ذلك مفصلا الجواب الماء الذي يغسل
به النجاسة عندي انه نجس سواء كان من الغسلة الاولى او الثانية لانه ماء قليل لاقى
نجاسة فانفعل بها كغيره واما عصر الثوب فقد ورد وجوبه الا في بول الصبي والماء الخارج
بالعصر نجس ويكفي المرة فيه ولا فرق في نجاسته بين الخارج بالعصرة الاولى والثانية
واما المتخلف في الثوب فانه معفو عنه فان اخرج بالعصر كان نجسا ما تقول سيدنا
الامام العلامة في الانسان اذا توضا وهو قائم في الماء فاذا اكمل وضوءه اخرج رجليه
وهو يقطر بالماء فمسح عليهما بنداوة الوضوء الذي فيه ثم اعادها الى الماء هل يصح
وضوءه

وضوءه والحال هذه ام لا الجواب كان والدي رحمه الله يفتي بالمنع من
ذلك وهو جيد لانه يكتسب في المسح ماء جديدا وهو ممنوع منه ما تقول سيدنا
الامام العلامة في الذي يعمل مثلا خاتما عنده مشكل وهو كلما اخرجه من النار يعطفه
في ماء نجس عنده ليطفي حرارته فهل ينجس الخاتم بذلك لما يتشربه من الماء النجس ام
ليس قابلا للتشرب بالماء ويطهر بغسل ظاهره وكذلك الحديد فانهم يسقونه بالماء
ويسمى الحديد المسقى فهل ينجس السيف او السكين اذا سقي بماء نجس كما ذكرته في الخاتم
ام لا ينجس شي من هذه المعادن المنطبعة ولو القي في الماء النجس بعد النار ما يطرق
ويطهر بغسل ظاهره افتنا في ذلك فان كان ينجس فكيف السبيل الى تطهيره طهر الله
قلبك وعفا عنه ذنبك الجواب الضابط في ذلك نجاسة كلما القي في الماء
النجس الا ان يحيل النار الماء ورطوبته اما بدون ذلك ولو فرض ان الماء النجس لا يداخل
اجزاء النبالة كانت طاهرة ولو نجست وعطاها بغيرها من الاجزاء بقيت على نجاستها
وغسل الظاهر من الخاتم فيكون ذلك خاصة ظاهرا دون باطنه الملاقي للنجاسة
ما تقول سيدنا الامام العلامة في قوله تعالى فاما الذين شقوا ففي النار
لهم فيها زفير وشهيق خالدين فيها ما دامت السموات والارض الا ما شاء ربك ان ربك
فعال لما يريد واما الذين سعدوا ففي الجنة خالدين فيها ما دامت السموات والارض الا
ما شاء ربك عطاء غير مجذوذ ما وجه هذا الاستثنا واي شي نقل عن الائمة عليهم السلام

فيه وأي شيء قال فيه المفسرون من أصحابنا وغيرهم بين لنا ذلك الجواب
قد قيل في هذا الاستثناء عدة وجوه من التأويل أقربها إلى المذهب استثناء أهل
الكبائر من المؤمنين المستحقين للثواب لدوام إيمانهم وللعقاب المنقطع بمعاصيهم
وحينئذ يحتمل الاستثناء من الخلود وذلك يكون بعد دخولهم إلى النار من الدخول إلى
الجنة إذا أراد الله تعالى التفضل عليهم بإسقاط العقاب أو الشفاعة النبي عليه السلام
وقيل المراد خالدين فيها ما دامت السموات سموات والأرض أرضا إلا ما شاء ربك من
الزيادة والمضاعفة وقيل إلا بمعنى الواو وقيل إلا بمعنى سوى فلا يكون استثناء
كما تقول لك عندي مائة إلا الألف التي عندي أي سوى الألف ما تقول سيدنا
الإمام العلامة في زوجة الإنسان إذا أصرت على الزنا واطلع على ذلك هل يجب عليه
فراقها أم يجوز إمساكها والحالة هذه وهل الحديث الذي روي عن سيدنا رسول الله
صلى الله عليه وآله أنه جاءه شخص فقال يا رسول الله إن زوجتي لا ترد يد لامس
فقال له رسول الله صلى الله عليه وآله طلقها فقال يا رسول الله إني أحبها فقال
أمسكها صحيح أم لا وما وجه ذلك لئن كان صحيحا بين لنا ذلك الجواب لا يحرم
من أصرت على الزنا لأصالة الإباحة ولما روي من أنه لا يحرم الحرام الحلال
والرواية المذكورة رواها الجماعة ورواها الشيخ رحمه الله وهي مطابقة للأصل والوجه
في ذلك أن الزاني لا يلحق به النسب لقوله عليه السلام الولد للفراش وللعاهر الحجر وإنما يلحق
الولد

الولد بالزوج ما تقول سيدنا الإمام العلامة فيما يلزمنا به من ينكر
تقبيح العقل وتحسينه بقولهم إنه إذا اختفى نبي أو رجل صالح عند شخص خوفا من ظالم
يريد قتله فسأل الظالم الشخص الذي قد اختفى عنده النبي أو الصالح وهو رجل ساذج لا
يعرف التورية ولا يحسن المعاريض ولا يعرف إلا الصدق أو الكذب كيف يصنع وهذا
الإلزام قوي والمسؤول من صدقات سيدنا الجواب عنه بما يثبت به الحجة ويستبين به المحجة
الجواب عن هذا يتوقف على تحقيق مقدمة وهي أن الأحكام
المتضادة قد تجتمع في فعل واحد باعتبارين متغايرين ولا يلزم من ذلك محال لاختلاف
الاعتبار فإن تناول الميتة حرام وقد يصير واجبا عند المخمصة كما في إنقاذ الغريق إذا
اشتمل على الإفطار وهو كثير النظائر وأقواها مناسبة لما نحن فيه وجوب الخروج على من
توسط أرضا مغصوبة وإذا تمهدت هذه المقدمة فنقول تخليص النبي عليه السلام والرجل
الصالح واجب والكذب قبيح فإذا اجتمعا وجب سلوك الأولى من الفعلين ولا يؤثر ذلك
في تحسين الآخر وتقبيحه والأصل فيه أن الفعل إذا اشتمل على وجه مصلحة ووجه مفسدة
وكان وجه المصلحة أقوى وجب فعله لقضاء العقل بأن ترك الخير الكثير لأجل شر
قليل شر كثير وفعله خير كثير فتعين فعله ما تقول سيدنا الإمام العلامة
في المتمتع بها إذا توفي عنها من تمتع بها هل يذهب مولانا إلى أنها تعتد كالحرة
أو كالأمة وهل يجب عليها العدة بالوفاة سواء دخل بها أو لم يدخل كالزواج

الدائم ام يشترط في وجوب العدة على المتمتع بها الدخول افتنا ماجورا الجواب
الاقوى عندي انها تعتد باربعة اشهر وعشرة ايام سواء دخل بها او لا خلافا لجماعة
من علمائنا لعموم الاية في قوله تعالى والذين يتوفون منكم وللرواية الصحيحة عن الصادق عليه
والرواية الصحيحة عن الباقر عليه السلام الدالتين على الاعتداد بها باربعة اشهر وعشرة ايام
ما تقول سيدنا الامام العلامة في من وضع جبهته على ما لا يصح السجود
عليه لظلمة الموضع الذي يصلي فيه والسجدة قريبة من جبهته فهل يجوز له ان يدخل
السجدة بين جبهته وبين ما لا يجوز السجود عليه من غير رفع راسه ام تبطل صلوته بوضع
جبهته على ما لا يصح السجود عليه ولا يجوز له ان يدخل شيئا تحت جبهته في تلك الحال
وهل يفرق في ذلك بين القطن والكتان وغيرهما ام لا افتنا في ذلك ماجورا الجواب
بل يدخل ما يصح السجود عليه بين جبهته وبين ما لا يصح السجود عليه ولا تبطل صلوته
اذا فعل ذلك ولا فرق بين القطن والكتان وبين غيرهما ما تقول سيدنا الامام
العلامة في الانسان اذا اكل وشرب على جهة السهو وهو صائم ندبا او واجبا غير
متعين هل يصح صومه ام يفطر ويصوم غير ذلك اليوم وهل يكون قاضي رمضان بعد
الزوال حكمه هذا الحكم ام لا الجواب لا يصح صوم ذلك اليوم ندبا
ولا واجبا غير معين لرواية عن الصادق عليه السلام واما في القضاء بعد الزوال فعندي فيه
اشكال والاقرب فيه المنع ايضا لان الصوم عبارة عن الامساك ولم يتحقق مع السهو
ما

ما تقول سيدنا الامام العلامة في المصلي هل يجوز له ان يعقد نية
الصوم بقلبه في حال كونه مشتغلا بالصلوة ام لا يجوز ذلك وهل تبطل الصلوة بذلك
ام لا الجواب نعم يجوز ذلك والاصل فيه عدم التضاد بين افعال
القلوب وافعال الجوارح ولو منعنا من ذلك لتعذر ايقاع الصلوة على وجه الاكمال لانه
قل ان يخلص الانسان حالة الصلوة بقلبه في افعالها خاصة دون ان يخطر بباله شيئا
اخرى ما تقول سيدنا الامام العلامة فيما ورد في ولد الزنا من الاخبار
كالرواية التي فيها سالته عن غسالة الحمام فقال انه يدخله اليهودي والنصراني والناصب
وولد الزنا ومن هو شر منهم واجماع الطائفة على انه لا يجوز امامته ولا تقبل شهادته ومذهب
السيد المرتضى رحمه الله ومن تبعه في ذلك معروف فهل تقتضي هذه الاشياء عدم اثابته وانه
اذا علم ما يجب عليه وعمل ما يجب عمله وترك ما يجب تركه لا يكون بذلك مؤمنا ولا مقبول
العمل ولا يثاب على اعماله ولا يدخل الجنة فان كان الامر كذلك فباي وجه تحبط اعماله
وهو لم يكتسب سيئة في كونه ولد زنا ام تقتضي الاشياء المذكورة عن الائمة عليهم السلام
وعن الطائفة انه لا يمكن ان يفعل شيئا من افعال الخير وانه لا يفعل الا الشر نعوذ بالله
منه وان رايناه في الظاهر يفعل افعال الخير فهي بدخوله فيها نحبطها ام يكون حكمه حكم
ساير الناس ان خيرا فخير وان شرا فشر ويكون باعماله الصالحة من اهل الايمان
وممن يستحق الثواب والجنة فاذا كان ذلك كذلك فباي وجه نتاول الاخبار الواردة

فيه ومذهب السيد المرتضى واجماع الطائفة على عدم جواز امامته وقبول شهادته وما ذلك
الا لمعنى فيتبين لنا هذا الامر بيانا شافيا الجواب الذي رويناه في
كتاب مراد الاحكام وذكره الشيخ رحمه الله رواه ابن الوشا عمن ذكره عن الصادق عليه السلم
انه كره سور ولد الزنا واليهودي والنصراني والمشرك وكل من خالف الاسلام وكان
اشد ذلك عنده سور الناصب وهذه الرواية مرسلة لو صحت لكان الوجه ان خالف الاسلام
منكر النبوة وهي لطف خاص والناصب منكر الامامة وهي لطف عام واما ما نقله السيد في
سواله فان صحت روايته فلها وجه وهو ان شر الكافر مستند الى فعله وهو اعتقاده وقوله
واما ولد الزنا فان شره ذاتي لا يمكن تغييره ولا تبديله بخلاف الكافر الذي شره عرضي
يمكن زواله ولا يسلبه القدرة والاختيار للايمان ولا ابطال تكليفه ولو فرض وقوع
الطاعات منه وانه عرف واعتقد ما يجب عليه كان من اهل النجاة لكن السيد المرتضى رحمه الله
ادعى الاجماع على خلافه ولو انه رواها ان ولد الزنا لا ينجب وانه لا يدخل الجنة
فان صحت هذه الرواية فالوجه فيها انه لخبث اصله وفساد طبعه لا يقبل الالطاف
الالهية ولا يصح منه اعتقاد الحق في النظر الواجب عليه شرعا المتمكن منه عقلا ولا
عذر له لان الواجب على الله تعالى بعثة الرسل وخلق القدر والالات والالطاف وقد
فعله الله تعالى لم يقف التقصير منه ما يقول سيدنا الامام العلامه
في الكعبين الذين يجب المسح اليهما فان المعروف من مذهب الاصحاب انهما قبتا القدم عند
معقد

معقد الشراك وسيدي يقول انهما مفصل الساق من القدم فما الحجة في ذلك وما حكم
من اقتصر على معقد الشراك افتنا ماجورا الجواب الدليل على ما صرنا اليه الرواية
الصحيحة عن الباقر عليه السلم رواها زرارة وبكير ابنا اعين قلنا اصلحك الله فاين الكعبان قال
هاهنا يعني المفصل دون عظم الساق ومن اقتصر على ما ذكره سيدنا الابدا ايم حفظا ان كان
عن اجتهاد او تقليد مجتهد صح وضوءه والا فلا ما يقول سيدنا الامام العلامه
فيمن يرى ان الواجب في المسح الى معقد الشراك ومسح الى مفصل الساق ليخرج من الخلاف
او يرى ان الواجب المسح ويغسل رجليه بعد مسحهما ليخرج من الخلاف فهل يكون وضوءه
صحيحا ام لا لانه شاك في وضوءه ام لا يكون ذلك مؤثرا في صحة الوضوء بين لنا
ذلك بين الله لك الهدى وجنبك الردى الجواب اما الاول فلا بد له ان يعتقد
وجوب المسح الى المفصل الا ان يؤدي به اجتهاده او اجتهاد من يقلده الى معقد الشراك فذاك
بان باشتطاطه واما من يعتقد الغسل بعد المسح فان اعتقد عدم الاكتفاء بالمسح فهو
مخطئ اذا اعتقد وجوب المسح وان لم يعتقد فلا بأس ما يقول سيدنا الامام العلامه
في البسملة اذا قراها الانسان ولم يكن عين السورة فقد قال سيدي انه يجب عليه اعادة
البسملة اذا عين السورة فما الحجة في ذلك والبسملة اية صالحة لكل سورة الجواب
قد افاد السيد عن نظره في سواله الجواب عنه فان صلاح البسملة لان يكون ابعض كل سورة
هو المقتضي لوجوب تعيينها عن السورة التي تريد قراءتها والما تتعين بالنية وبدون

النية ليحصل التعيين فلا يكون قادحا لكمال السورة ما تقول سيدنا
الامام العلامة في نية الصلوة هل يجب مقارنتها لتكبيرة الاحرام حتى يكون الانسان
عاقد النية من اول الف الجلالة الى آخر رآء التكبيرة ام لا يجب ذلك بل الواجب مقارنة
آخر جزء من النية اول جزء من التكبير افتنا ماجورا متعنا الله بك دهرا الجواب
بل يجب ان يكون آخر جزء من النية مقارنا لاول جزء من التكبير بحيث يتعقبه بغير
فصل ولا يشترط الاول لتعذره ولانه يلزم وقوع جزء من الصلوة بغير نية اذ يشترط
في النية ما لا يمكن مجامعته لكل جزء جزء ما تقول سيدنا الامام العلامة
في الوطي في دبر المراة هل هو حرام ام مكروه ام ليس بمكروه ولا حرام فان للاصحاب فيه
اختلافا الجواب الاقوى الكراهة لاصالة الاباحة وللآية في قوله تع
فأتوا حرثكم انى شئتم ما يقول سيدنا الامام العلامة عن وجه قول
سيدنا في الانسان اذا صلى في تكة نجسة او قلنسوة كذلك في احد المساجد بطلت
صلوته هل الوجه فيه كونه يجب عليه اخراج النجاسة من المسجد وجوبا مضيقا ام الوجه غير
ذلك افدنا افادك الله من فضله الجواب الاصل في ذلك ما افاده دام معظما
من النهي عن ادخال النجاسة الى المسجد ووجوب اخراجها عنه على الفور ما تقول
سيدنا الامام العلامة في طعام اهل الكتاب فان الاصحاب قد حرموا ما لعابهم مع
قوله تعالى وطعام الذين اوتوا الكتاب حل لكم فان جعلوا هذا مختصا بالاشياء اليابسة
كالحبوب

كالحبوب وما اشبههما فاي فائدة بقي في تخصيصهم بالآية الآن ولكن تحريم استعماله
من يد الكفار الذين ليسوا باهل كتاب فمولانا احسن الله اليه يوضح لنا ذلك
الجواب الاجماع الثابت عن الامامية ابنا في الآية لتغاير المحل
فان الذين منعت منه الامامية انما هو المايعات التي باشروها والذبائح التي
ذبحوها ولم يمنعوا ما دلت الآية عليه وهو الطعام الموضوع في اللغة للحبوب المخصوصة
سلمنا ان المراد العام لكن المراد ما يملكونه من الاطعمة دون ما باشروه فان الذين
باشروه قد حصل فيه معنى اقتضى المنع من استعماله ما تقول سيدنا
الامام العلامة في الجبهة هل لها حد يجب عليه السجود ام يكفي ما قل منه وما كثر
لمن يسجد على مسواك او قلم طولا او عرضا افتنا في ذلك ماجورا الجواب لم اقف
في ذلك على نص لكن بعض فقهائنا حدده بالدرهم والوجه عدم التقدير واناطة الحكم بالاعتداد
باقل ما يقع عليه اسم الجبهة ما تقول سيدنا الامام العلامة
في الاستحالة هل تطهر المستحيل كالعذرة تصير رمادا والميتة في المملحة تصير
ملحا والدهن تصير دخانا ام لا تطهر افتنا ماجورا الجواب نعم الاستحالة
تطهر ذلك على الاقوى لخروجها عن الاسم الذي علق به النجاسة ما تقول
سيدنا الامام العلامة في الانسان اذا فعل طاعة ثم ندم على فعلها هل يكون
ذلك محبطا لها ام لا وكذلك اذا فاتته معصية وندم على فواتها هل يكون

ذلك معصية ام لا بين لنا ذلك متعنا الله بحياتك الجواب الندم على فعل
الطاعة الواجبة حرام لكن لا يكون محبطا لها والندم على فعل المعصية حرام ايضا
ويكون معصية ما يقول سيدنا الامام العلامة في شرب الماء في الزجاج
هل ورد في ذلك كراهية ام لا الجواب ما وقفت في ذلك على كراهية والاصل
الاباحة ما يقول سيدنا الامام في اللبن والانفحة من الميتة فان اصحابنا
حكموا بطهارته مع كونه رطبا مايعا لا في ميتة فما حجتهم في ذلك افتنا ماجورا الجواب
العلماء في ذلك على الرواية والاشيا المنصوصة يجب اتباع النص فيها من غير طلب علة
ما يقول سيدنا الامام في المحصر اذا رجع الى اهله وجامع قبل ان يطاف
عنه طواف النساء او يحج في القابل ما يجب عليه وما يكون حكمه افتنا ماجورا الجواب
يكون عليه كفارة من جامع قبل طواف النساء ما يقول سيدنا الامام العلامة
في عصمة الانبياء والائمة عليهم السلم هل هي كعصمة الملائكة عليهم السلم خلقوا وجبلوا
عليها لا اختيار عندهم انفسهم ولا تدعوهم الى شر فاذا يكون المطيع منا المجاهد
لهوى نفسه اكثر ثوابا منهما ام عصموا بمعنى ان الله سبحانه خلق فيهم قوة زايدة ولطفا
عظيما يقهرون به شهوات انفسهم ودواعيها فيرد الاشكال ايضا اذ لو رزق
الله سبحانه احدا من الالطاف ما رزقهم يساويهم في ذلك ام عصموا بمعنى انه لا يجوز منهم
الخطا لما علم الله سبحانه انهم لا يختارونه مع مجاهدتهم لهوى انفسهم وعنادهم عليهم السلم
وجواز

وهو لبن متحلب في جوف السخلة

وجواز وقوع الخطا منهم من حيث الامكان اوضح لنا هذا الامر الجواب العصمة
كيفية نفسانية تبعث على ملازمة التقوى والامتناع عن ارتكاب المعاصي مع قدرته
على ضد ذلك وامكان صدور خلافهما عنه ولا يجوز ان يكون مقهورا على فعل الطاعة
او ترك المعصية والا انتفى استحقاق الثواب والعقاب ولزم ما قال انعامه الله تعالى
في سواله من كون الواحد منا اعظم ثوابا من النبي عليه السلم وهو باطل اجماعا ولا ريب في
مساواة النبي عليه السلم للامة في القدرة والمكنة ولا يمتنع ان يكون له لطف من
الله تعالى زايد على الالطاف التي لغيره من المكلفين وذلك اللطف تفضل من الله تعالى
وهو غير واجب على الله تعالى ولا يجب مشاركة غيره له عليه السلم في ذلك ويمكن ان يكون سبب
الاختصاص بهذا اللطف علم الله تعالى بقبول المحل له دون غيره ويجوز ان يكون من
انفسهم بحيث لا يختارون المعصية مع قدرتهم عليها وامتناع صدورها عنهم لوفور
عقلهم وكثرة علومهم ومداومتهم على التفكر والنظر وملازمة الطاعات والمداومة
عليها بخلاف غيرهم من البشر ما يقول سيدنا الامام العلامة في اللحمة
مما يوكل لحمه يجدها الانسان مطروحة ولا يعلم كونها مذكاة ام لا هل يحل اكلها
والحال هذه ام لا وكذلك الجلدة يجدها الانسان ملقاة هل الحكم بطهارتها ام لا
افتنا ماجورا الجواب لا الحكم بتذكية اللحم ولا بطهارة الجلد لان الاصل
عدم التذكية في ذلك كله فيبقى الشارع الامر فيه على الاصل من التحريم والنجاسة

ما تقول سيدنا الامام العلامة ممن يغسل يده من دهن نجس فيزول
العين والاثر ويبقى بيده لزوجة الدهنية هل تطهر يده والحال هذه ام لا افتنا ماجورا
الجواب اذا زالت العين والاثر طهر المحل لكن بقاء اللزوجية يدل على
بقاء اجزاء دهنية فيها فان ظن زوال العين طهر ما تقول سيدنا الامام
العلامة في المسك هل ورد شي او اختلاف في طهارته وكذلك الجلدة التي تحويه هل هي
طاهرة بتعاله ام نجسة فيلزم نجاسته بنجاستها وهي ابينت من حيوان حي ام تكون
المسك وجلده خرج من هذه القاعدة بدليل وهل تكون الاستحالة مطهرة للشي النجس
ام لا افتنا ماجورا الجواب الاصل في كل شي الطهارة وانما حكم
الشارع بنجاسة بعض الاعيان لذاتها وبعضها بنجس بالتبعية والمسك وجلده طاهران
بناء على ذلك مع ورود النص من الاصحاب على ذلك ولا استبعاد في استثناء بعض الاشياء
عن حكم يندرج فيه غيره والاستحالة عندنا انها مطهرة كرماد الاعيان النجسة ٥
ما تقول سيدنا الامام العلامة في من يتمتع بالعمرة الى الحج ندبا هل يجب
عليه الاتيان بالحج ام له ترك ذلك وما قولكم فيمن يحرم بالعمرة او بالحج على جهة الندب
هل يجب عليه المضي فيه حتى يقوم مما احرم به ام لا يجب عليه وله ان يرجع من اثناء
الطريق فان كان يجب عليه فهل ينوي في افعال الحج الذي احرم به ندبا او لجهة ونحو
في طوافه وسعيه وجميع افعاله الوجوب او ينوي الندب مع كونه يجب عليه الاتيان بينوا
لنا

لنا ذلك فقد وقع من بعض الناس كلام في هذا الجواب لا يجوز لمن تمتع
بالعمرة ترك الحج لانه عليه السلم شبك بين اصابعه وقال دخلت العمرة في الحج هكذا وقد
نص الله تعالى في كتابه العزيز فقال واتموا الحج والعمرة لله ولا يجوز له ترك الحج بعد العمرة
المتمتع بها واذا احرم الانسان باحد النسكين ندبا وجب عليه الاكمال لقوله تعالى واتموا الحج
والعمرة لله ثم النية في كل فعل يفعله بعد عقد الاحرام ينوي فيهما الوجوب لانه بالتلبس
بهما وجب عليه اكمالهما والنية المعتبرة انما هي ما يطابق الشي نفسه فاذا كان الاتمام
واجبا وجب ان يتعرض في النية الوجوب ما تقول سيدنا الامام العلامة
في من يشرب الماء مشتبها بشرب الخمر ويتلذذ بزوجته مشتبها بالحرام هل يكون ذلك محرما
ويحرم ما هو حلال من حيث التشبيه بذلك وتابعته ام يكون مكروها غير حرام ولا محرم
لما هو حلال فقد وقف المملوك على شي من هذا في بعض الكتب ونسي المملوك في اي كتاب
وكيف قال فبينوا لنا ذلك هداكم الله اليه الجواب لم اقف في ذلك على
شي لكن العقل يقتضي كراهة التشبه بالمحرمات ما تقول سيدنا الامام العلامة
في صلوة النافلة اذا شرع الانسان فيها هل يجوز له قطعها لغير ضرورة كما يكون في صوم
المندوب ام ليس له ذلك فما الفرق حينئذ بين الصلوة والصوم اوضح لنا ذلك الجواب
مقتضى الاية الوجوب فان قوله تعالى ولا تبطلوا اعمالكم يقتضي النهي عن بطلان العمل والصلوة
المندوبة عمل فيندرج تحت النهي الدال بظاهره على التحريم بخلاف الصوم فانه يجوز له

الافطار في قضاء رمضان اجماعا مع انه واجب في النفل اول ما يقول سيدنا
الامام العلامة في تكبير الركوع والسجود والرفع منه هل هو واجب عند مولانا ام لا الجواب
اختلف علماؤنا في ذلك والاصح عندي الندب وقد ذكرت البحث في ذلك في كتاب مختلف الشيعة
فليطلب من هناك ما يقول سيدنا الامام العلامة في التكبير للقيام عقيب
التشهد الاول هل هو واجب ام لا وفي الفصل بين القراءة ودعاء القنوت بالتكبير هل هو
كذلك ام لا وهل يجمع المصلي بين تكبيرة الفصل بين القراءة وبين القنوت وبين تكبيرة
القيام عقيب التشهد ام اذا اتى بالتكبيرة للقنوت قام عقيب التشهد من غير تكبير
قائلا بحول الله وقوته اقوم واقعد بين لنا ذلك مفصلا الجواب لا شيء من
تكبيرات الصلوة بواجب سوى تكبيرة الاحرام واصحابنا اختلفوا فبعضهم يكبر للقنوت
ويقوم الى الثالثة بحول الله وقوته وهو مذهب الشيخ رحمه الله والمفيد يقول بالضد ولم
اعرف قائلا بالجمع بينهما ما يقول سيدنا الامام العلامة في التمتع بالنساء
ليلة عقيب الاحلال من الحج هل ورد فيه استحباب ليحصل للانسان الجمع بين المتعتين
ام لا يبرع ذلك استحباب على الخصوصية افتنا في ذلك ماجورا الجواب كنا
نسمع ذلك كثيرا من افواه العلماء ولا يحضرني الآن رواية في ذلك مسندة الى امام فان ورد
ففيه مناسبة للمعقول من الاتيان بالمستحب ما يقول سيدنا الامام العلامة
فيمن جامع مرارا ثم اراد الغسل هل يجب عليه استحضار عدد الجامعة عند نية
الغسل

الغسل ام لا يجب ذلك ويكفيه الغسل وان كان غافلا عن بعض العدد او ناسيا افتنا
ماجورا الجواب لا يجب عليه استحضار العدد ويكفيه الغسل مع الغفلة
عن بعض العدد او نسيانه او ذكره ما يقول سيدنا الامام في شخص وكل شخصا
آخر وكالة غير مشروطة في طلاق زوجته ان ابرائه من صداقها فابرائه المرأة كيف يكون
اللفظ الذي يقوله الوكيل في صيغة الطلاق بين لنا ذلك الجواب يقول الوكيل
فلانة طالق او هذه طالق ويشير اليها او يقول زوجة فلان طالق اذا كانت واحدة
ما يقول سيدنا الامام العلامة في قول المصلي في دعاء القنوت في الفرض وسلام
على المرسلين والحمد لله رب العالمين فقد ذكر المشايخ في كتبهم في دعاء القنوت وقد وصل الى
مدينة سيدنا رسول الله صلى الله عليه وآله ناس زعموا ان ذلك مبطل للصلوة فافتنا ماجورا
الجواب لا اعرف وجه البطلان في ذلك والحق صحة الصلوة معه بل ذلك مستحب ايضا
ما يقول سيدنا الامام العلامة في من حج على طريق المدينة النبوية صلوات
الله على من فيها وعلى آله هل يجب عليه الاحرام من نفس مسجد الشجرة ام يجوز الاحرام من حول
المسجد ومن الوادي جميعه افتنا في ذلك ماجورا الجواب في بعض الروايات
ميقات المدينة ذو الحليفة وفي بعضها مسجد الشجرة فالاحوط المسجد عينه ما يقول
سيدنا الامام العلامة في المحتلم لم يكره له المجامعة قبل الغسل ولم يكره ذلك للمجامع عقيب
المجامعة من غير غسل بينهما افتنا ماجورا الجواب قد روي عن النبي صلى الله عليه وآله

انه قال يكره ان يجامع الرجل المراة وقد احتلم حتى يغتسل من احتلامه الذي رآى
فان فعل فخرج الولد مجنونا فلا يلومن الا نفسه وربما كانت الحكمة فيه ان الاحتلام
من وسوسة الشيطان فكره الجماع عقيبه ولم يكره عقيب جماع لان النبي صلى الله عليه وآله
كان يطوف على نسائه ويغتسل اخيرا ما تقول سيدنا الامام في الفقاع
الذي حرمه الاصحاب ما هو وما حده فان في بلاد الشام يعملونه من الشعير ومن الزبيب ومن
الرمان ومن السكر ومن الدبس ويسمون الجميع فقاعا فهل يحرم الجميع او الذي يعمل من الشعير
خاصة بين لنا ذلك وما الحجة في تحريمه فان الذي السيد المرتضى رحمه الله في الانتصار فيه ضعف
وهل حرم ذلك لعينه ام لكونه مسكرا فقد راينا جماعة يحصل بقولهم اليقين او غلبة الظن
يذكرون ان الانسان لو شرب من اي انواع الفقاع ما شاء ان يشرب ولو رطلين من ذلك
واكثر فانه لا يحصل له بذلك سكر ولا تغير مزاج ولا فرق بينه وبين من ارتوى من ماء بليمون
وسكر او من مرقة بلحم او غير ذلك من المحللات واكثر المحرمات الماكولة والمشروبة حرم اما
لكونه مسكرا او لكونه مضرا بالبدن او لكونه مستقذرا والفقاع ليس فيه واحد من هذه
الثلث فبين لنا هذا الحكم وهذا السؤال على جهة التفصيل لا الاجمال الجواب لا خلاف
بين الامامية في تحريم الفقاع والاصل فيه ما روي عن النبي صلى الله عليه وآله انه نهى عن تناول الغبيراء
وهي الشراب المعمول من الشعير حتى ان العامة رووا عنه عليه السلام الامر بضرب عنق من داوم
عليها ولم يترك شربها بعد نهيه عليه السلام ولا يلزم ان يكون العلة في تحريم الفقاع هي
الاسكار

الاسكار فقد حرم اشياء غير مسكرة كالدم وغيره ويحتمل ان يكون السبب في ذلك اشتمال
شربه على الموت فجاة او غير ذلك من المصالح الخفية عنا المعلومة عند الله تعالى
ما تقول سيدنا الامام العلامة في عصير العنب هل يجوز اكله والطبخ
به قبل غليانه ام لا وما قولكم اذا غلا مع اللحم هل يشترط فيه ذهاب الثلثين ام لا
وهل الذي يحرم اذا غلا سواء الذي يحصل له الغليان من نفسه او بالنار او بالحاير
وهل يشترط ذهاب الثلثين بالغليان بالنار او المقصود ان يذهب الثلثان بالغليان
وتجفيف الشمس او طول المكث وما قولكم لو القي فيه دقيق او غير ذلك بعد غليانه قبل
ذهاب الثلثين هل يكون حلالا ويجوز استعماله ام لا بد من ذهاب الثلثين مع ما القي فيه
اوضح لنا ذلك جميعه فان هذا امر يحتاج اليه وفي بلاد الشام يستعملون الدبس المستخرج
من العنب كثيرا فاوضح لنا هذه المسائل وما قولكم لو القي فيه دقيق او غيره قبل غليانه
ثم غلا بعد ذلك ما يكون حكمه افدنا افادك الله افادتنا من الخيرات الجواب اما
اكل العصير قبل غليانه فلا باس به للاصل واما الطبخ به فلا يحل اكله الا ان يذهب
ثلثاه ولا فرق بين ان يكون الغليان من نفسه او بالنار والمقصود ذهاب الثلثين سواء
استند في ذلك الى النار او غيرها واذا غلا ولم يذهب ثلثاه والقي فيه شيء لم يجز اكله
الا بعد ذهاب الثلثين واذا القي في العصير دقيق او غيره قبل غليانه ثم غلا كان حكمه
حكم ما لو غلا منفردا يعتبر فيه الثلثان ما تقول سيدنا الامام العلامة

في الطلاق المعلق على الشرط ما حجة اصحابنا في عدم وقوعه اوضح لنا ذلك الجواب
لا شك في ان عصمة النكاح مستفادة من الشرع ولا يمكن زوالها بغير وجه شرعي
ولم يثبت في الطلاق المعلق صلاحيته لازالة تلك العصمة ولدلالة الاستصحاب والاصل
عليه وايضا فالمؤثر في البينونة اما اللفظ وهو باطل والا لاشتغل قبل الشرط او وقوع
المشروط وهو باطل بالاجماع والمجموع وهو باطل لعدم تحققه وثبوته فيكون المعدوم
مؤثرا في الموجود وهو محال وايضا وقوع الطلاق المشروط يستلزم مخالفة الاجماع
او تعدد العلة التامة او الترجيح من غير مرجح بيان الشرطية انه تعالى جعل الطلاق الموجب
للبينونة هو الثالث في قوله تعالى الطلاق مرتان الى آخر الآية فنقول لو علق الطلاق بشروط
متعددة كل شرط لطلقة او ثلث حتى زادت على الثلاث ثم فرض وقوع الشرط دفعة
فاما ان لا يقع شيء من الطلاق وهو المطلوب او يقع الجميع وهو خلاف الاجماع او يقع البعض
فاما ان يكون كل شرط مقتضيا لما فرض وقوعه فيلزم تعدد العلة التامة او يكون بعض
الشرائط فيكون ترجيحا من غير مرجح وبعد هذا كله فالروايات عن الائمة عليهم السلم التي هي المعتمد
في الدلالة الدالة على ما قلناه ما يقول سيدنا الامام العلامة في رواية الحديث
عن سيدنا رسول الله صلى الله عليه وآله وعن الائمة عليهم السلم هل يجوز بالمعنى وان لم يورد
اللفظ بعينه ام يجب مراعاة الالفاظ في رواية الحديث وهذا امر صعب ام يجوز الرواية
بالمعنى للعالم المطلع على المعاني ولا يجوز للعامي افتنا في ذلك مفصلا الجواب اذا
كان

كان الراوي عالما جاز ان يروي الحديث بالمعنى بشرط ان يذكر في روايته انه نقل المعنى دون
اللفظ ما يقول سيدنا الامام العلامة في الطين يجبل بماء مشكل او يجبل بماء نجس ثم يعمل
منه الكيزان والاباريق ثم يشوى على النار فهل تطهره النار وتطهر الاواني بذلك ام لا
تطهر ولا يجوز استعماله وكيف السبيل الى تطهيرها ان كانت النار ما تطهرها افتنا ماجورا
الجواب الاقوى تطهيرها اذا استحالت الاجزاء النجسة بالنار ويكفي في ذلك
غلبة الظن ما يقول سيدنا الامام العلامة فيمن نذر انه كلما انتقض وضوءه
توضأ وصلى بذلك الوضوء صلاة ثم ان كان في وقت الفريضة صلى بالوضوء وان كان في وقت نافلة
او صلاة لها سبب صلى به تلك الصلوة فهل يجزيه ما يصلي به من واجب وغيره ام يجب عليه ان يصلي
به ركعتين خارجتين عما ذكر من الواجبات والنوافل افتنا في ذلك ماجورا الجواب اذا لم
يقصد في نذره صلوة مغايرة لما وجب عليه كفاه ان يصلي به مهما كان من الواجب والندب
ما يقول سيدنا الامام العلامة في هذا الناذر على هذه الصورة
اول القايلة اذا كان عليه قضا صلوات هل يصلي القضا ويجزيه ام لا بد من
الركعتين للنذر والحال كما ذكرنا افتنا ماجورا الجواب يصلي القضاء
الا ان يقصد في نذره غيره فيجب لما قلنا صحة النذر في هذه الصورة ما يقول
سيدنا الامام العلامة في قضا الصلوات هل هو واجب مضيق ام لا وهل يجوز
لمن عليه قضا الصلوات ان يشتغل بالقرب عن القضاء كعيادة المريض وتشييع

الجنان وزيارة المشاهد المشرفة ام لا افتنا ماجورا الجواب الاقوى
عندي عدم التضييق فيجوز له فعل ما اشار ما تقول سيدنا الامام العلامة
في من عليه قضاء صلوات هل يجوز له صلوة الفريضة الحاضرة في اول وقتها ام لا
يجوز له ذلك سواء كان مشتغلا بالقضاء او جالسا الا في آخر وقتها الاختياري اجبنا
اجابك الله سؤالك الجواب الاقوى عندي عدم التضييق فيجوز لمن عليه
الفائتة ان يصلي الحاضرة في اول وقتها للاية ولان التضييق يقتضي وجود مشقة
عظيمة وعسر عظيم فان ضبط الوقت بحيث لا يسع الاكثر من الحاضرة محال لا يمكن
الاتيان منه خصوصا مع انه مشغول بالصلوة وكذا ضبط احواله الضرورية كالاكل
والشرب وغيرهما ما تقول سيدنا الامام العلامة في من عليه قضاء صلوات
هل يجوز له صلوة النافلة الموجبة وغير الموجبة كصلوة تحية المساجد وركعتي
الزيارة والعيدين والاستسقاء ام لا يجوز له شيء من ذلك وكذلك من عليه صوم
واجب لقضاء رمضان او كفارة يعني فيهما الصوم هل يصح له الصوم مندوبا ام لا
والذي ظهر للمملوك من كلام سيدي في كتاب القواعد انه يصح صوم الندب لمن عليه
صوم واجب فما الفرق حينئذ بين الصوم والصلوة ان كانت النافلة لا تصح لمن عليه
قضاء صلوة واجبة اجبنا عن ذلك متفضلا الجواب لولا قوله
عليه السلم لا صلوة لمن عليه صلوة لما وقع فرق بين الصلوة والصوم في تسويغ النافلة لمن
عليه

عليه فرضه لكن مقتضى هذا الحديث المنع من فعل النوافل كلها وبقي الصوم على
اصل الاباحة السالمة عن معارض ما تقول سيدنا الامام العلامة
فيمن عليه كفارة مخيرة فلم يلتزم بشيء من خصالها بعدها هل يصح منه صوم المندوب
ام لا واذا التزم بالصوم هل يصح منه المندوب ام لا الجواب الاقوى
الجواز لما بيناه من جواز الصوم المندوب لمن عليه فرض الصوم ما تقول سيدنا
الامام العلامة فيمن عليه قضاء صلوات واجبة غير الصلوات الخمس هل يجوز له صلوة
النافلة ام يجب عليه البداءة بما يجب قضاؤه افتنا مثابا الجواب الاصح
منه فعل النافلة لعموم قوله عليه السلم لا صلوة لمن عليه صلوة فانه يصدق على من عليه
صلوة واجبة غير الخمس ما تقول سيدنا الامام العلامة في الثوب المصبوغ
بصباغ نجس او صبغ كافر وكلما غسله الانسان تخرج اثر الصبغ في الماء حتى يتعاود
تقطعه فهل يطهر باول غسله ولا يبقى ملتفتا الا ما تخرج منه من اثر الصبغ ام لا يطهر
حتى لا يبقى تخرج منه شيء من اثر الصبغ وهذا يؤدي الى انه لا يجوز لبس ثوب مصبوغ
افتنا ماجورا الجواب لا يجب الاستقصاء في ذلك بل ولا يستحب بل اذا غسل
بالماء كما يغسل الاعيان النجسة بنجاسة عرضية طهر ولو القي في الماء الكثير
طهر وان لم يزل الصبغ عن الثوب ما تقول سيدنا الامام العلامة
في الانسان اذا كان عادم الماء وهو في ارض نجسة هل يجب عليه السعي في التراب

الطاهر ام لا وهل لذلك حد كما في المسافة ام لا افتنا اثابكم الله الجواب لم يذكر
علماؤنا ذلك والاولى وجوبه ان علم وصوله اليه في الوقت لوجوب تحصيل الطهارة للتوقف
على السعي ما يقول سيدنا الامام العلامة في الانسان اذا عدم الماء
وهو يتحقق انه في موضع بعيد عنه هل يجب عليه السعي الى الماء وان بعد ام لذلك حد
محدود كما اذا لم يتحقق وجدانه افتنا ماجورا الجواب نعم يجب عليه
السعي مع استشعار المشقة وادراكه في الوقت ما يقول سيدنا الامام العلامة
هذا م
في المثبتين القائلين بان الجواهر والاعراض ليست بفعل الفاعل وان الجوهر جوهر في
العدم كما هو جوهر في الوجود فهل يكون هذا الاعتقاد الفاسد الظاهر البطلان
موجبا لتكفيرهم وعدم قبول ايمانهم وافعالهم الصالحة وعدم جواز قبول شهادتهم
ومناكحهم ام لا يكون موجبا لشيء من ذلك واي شيء يكون حكمهم في الدنيا والآخرة
افتنا ماجورا احسن الله اليك وما الذي يجب ان يعتقده المكلف في معتقد
هذه المقالة المتدين بها المناظر عليها مع ظهور فسادها اوضح لنا ذلك غاية الايضاح
الجواب لا شك في رداءة هذه المقالة وبطلانها لكنها لا توجب تكفيرا
ولا عدم قبول ايمانهم وافعالهم الصالحة ولا رد شهادتهم ولا تحريم مناكحهم وحكمهم
في الدنيا والآخرة حكم المؤمنين لان الموجب للتكفير انما هو اعتقاد قدم الجواهر
وهم لا يقولون بذلك لان القديم يشترط فيه الوجود وهم لا يقولون بوجودها
في

في الازل لكن حصل لهم شبهة في الفرق بين الثبوت والوجود وجعلوا
الثبوت اعم من الوجود واكثر مشايخ المتكلمين من المعتزلة والاشاعرة مثبتون
فكيف يجوز تكفيرهم ما يقول سيدنا الامام العلامة فيمن يعتقد
التوحيد والعدل والنبوة والامامة ولكنه يقول بقدم العالم ما يكون حكمه في
الدنيا والآخرة بين لنا ذلك الجواب متى اعتقد قدم العالم فهو كافر
بلا خلاف فان الفارق بين المسلم والكافر ذلك وحكمه في الآخرة حكم باقي الكفار
بالاجماع ما يقول سيدنا الامام العلامة فيمن يقوم بالواجبات
كما ينبغي ولكنه لا يعرف الوجه الذي وجب لاجله ولا يعتقد ذلك جملة ابدا فهل يصح
عبادته والحالة هذه ام لا الجواب نعم يصح عبادته اذا اوقع
لوجوبها او ندبها او لوجهيهما وان جهله لانه قد اتانا بالمامور به فيخرج عن عهدة
التكليف ما يقول سيدنا الامام فيمن يقوم بالواجبات للوجه
الذي حسن لاجله وهو رجاء الثواب وخوف العقاب هل حكمهم ببطلانها اذا اتى
بها على هذا الوجه ولم لا يكون صحيحة لان الله سبحانه وتعالى قد صرح بذلك
فقال سبحانه لمثل هذا فليعمل العاملون وقال سبحانه وتعالى وفي ذلك فليتنافس
المتنافسون وقال علي عليه السلم قوم عبدوا الله رغبة فتلك
عبادة التجار وقوم عبدوه رهبة فتلك عبادة العبيد هذا معنى الحديث ولئن كان

اللفظ مخالفا فصرح سبحانه في الآيتين المذكورتين بان العبادة لما
ذكر من الثواب ولم يحكم امير المؤمنين عليه السلم ببطلان العبادة على
هذين الوجهين فلم لا يكون صحيحة اذا اتى بها على هذا الوجه وباي شي
يجيبون عن الآيتين الكريمتين وعن قول مولانا امير المؤمنين عليه السلم
اكشف لعبدك عن هذا الامر الجواب اتفقت العدلية
على ان من فعل فعلا لطلب الثواب او لخوف العقاب فانه لا يستحق بذلك
الفعل ثوابا والاصل فيه ان من فعل فعلا ليجلب به نفعا او يدفع عنه ضررا
به فانه لا يستحق به المدح على ذلك ولا يسمى من افاد غيره شيئا ليستعيض عن
فعله جوادا فكذا فاعل الطاعة لاجل الثواب او دفع العقاب والاشكال لا تنافي ان
ما قلناه الا ان قوله تعالى لمثل هذا لا يقتضي ان يكون غرضهم بعملهم مثل هذا وكذا
في قوله تعالى وليتنافس المتنافسون لعدم دلالتهما عليه ما يقول سيدنا
الامام العلامة فيمن عليه قضاء صلوات سفرا وحضرا ولا يدري المتقدم من ذلك كيف
يصنع هل يجب عليه ان يصلي كل صلوة قصرا وتماما وهذا امر صعب لان القضاء
عليه كثير ام يسقط عنه الترتيب في هذه الحالة لاجل المشقة ام كيف يصنع بين
لنا ذلك متعنا الله بحياتك الجواب الاحوط ان يصلي مع كل
صلوة تمام صلوة قصر وليس ببعيد له والصواب سقوط الترتيب لاصالة براءة الذمة
ولا

ولا استلزامه المشقة المنفية بالاصل ما يقول سيدنا الامام العلامة
في الغسلة الثالثة هل هي مبطلة للوضوء وخاصة في غسل اليد اليسرى لانه
يكون مستانفا ماء جديدا للمسح من غير الوضوء ام لا يكون مبطلا لا في اليسرى ولا
في غيرها بل هي مكروهة افتنا في ذلك الجواب الثالثة اذا وقع المسح بها
بطل الوضوء لكونه مستانفا لماء جديد في المسح وهو مبطل للطهارة ما يقول
سيدنا الامام العلامة في رد السلام على من ابتدا به وتشميت العاطس لم حمد الله تعالى
هل هو واجب ام لا وما الذي يجب على من اصر على ترك ذلك افتنا ماجورا وهل يجب
على كل سامع ام اذا قام به البعض سقط عن الباقين الجواب اما رد السلام
فواجب للامر المستند الى قوله تعالى واذا حييتم بتحية فحيوا باحسن منها
واما تشميت العاطس فمستحب واذا قام به البعض سقط عن الباقين في الموضع
ما يقول سيدنا الامام العلامة في قوله في كتاب القواعد لو استجمر
بالنجس بغير الغائط وجب الماء ولا يكفي الى غيره فهل يكون ذلك في النجس
بغائط نفسه وبغائط غيره ام ذلك في النجس بغائط نفسه خاصة
افتنا ماجورا الجواب الاقوى عندي عدم الفرق بين ان يكون من نفسه
او من غيره مع احتمال وقوع الفرق احتمالا قويا ما يقول سيدنا
الامام العلامة في ماء الاستنجاء هل هو طاهر مطهر ام طاهر غير مطهر الجواب

نعم يكون طاهرا وان كان بعض علمائنا قال انه عفو ما يقول سيدنا
الامام في السجود هل يجب على الكفين وهما مبسوط الاصابع ام يجوز السجود عليهما
واصابعهما مضمومة فان الانسان في بعض الوقت من خوف السهو يحصي عدد ركعاته
ببعض اصابعه فهل يكون بفعل ذلك مخلا بواجب سجدة الصلوة ام لا وهل يجوز
السجود على المشط المتخذ من الذبل اعارا افتنا ماجورا الجواب الاحوط
وجوب بسط الاصابع لقوله عليه السلم صلوا كما رأيتموني اصلي والظاهر انه صلى كذلك
والعد بالاصابع لا يستلزم الضم لحصوله بالتفريق وانما يصح السجود على الارض
او ما انبتته الارض اذا لم يخرج عنها بالاستحالة ولا يكون ماكولا ولا ملبوسا ما يقول
سيدنا الامام في الفيل هل هو نجس ام لا وفي المشط المتخذ من عظم الفيل هل هو
طاهر ام لا افتنا ماجورا الجواب الاقوى طهارته وعظمه طاهر والمشط
المتخذ منه طاهر ما يقول سيدنا الامام العلامة فيمن عليه
قضاء صلوات كثيرة وقد نسي المتقدم منها والمؤخر فهل يسقط عنه مراعاة الترتيب هاهنا
ام لا ويأتي بصلوة بدار اذا اراد القضاء وهو لا يعلم اول الصلوة فائتة وكيف يكون
نيته حتى يحصل له الترتيب فان المملوك كان يقول في نيته اصلي اول ظهر يجب علي
قضاؤها وكذلك الى ان اكمل صلوة اليوم ثم اقول في ثاني يوم كذلك اول ظهر يجب علي
قضاؤها وكذلك وكان المملوك يظن انه يحصل له بذلك الترتيب لان كل يوم اذا مضى
فاليوم

فاليوم الذي يليه هو الواجب فهل يكون المملوك في هذه النية مخطئا او مصيبا
وكيف يكون الامر في ذلك مع النية فيبين لعبدك الجواب الاحوط
الترتيب والاقوى سقوطه واذا اشتبه عليه اول الفوائت ابتدأ بالظهر والنية
التي اختيرتموها ادام الله ايامه جيدة اذا لم ينو في الصبح الثانية بعد اليوم
الاول انه صبح اليوم الاول وكان القضاء متواليا ما يقول سيدنا
الامام العلامة في الالم هل يكفي من حسنه كونه لطفا ام لا بد فيه من اجتماع اللطف
والعوض افتنا افادك الله الجواب ان كان اللطف لغير المتألم وجب حصول
الامرين معا وكان شرطا في حسنه ما يقول سيدنا الامام العلامة
فيمن دعا الى سب مولانا امير المؤمنين عليه السلم او احد الائمة عليهم السلم فبذل
روحه دون سبه مع ورود الرخصة في ذلك عند الضرورة هل يكون بذلك مثابا
او ماثوما افتنا ماجورا وهل يكون الحكم في سيدنا رسول الله صلى الله عليه واله كذلك
ام لا الجواب نعم يكون مثابا ولا فرق بين سب النبي صلى الله عليه واله
وبين سب احد الائمة عليهم السلم في التحريم ما يقول سيدنا الامام
في قاضي شهر رمضان هل يجب عليه في نية القضاء ان ينوي في اول يوم اصوم قضاء
عن اول يوم وجب علي قضاؤه وعن الثاني كذلك وفي الثالث كذلك متعين ام لا
ام كيف ينوي حتى يصح له النية بين جعلك الله من اهل الثواب الجواب لا يجب

الآخر لذلك فان النوب حصل فيه من صنوف الزمان بخلاف الصلوة
ما تقول سيدنا الامام العلامة في المسافر الذي لا يصح منه
الصوم هل يجب عليه الفطر على جرعة من ماء او تمرة او غير ذلك مع اتيانه في الصوم
ام يكفيه نية الفطر وعدم نية الصوم ولا حاجة به الى اكل شي او شربه
افتنا ماجورا الجواب لا يشترط الاكل ولا الشرب بل يكفيه
نية الفطر ما تقول سيدنا الامام العلامة في التقليد هل
يجوز في الاصول والفروع ام لا يجوز في احدهما ام يجوز في احدهما دون
الآخر فان اكثر الناس يعجز عن البحث والنظر وهل يكلف معرفة الله سبحانه
النساء والجوار وغيرهن من ضعفة الناس على الوجه الذي ينبغي فان ذلك مشق
على غاية ما يكون وهل يحكم باسلام من لم يعرف ذلك الا بالتقليد ام لا يحكم بالاسلام
وهل يكون طاهرا لا ينجس شي من المايعات بمباشرته ام لا يكون طاهرا بين
لنا ذلك مفصلا الجواب اما الاصول التي هي التوحيد
والعدل والنبوة والامامة فلا يجوز التقليد فيها لاحد من المكلفين الا من عجز
عن ادراك الحق وكان من ضعفاء العقول كالنساء والبله واما الفروع فيجوز التقليد
فيها ويطلق عليهم اسم المسلم نوع من المجاز ويكون طاهرا لانه لا يطلق عليهم اسم
الكفر ما تقول سيدنا الامام العلامة في من صلى الفريضة قبل دخول
وقتها

وقتها ثم دخل الوقت وهو في آخر جزء منها فهل تجزيه تلك الصلوة كما قال بعض
الاصحاب ام يجب عليه اعادتها ولو سبق دخول الوقت بتكبيرة الاحرام افتنا
ماجورا الجواب ان ظن دخول الوقت فصلى ثم دخل وهو
فيها صحت صلوته وان كان في آخر جزء منها ولا يجب عليه الاعادة الا اذا دخل
فيها من غير ظن وان كان قبل الوقت بتكبيرة الاحرام ما تقول سيدنا
الامام العلامة في الآدمي هل ينجس بالموت ام لا واذا لاقاه شي بعد برده بالموت
هل ينجس بملاقاته ويجب غسل ذلك الشي سواء كان رطبا او يابسا وقت الملاقاة
ام لا وهل يزول عنه التنجيس بالتغسيل فلا يصير نجسا ولا ينجس ما يلاقيه
ام لا واذا مس الانسان بعد برده بالموت وقبل تغسيله او وقع عليه ثوب او
وضع الانسان اللامس يده على انسان آخر او على ثوب هل ينجس الملموس ام لا
يتعدى النجاسة بعد اللامس وخاصة مع عدم البلل فاوضح لنا هذه المسئلة
مفصلة ام مجاز واذا كان ينجس بالموت نجاسة عينية كيف يطهر بالغسل اوضح لنا
ذلك اثابكم الله الجواب نعم ينجس بالموت وينجس الملاقي له بعد برده
بالموت وقبل تطهيره بالغسل ويجب غسل ذلك الشي الذي اصابه وان كان يابسا
ويزول عنه حكم التنجيس بالغسل ولا يصير نجسا ولا ينجس ما يلاقيه واذا
لمسه انسان بعد برده بالموت وقبل غسله من غير رطوبة في احدهما نجس اللامس

فان اصاب الملامس غيره مع عدم الرطوبة فالاحوط انه لا يتعدى النجاسة اليه
ما تقول سيدنا الامام العلامة في ميتة غير الآدمي اذا لاقاها
شي او مسها شخص هل ينجس ذلك الشخص او ذلك الشي سواء كان رطبا او يابسا ام لا
وهل يتعدى النجاسة منه الى غيره اذا لمسه او وقع الثوب على ثوب آخر افتنا في ذلك مفصلا
وما قولكم في الجلدة او القطعة تنال من الحي هل يكون حكمه هذا الحكم ام لا
بين لنا ذلك جميعه الجواب نعم ينجس الملامس سواء كان رطبا
او يابسا والاقرب عدم تعدي النجاسة منه الى غيره مع عدم الرطوبة
من احدهما وحكم ما ابين من الحي من اللحم والجلد حكم الميت الا ما عفي عنه من الثآليل
والثبا هما ما تقول سيدنا الامام العلامة فيمن صلى الفريضة
في آخر الوقت فقرا في الركعة الاولى بالحمد وحدها خوفا من خروج الوقت ثم تبين
بقاء الوقت بعد ذلك هل يجب عليه في الركعة الثانية قراءة سورة مع الحمد ام لا
هل يكون الحال كذلك لو لم يتبين بقاء الوقت لانه قد ادرك الصلوة بادراك الركعة
الاولى ام بين الحالين فرق افتنا ماجورا الجواب نعم يجب عليه في الركعة
الثانية قراءة السورة مع الحمد وكذا لو لم يتبين بقاء الوقت للعلة التي ذكرها
في سؤاله ما تقول سيدنا الامام العلامة في الذكر في الركوع هل يتعين
فيه قول سبحان ربي العظيم وبحمده وكذلك في السجود سبحان ربي الاعلى وبحمده
ام

ام لا يتعين ذلك وهل يجب ذلك ثلث مرات ام يكفي المرة الواحدة
الجواب الاقوى عندي انه لا يتعين لفظ بل يجزي مطلق
الذكر ولا يجب التعدد وقد ذكرت ذلك في كتاب مختلف الشيعة في احكام الشريعة
ما تقول سيدنا الامام العلامة فيمن راى في منامه سيدنا
رسول الله صلى الله عليه وآله او بعض الائمة عليهم السلم وهو يامره بشي او ينهاه
عن شي هل يجب عليه امتثال ما امره به واجتناب ما نهى عنه ام لا يجب ذلك مع ما
صح عن سيدنا رسول الله صلى الله عليه وآله انه قال من رآني في منامه فقد رآني
المرويه ثم
فان الشيطان لا يتمثل بي وغير ذلك من الاحاديث عنه عليه السلم وما
قولكم لو كان ما امره به او نهى عنه على خلاف ما في ايدي الناس من ظاهر الشريعة
هل بين الحالين فرق ام لا افتنا في ذلك مبينا الجواب اما
ما يخالف الظاهر فلا ينبغي المصير اليه واما ما يوافق الظاهر فالاولى
المتابعة من غير وجوب ورؤيته عليه السلم لا تعطي وجوب اتباع المنام ٥
ما تقول سيدنا الامام في الصلوة المنذورة هل يكون حكمها
حكم الواجبة الاصلية في وجوب سورة مع الحمد ام يجزي فيها الحمد خاصة افتنا ماجورا
الجواب نعم يكون حكمها حكم الفريضة الواجبة في وجوب سورة بعد
الحمد ما تقول سيدنا الامام العلامة في رجل طلق زوجته

ثلثا بلفظة واحدة وهو رجل امامى وزوجته شافعية فلما اراد مراجعتها
منعته من نفسها حتى تنكح زوجا غيره واراد مرافعته الى حاكم الجمهور وخشى
على نفسه ان يعرف بهذا المذهب فكيف يكون خلاصه من هذا الامر بين
لنا ذلك رحمك الله وما هو حكم لو انعكس الغرض وكان الزوج شافعيا وزوجته
امامية فطلقها ثلثا فى مجلس واحد فهل يحل له الازواج لان الطلاق له
ويلزمه حكمه كما جاء فى الرواية الزموهم ما الزموا به انفسهم ام كيف يعمل فى
ذلك افتنا ماجورا الجواب ـــــ اذا اختلف مذهب الزوجين فى
اباحة النكاح وتحريمه بعد الطلاق كان لكل واحد منهما مكلف بما يعتقده
فان اعتقد الزوج اباحة الوطى كان له اجبارها على التمكين ويجب على المراة
الامتناع منه مع المكنة وبالعكس ما تقول ـــــ سيدنا الامام فى التكاليف
اذا قام المكلف بها خوفا من عذاب الله تعالى وجبت لاجله وكونها لطفا
ومصلحة وكيفيه فى شكر المنعم وهذا الوجه كاف فى وجوبها وفى جهتها ايضا فلم
عللتم حسنها بكونها تعريضا لمنال الحسنى الابتداء به من النفع المقارن للتعظيم
والتبجيل فاذا اتى المكلف لهذا الوجه التى حسنت لاجله لم لا تصح مع ان
هذا هو الاولى لان البارى سبحانه لا ينتفع بعبادتنا وانما النفع عايد علينا
وما الفرق بين الوجهين وخاصة قواعدنا فان الواجب مشتمل على وجه حسن اقتضى
وجوبه

وجوبه وما الفرق بين قولهم شكر المنعم ~~وبين قولهم وبين قولهم شكر المنعم~~
وبين قولهم كيفيه فى شكر المنعم وما فايدة قولهم كيفيه اوضح لعبدك هذا السوال
الجواب ـــــ اذا كلف الله تعالى شخصا بشى فقد اوجب عليه فعل ما فيه
مشقة وهذا يستلزم امورا احدها تخصيص الفعل بايجابه اذ لا يحسن ايجاب كل فعل
الثانى لا بد لذلك التخصيص من سبب وهو لشتماله على وجه زايد على حسنه يقتضى ايجابه
والا لزم الترجيح من غير مرجح الثالث حصول عوض لا يصح الابتداء به ليخرج
الفعل عن الظلم والعبث الرابع ان الافعال الاختيارية الصادرة عن الانسانى
انما يحصل باعتبار القصد والدواعى المقتضية لوقوعها على وجه دون وجه الخامس
ان الطاعة انما يثبت بامتثال الامر على الوجه المطلوب منه شرعا اذا تقرر هذا
هذه المقدمات فنقول المكلف يجب عليه ايقاع الفعل على وجه الطاعة لا لغرض
سواه من طلب نفع او دفع ضرر ليتحقق الامتثال وهذا علة الحسن باعتبار المكلف
واما باعتبار المكلف فعلة للحسن التعريض للثواب الذى لا يحسن الابتداء به
واختار المكلف مع علمه بالمشقة التى تلحقه بفعله ما تقول ـــــ سيدنا
الامام العلامة فى شخص كتب بخطه الى شخص آخر يحلف له على امر من الامور ولم
يتلفظ بذلك وهو قادر على التلفظ ثم حنث وخالف ما كتب بخطه هل يجب
عليه كفارة فى هذه الصورة ام لا افتنا ماجورا الجواب ـــــ لا يجب

عليه كفارة بذلك ما لم يحلف باللفظ ويحنث فيه ما تقول سيدنا
الامام العلامة في المقلد في الاصول اذا كان لا يجوز له ذلك ولا يصح منه العبادات
في تلك الحال هل يجب عليه اذا عرف ما يجب معرفته من علم الاصول ان يقضي
جميع عباداته التي سلفت من صلوة وصيام وحج وزكوة وغير ذلك ام لا يجب عليه
قضاء شيء من ذلك افتنا ماجورا الجواب الاقوى وجوب قضاء عباداته
التي اوقعها على غير الوجه المطلوب منه شرعا عند اخذ عقايده عن الادلة
والبراهين ما تقول سيدنا الامام في كتب الاصحاب هل يجوز تقليدها
ام لا وهل يفرق بين كتب من مات منهم او هو حي ام لا واذا كان الانسان يعرف
خط مصنف الكتاب ورأى خطه على ذلك الكتاب بقراته عليه وسماعه له هل
يصح تقليد ذلك الكتاب والحال هذه ام لا واي كتب الاصحاب ينبغي ان يرجع اليه
افتنا ماجورا الجواب لا يجوز تقليد الكتب نعم يجوز الرجوع
في الاستفتاء الى خط المفتي اذا علمه فان الائمة كانوا يفتون بالمكاتبة ولولا
تسويغ الرجوع اليها لم يكن لها فايدة ما تقول سيدنا الامام في الانسان
هل يجب عليه السعي الى المفتي اذا احتاج الى ذلك ام تكفيه خطه ومكاتبته
فان كانت المكاتبة كافية للقادر على السعي او لمن لا يقدر على السعي وهو لا يعرف
خط المفتي كيف يكون الحال واذا كان يعرف خط المفتي هل تجزيه خطه من
غير

غير سعي اليه وان كان قادرا على السعي بين لنا ذلك الجواب نعم يكفيه
المكاتبة اذا عرف خطه وانه افتاه غير ساه ولا غافل واذا لم يعلم احدهما وجب عليه
السعي اليه والاستناد الى من يخبر عنه من الثقات ما تقول سيدنا
الامام في البلد يعتصر فيه الشيرج والزيت اهل المسلمين واهل الذمة فهل يكون ما يشترى
من اسواقها من المسلم من الزيت والشيرج طاهرا ويجوز اكله واستعماله ام لا افتنا ماجورا
الجواب لما كان الاصل في الاشياء الطهارة حكمنا بطهارة هذه الاشياء
عملا بالاصل ولا يؤثر في ذلك تجويز ان يكون فعلها من يستحل الميتة ما تقول سيدنا
الامام في تحريم استقبال القبلة واستدبارها هل يكون في حال خروج الخارج حتى لو قام
الانسان من موضع التبرز الى موضع آخر للاستنجاء جاز له استقبال القبلة واستدبارها
ام يعم التحريم جميع ذلك افتنا ماجورا الجواب النهي مخصوص بحال قضاء
الحاجة دون غيرها فاذا قام لغرض ولم يخرج منه حالة قيامه وشبهه شيء جاز له الاستقبال
والاستدبار ما تقول سيدنا الامام في الثوب اذا وقع على تراب نجس او رجل الانسان
تزل عن المداس على ارض نجسة وهي يابسة فينفض ثوبه او رجله حتى لا يبقى للتراب
النجس اثر ولا عين فهل يطهر الثوب والرجل بذلك ام لا بد من الغسل وكذلك الورقة
او الكتاب او غير ذلك افتنا ماجورا الجواب اذا لم يكن احدهما
رطبا لم يتعد نجاسته اليه ولا الى ثوبه واذا نقص الاجزاء عنهما كانا طاهرين

ولا يحتاج الى الغسل وكذا جميع الاشياء اذا لم يكن الملاقي ولا الملاقى رطبا
ما تقول سيدنا الامام في من نذر صوم سنة معينة متتابعة ثم اخل
بصومها عمداً انمل يجب عليه قضاؤها ام يجب عليه كفارة خلف النذر ولا يجب عليه
قضاؤها فان كان يجب عليه قضاؤها هل يجب عليه وقضاؤها متتابعة ام يجوز له
تفريقها افتنا ماجوراً الجواب نعم يجب عليه قضاؤها متتابعا
ويجب عليه كفارة خلف النذر ايضا ما تقول سيدنا الامام فيمن نذر
صوما معينا ففاته لمرض او سفر او غير ذلك من الاعذار الموجبة للافطار هل يجب
عليه قضاؤه ام لا افتنا ماجوراً الجواب نعم يجب عليه قضاؤه الا ان يكون
الفوات بعذر مسقط للتكليف كالاغماء وشبهه ما تقول سيدنا الامام
في طبيخ حب رمان محلى بزبيب معتصر مصفى او بعصير عنب ساعة اعتصاره ثم يحصل
له الغليان على النار على هذه الصفة اللحم والحوائج هل يكون حراما او حلالاً افتنا
في ذلك مفصلاً الجواب اما ما يسمى عصيرا فالوجه في غليانه اعتبار ذهاب
ثلثيه واما الزبيب فالاقرب اباحته مع انضمامه الى غيره لان الناس في جميع الازمان
والاصقاع يستعملونه من غير انكار احد منهم لذلك ما تقول سيدنا
الامام في عصير التمر هل يحرم اذا غلا من نفسه او بالنار حتى يذهب ثلثاه ام هذا حكم
مختص بعصير العنب افتنا ماجوراً الجواب عصير التمر ليس بحرام
الا

الا ان يحصل له شدة الاسكار عملا بالاصل عن معارضة النقل المنافي له ما تقول
سيدنا الامام في المراة اذا فقد زوجها في هذا الزمان ولم يعلم خبره ولا حاله فالمعلوم
من مذهب الاصحاب انها كما جاء في الرواية مبتلاة فلتصبر ابدا او ان اشتهار المتدينين
عدم تزويج ابنته مع فقد زوجها وعدم الاطلاع على حاله وذكر ان ذلك الفتوى وردت
عليه من مولانا والمسؤول في صدقات سيدي ايضاح هذا الحال وكيف يكون العمل في ذلك
وكم تصبر المراة من المدة بين لنا ذلك الجواب هذه المراة ان
انفق عليها ولي الزوج صبرت ابدا وان لم يكن له ولي ينفق عليها رفعت امرها
الى حاكم الشرع بحيث يطلب ويبحث عنه اربع سنين فان عرف حيوته صبرت ابدا
وان جهل حاله امرها بعد البحث عند اربع سنين بالاعتداد للوفاة ثم تتزوج
ما تقول سيدنا الامام في الجلود وما يعمل منها من الفرى وغيرها
ويشترى من اسواق المسلمين من غير بحث عن شي من احوالها مع علمنا بان جميع اهل
السوق يستحلون جلود الميتة بعد دبغها هل يجوز استعمالها والصلوة فيها
والنوم عليها مع ما ذكر لغلبة الظن فانا ما رايناه ولا سمعنا ان احدا استعمل
جلد ميتة وخاصة جلود الغنم فهل يكون غلبة الظن هاهنا مبيحا للصلوة فيها
واستعمالها ام لا فان هذا امر صعب لا يمكن منه الخروج لان الفروة منها والفراش
منها والسروج والدلو والقربة والراوية التي تحمل الماء فيها من البحر وغيره

والمداس والوسن والكتب المجلدة وغير ذلك مما لا يحصى كثرة فافتنا وتمم علينا
متفضلا الله عليك الجواب اذا اخذ ذلك من يد مسلم وغلب على
ظنه التذكية جاز له استعمالها بناء على غلبة الظن القائم مقام العلم في العبادات ولو
تجرد عن الظن وعلم ان المأخوذ منه يستحل جلد الميتة لم يجز له استعماله ٥
ما تقول سيدنا الامام في كراهية الصلوة في الثوب الذي يكون تحت
وبر الارانب والثعالب او فوقه مع ان جلودها طاهرة ويجوز لبسها في غير حال الصلوة
للرواية الواردة بذلك ام لا افتنا ماجورا وكذلك السنجاب وغيره الحرم(؟) ما هو بين لنا ذلك
مثابا الجواب الاقوى تحريم الصلوة في جلود ما لا يؤكل لحمه الا
الخز الخالص وكذا الصلوة فيما لا ينفك الثوب من بعض شعره فيه ما تقول سيدنا
الامام العلامة فيما نقول اصحابنا ان آباء سيدنا رسول الله صلى الله عليه وآله كلهم كانوا
على التوحيد والاسلام ومن جملة اباءه ابرهيم الخليل على نبينا وعليه السلم وقد نطق الكتاب
العزيز بان آزر اباء ابرهيم عليه السلم كان كافرا فباي شي نتاول اصحابنا الاية الواردة.
في ذلك المصرحة به وهل هذا الحكم مختص بنبينا صلى الله عليه وآله وحده ام يجب ان يكون
اباء الانبياء على نبينا وعليهم السلم كذلك فان الشيخ ابا الصلاح الحلبي رحمه الله ذكر
ان النبي على الاطلاق يجب تنزيه اباءه عن الشرك بالله سبحانه ولم يفرق بين نبينا
وغيره فبينوا ايدكم الله بالنوار وصاعو(؟) المطلع على السر ان يوضح لنا ذلك الجواب

قد

ذو جرم

قد قيل ان آزر لم يكن ابا ابرهيم عليه السلم حقيقة وانما كان جده لامه لان اهل النسب
اجمعوا على ان اسم ابيه تارخ ولا شك ان اهل اللغة تطلق لفظ الاب على العم تارة
وعلى الخال اخرى لقوله تعالى ورفع ابويه وكان يعقوب عليه السلم خالته وعلى جد الام لانه
اب احد الابوين ما تقول سيدنا الامام في المصلي اذا كان يجوز
له ان ينتقل من سورة الى سورة اخرى اختيارا ما لم يتجاوز النصف فاي شي يكون حكم
الرواية التي فيها لكل ركعة سورة لا يقرا باقل منها ولا اكثر افتنا ماجورا الجواب
المراد لا اكثر سورة كاملة اخرى لورود النهي عن القران بين السورتين في الفريضة ما تقول
سيدنا الامام في النية للغسل والوضوء هل يجب فيهما نية رفع الحدث واستباحة
الصلوة والوجوب والقربة ام يكفي الاقتصار على بعض هذه الاربع وما الذي يجري
الاقتصار عليه منها افتنا في ذلك متفضلا الجواب يكفي نية رفع الحدث
عن الاستباحة وبالعكس واما الوجوب والقربة فلا بد منهما مع احد الاولين والمجزي ان
ينوي الوجوب والقربة واحد الامرين اما رفع الحدث او الاستباحة ما تقول سيدنا
الامام في غسل الوجه باليدين جميعا في حال الوضوء هل فيه كراهية ام لا الجواب
لا كراهية فيه الا انه مخالف لما نقل في صفة الوضوء لكن المخالفة لما اشتملت على المأمور
به لم تكن مبطلة ما تقول سيدنا الامام في قوله في كتاب القواعد في
الاغسال ولا تداخل وان انضم اليها الواجب ولا يشترط فيها الطهارة من الحدثين

ويقدم ما للفعل الا التوبة ويكفي غسل الجنابة عن غيره منها او جامعه دون
العكس فان انضم الوضوء فاشكال وبنية الاستباحة اقوى اشكالا وغسل الاموات
كاف عن فرضه فان هذا الفصل جميعه يحتاج فيه الى الشرح والبيان والمسئول عن
احيانه ستره وتبيينه على طريق السؤال والجواب — اختلف علماونا
في الاغسال المندوبة هل تتداخل او يكفي الغسل الواجب والاقوى عدم التداخل
وعدم الاكتفا بالواجب عنها خلافا للشيخ رحمه الله واما عدم اشتراط الطهارة
من الحدثين فلانه يستحب للحائض والمستحاضة الغسل للاحرام والجمعة وغيرهما
والاغسال التي يستحب للفعل مثل غسل الزيارة ودخول المسجد واشباههما
يستحب تقديمه على الفعل بخلاف ما للزمان مثل غسل الجمعة وشبهه فانه يقع
فيه لا متقدما عليه الا غسل التوبة فانها مقدمة عليه ويحتمل ان يكون المراد
بالالحاق الايجاب العزم على استمرار التوبة فانه يكون ايضا متقدما على التوبة واذا
اجتمعت اغسال متعددة كحيض وجنابة ومس ميت وغيرها كفى غسل
الجنابة عن تلك الاحداث دون العكس فلو اغتسلت للحيض وعليها جنابة
وتوضأت احتمل الاجزاء عن غسل الجنابة لانها مامورة بالصلوة اذا فعلت
ذلك والاحداث متداخل بعضها في بعض وعدمه لان غسل الجنابة اكمل
من غيره ولهذا اجزى عنها دون غيره فانه لا يجزي عنه ولهذا يستغنى عن الوضوء
دونها

دونها فلا يجزي غيرها عنه ولا يعلم كاينها مع الوضوء بحيث تساويه فهذا وجه الاشكال
مع الوضوء واما نية الاستباحة فيحتمل لترك انها يجزي لقوله عليه السلم الاعمال بالنيات
وانما لكل امرى ما نوى وقد نوى الاستباحة فيجب ان يحصل لها وغسل الاموات كاف
عن فرض الوضوء فالضمير راجع الى الوضوء فان الوضوء لا يجب في غسل الاموات بل
يستحب فعله فهو كاف عن فرض الوضوء لا عن مطلق الوضوء — ما تقول
سيدنا الامام فيمن يعتقد ان له ربا موجبا له صفات الكمال ويتنزه عن صفات
النقصان على الاجمال والتقليد ويعتقد نبوة نبينا صلى الله عليه وآله والائمة
عليهم السلم ويعتقد جميع ما يجب اعتقاده من البعث والجنة والنار وكل ذلك يعتقده
تقليدا او تسليما من غير نظر لا مجملا ولا مفصلا هل يكون بهذا القدر مؤمنا
ناجيا في آخرته مقبول العبادات مستحقا للثواب عليها ام لا يكون كذلك وما القدر
الذي لا بد من معرفته في هذا الباب فان هذا امر كثير يمس اليه الحاجة ويعم به البلوى
فكم قد راينا ومن لم نره اكثر من شخص صالح قايم مجتهد في عباداته ولو سئل عن
مسئلة واحدة فيما يجب للباري سبحانه وتعالى وما يستحيل عليه او في شيء من ابواب
النبوة والامامة لم يجب بحرف واحد فهل يكون هذا مقبول العبادة مؤمنا
ام لا فاوضح لنا جميع هذه المسائل كفاك الله شر الغوائل — الجواب
لا يجوز التقليد في اصول الايمان لان الله تعالى ذم في كتابه العزيز التقليد في

عدة مواضع والعقل ايضا دل عليه فان العامي اما ان يكلف بالتقليد للمصيب
او لاي شخص اتفق والثاني باطل قطعا فان الآراء مختلفة والاعتقادات متعددة
وليس تقليد احدهم اولى من تقليد غيره فاما ان لا يجب تقليد احدهم وهو المطلوب
او تقليد الكل وهو محال او تقليد من اتفق وهو خطا لانه لا اولوية فيه فتعين الاول
لكن لا يعلم المقلد اصابة من يقلده الا اذا علم ان اعتقاده حق وانما يعلم ذلك بالادلة
لا بقوله والا لزم الدور واذا كان الواجب عليه اعتقاد من يعلم صدقه بالدليل وجب عليه
النظر وحرم عليه التقليد وهو المطلوب فمن قلد في اصل الايمان فليس بمؤمن ولا يستحق ثوابا
والقدر الذي يجب اعتقاده بالنظر والفكر هو جميع اصول الايمان من التوحيد المشتمل على
معرفة الله تعالى وما يجب له وما يمتنع عليه والعدل المشتمل على معرفة افعاله تعالى وما يجب
عليه منها من اللطف والتكليف وما يشبههما ولا يلزم من العجز عن البعض في اجوبة المسائل
عدم علمهم فقد يعلم العامي مسائل يعجز عن التعبير عنها ومثل هذه المسائل الاصول
قل ان يخلو احد من العقلاء منها بأسرها وقد يحتاج في كثير منها الى التنبيه والتمثيل

تم القسم الاول من المسائل وجوابها بحمد الله
وحسن توفيقه عاشر ربيع الآخر
سنة احدى وستين وسبعمائة
[illegible]

وشاهد من الخبر ما زاد على الخبر كان كما قال الشاعر ٥ ما زلت اسمع عن علياك ثنا ابهى من نجمى
مكارم او اضوا من القمر حتى التقينا فلا والله ما سمعت اذنى بافضل مما قد راى بصرى ٥ فلما شاهد
المملوك شمايل مولانا المرضية واخلاقه المرضية تجاسر فى السوال وطلب من مولانا على جهة
الادلال وهو بيان من احسان مولانا وصدقاته ان يشرف هذه المسايل بجواباته وان يكتب
للمملوك اجازة بجميع مصنفات مولانا ومقرواته ومسموعاته وان يذكر فى الاجازة اتصال سنده
الى كتب المشايخ الثلثة المفيد والطوسى والمرتضى رضوان الله عليهم وكتب من تضمنه السند
المذكور من المشايخ رحمة الله عليهم وان يذكر من ذلك سندا واحدا متصلا باحد الايمة
عليهم السلم وذلك من سيدى للمملوك على جهة الجبر ليحصل للمملوك بذلك غاية الفخر
والابد لمولانا فى ذلك من حصول الاجر لا زال سيدى نافذ النهى والامر محروسا من آفات
الدهر

الدهر قايما بالنجاة فى الدنيا والآخرة ومن هول الحشر والسلام انهى المملوك حاله داعى
اعلى والحمد لله وحده وصلوته على سيدنا محمد واله وحسبنا الله ونعم الوكيل ٥
يقول العبد الفقير الى الله تعالى حسن بن يوسف بن على
بن المطهر الحلى لما كان امتثال امر من تجب طاعته وتحرم مخالفته وتفرض مودته من الامور
اللازمة والفروض المحتومة وحصل ذلك من جهة النبوية والحضرة الشريفة العلوية التى
جعل الله تعالى مودتهم اجر الرسالة نبينا صلوات الله عليه واله وسببا لحصول النجاة
يوم الحساب وعلة موجبة لاستحقاق الثواب والخلاص من دوام العقاب جهة سيدنا
الكبير الحسيب النسيب النقيب المعظم المرتضى المكرم معز آل طه ويس جامع كمال العمل والعلم
المتصف بصفة الوقار والحلم نجم الحق والملة والدين مهنا بن سنان بن عبد الوهاب الحسينى
احسن الله اليه وافاض من بركاته على بالاجازة والرواية واكثر عن اصوله معلومة عنده
على وجه الدراية قصد بذلك تشريف عبده بمزيد الخطاب من عنده فتبادر العبد الى
اجابة ما طلبه وامتثال ما اوجبه فقال فقد استخرت الله تعالى واجزت له اعز الله انصاره وادام
الله افضاله جميع مصنفاتى ورواياتى واجازاتى ومنقولاتى وما درسته من كتب اصحابنا الماضين
رضوان الله عليهم اجمعين باسنادى المتصل اليهم رحمة الله عليهم خصوصا كتب الشيخ المفيد
محمد بن محمد بن النعمان رحمه الله عنى عن والدى رحمه الله وعن الشيخ السعيد نجم الدين ابى القسم
جعفر بن سعيد وعن السيد جمال الدين احمد بن طاوس الحسنى وغيرهم عن الشيخ يحيى

محمد بن يحيى بن الفرج السوراوي عن الشيخ الفقيه الحسين بن هبة الله بن رطبة
عن المفيد ابي علي الحسن بن الشيخ ابي جعفر محمد بن الحسن الطوسي عن والده عن الشيخ
المفيد رحمه الله وعن والدي رحمه الله والشيخ ابي القسم جعفر بن سعيد وجمال الدين احمد بن
الطاوس وغيرهم عن السيد فخار بن معد بن فخار العلوي الموسوي عن الفقيه شاذان
بن جبرئيل القمي عن الشيخ ابي عبد الله الدوريستي عن الشيخ المفيد محمد بن محمد
بن النعمان واجزت له رواية كتب شيخنا ابي جعفر محمد بن الحسن بن علي
الطوسي قدس الله روحه بهذه الطرق وبغيرها عني عن والدي رحمه الله وعن الشيخ
ابي القسم جعفر بن سعيد والسيد جمال الدين احمد بن الطاوس جميعا عن السيد احمد بن
يوسف بن احمد بن العريضي العلوي الحسيني عن السعيد الفقيه برهان الدين محمد بن محمد
علي الحمداني القزويني نزيل الري عن السيد فضل الله بن علي الحسني الراوندي عن
عماد الدين ابي الصمصام ذي الفقار بن معبد الحسيني عن الشيخ ابي جعفر الطوسي
قدس الله روحه ونور ضريحه واما كتب السيد المرتضى قدس الله روحه
فقد اجزت له روايتها عني بهذا الاسناد وغيره عن الشيخ ابي جعفر الطوسي
رحمه الله عنه وعن والدي رحمه الله تعالى والشيخ ابي القسم جعفر بن سعيد والسيد جمال
الدين احمد بن طاوس الحسني رضي الله عنهم عن يحيى بن محمد بن الفرج السوراوي عن
الحسين بن رطبة عن المفيد ابي علي عن والده ابي جعفر الطوسي عن السيد المرتضى وعن
والدي

والدي رحمه الله والشيخ ابي القسم جعفر بن سعيد وجمال الدين احمد بن طاوس جميعا
عن السيد فخار بن معد بن فخار الموسوي عن الفقيه شاذان بن جبرئيل القمي عن السيد
احمد بن محمد الموسوي عن ابي قتادة عن الشريف المرتضى قدس الله روحه وقد اجزت
له ادام الله ايامه بهذه الطرق جميعا تصانيف من تضمنته الطرق المذكورة وغيرها
عن المذكورين فيها ومن غيرهم واجزت له ان يروي جميع الاحاديث المنقولة عن اهل
البيت عليهم السلم المذكورة بالاسانيد في كتب علمائنا كالتهذيب والاستبصار
وغيرهما من مصنفات الشيخ ابي جعفر الطوسي وكتب الشيخ ابي جعفر محمد بن بابويه
وكتاب الكليني تصنيف محمد بن يعقوب الكليني المسمى بالكافي وهو خمسون كتابا
بالاسانيد المذكورة في هذه الكتب كل رواية برجالها على حدتها باسنادي عن ابي جعفر
الطوسي رحمه الله عن رجاله المذكورين في كتبه وباسنادي الى ابي جعفر بن علي بن بابويه رحمه الله
عني عن والدي رحمه الله وعن الشيخ ابي القسم جعفر بن سعيد والسيد جمال الدين احمد بن طاوس
جميعا عن السيد فخار بن معد بن فخار الموسوي عن الفقيه شاذان ابي جبرئيل القمي
عن جعفر بن محمد الدوريستي عن ابيه عن ابي جعفر محمد بن علي بن بابويه بالاسانيد
المتصلة الى الائمة عليهم السلم واما الكافي للشيخ محمد بن يعقوب الكليني فروي احاديثه
المذكورة فيه المتصلة بالائمة عليهم السلم عن والدي رحمه الله والشيخ ابي القاسم جعفر
بن سعيد وجمال الدين احمد بن طاوس وغيرهم باسنادهم المذكورة الى الشيخ محمد بن النعمان

ابي م

عن ابي القسم جعفر بن محمد بن قولويه عن محمد بن يعقوب الكليني عن رجاله المذكورين
في كل حديث عن الائمة عليهم السلم ١٢ وكتب حسن بن يوسف بن المطهر
الحلي في ذي الحجة سنة تسع عشرة وسبعمائة حامدا الله مصليا على نبيه ٥ ١٢

هذه المسائل المذكورة مع اجوبتها

ما يقول سيدنا الامام العلامة احسن الله اليه
ولسبغ نعمه عليه في من طلق زوجته ثم راجعها باللفظ ثم طلقها ثم راجعها باللفظ
ايضا ثم طلقها ثالثة كل ذلك في ساعة واحدة في مجلس واحد هل يصح ذلك وتبين
منه سواء كانت حاملا او غير حامل فان صح فما حكم الرواية التي فيها لكل طهر طلقة
افتنا ماجورا الجواب لا شك ان الرواية تدل على تفريق الطلقات
على الاطهار لكن الدليل ناهض بتحريم هذه المطلقة في الثالثة لانه لما طلقها رجعيا
صح له المراجعة واذا راجعها رجعت الى محض الزوجية فصح طلاقها وهكذا الى آخر
الثلاث ما يقول سيدنا الامام العلامة في طفل الصيد الذي
لم يستقل لشدة العدو وفرخ الطائر الذي لم يطر بعد لو اخذه الانسان بيده من
غير ارسال جارح ولا سهم بل مسكا باليد هل يحل ذلك ام لا يحل من ذلك الا ما صار
ممتنعا افتنا ماجورا الجواب هذا يحل بالتذكية لا بالموت بغير الاخذ
ما يقول سيدنا الامام العلامة في قول الاصحاب انه اذا امكن في زمن الغيبة
الاجتماع

الاجتماع والخطبتان استحب الجمعة وهذا مشكل من حيث سقوط الفرض بفعل المستحب
فهل يذهب مولانا الى صحة ذلك ام الى قول الشيخ ابن ادريس بالمنع من ذلك افتنا ماجورا
الجواب ليس المراد من استحباب الجمعة كونها مستحبة في نفسها بل المراد
استحباب فعلها عوضا عن الظهر الواجبة وهي ايضا واجبة لكن هي افضل الواجبين كما
في العتق وغيره من خصال الكفارات ما يقول سيدنا الامام العلامة
في الجزية من يستحقها في هذا الوقت والى من تصرف افتنا ماجورا الجواب تصرف
في المجاهدين فان تعذر فالى المصالح العامة للمسلمين ما يقول سيدنا
الامام في المراة اذا رات الرجل يجامعها في المنام وحصل لها كمال اللذة غير انها لم تر
ماء فهل يجب عليها الغسل في هذه الحال ام لا يجب عليها الغسل حتى تنزل الماء افتنا
ماجورا الجواب لا يجب عليها الغسل ما يقول سيدنا الامام
هل يجوز لمن يدفع الانسان الى غيره ارضا ليغرس فيها نخلا او شجرا ويكون ذلك المغروس
بين الغارس وصاحب الارض كالمزارعة ام لا يصح ذلك الجواب لا يصح المغارسة
ما يقول سيدنا الامام في الزبيب المعتصر هل يجوز ان يطبخ به ويستعمل فان الناس
يحلون طبيخ حب الرمان بالزبيب المعتصر فهل يجوز اكله ولا يشترط فيه ذهاب الثلثين
ام يكون حكمه حكم عصير العنب لا يحل الا بعد ذهاب الثلثين افتنا ماجورا الجواب الاصل
في ذلك الاباحة ما يقول سيدنا الامام في عصير التمر هل حكمه حكم عصير العنب

لا يحل اذا اغتسل حتى يذهب ثلثاه ام هذا حكم مختص بعصير العنب خاصة افتنا ماجورا
الجواب ان بلغ حد الاسكار كان محرما والا فلا ما تقول سيدنا
الامام العلامة في جلد الميتة هل يتنجس بنجاسة الى الجيفة سواء كان رطبا او يابسا فاذا
مس الجيفة شيء آخر نجسه وهذا خروج عن القاعدة وهي انه ليس بين يابسين نجس ام
لا يتعدى نجاسته الى الجيفة سواء كان رطبا او يابسا الا مع الرطوبة وان كان على غسل يده
للنجاسة اسكنة اوضح لنا ذلك الجواب اتفق الاصحاب على ان من مس
ميتا من الناس نجسة يده ووجب عليه الغسل وهذا يقتضي الحكم بنجاسة اليد اما ما مسته
بيده من الاشياء الطاهرة فان كان هناك رطوبة في احدهما تعدت النجاسة اليه والا فلا
ما تقول سيدنا الامام فيمن كان يصلي الفرائض كما ينبغي لا يخل بشيء منها غير
انه لم يكن يعرف الواجبات من المندوبات بل يفعل الجميع على جهة الوجوب هل يصح صلوته
والحالة هذه ام يجب عليه قضاء ما صلاه على هذه الصفة افتنا ماجورا الجواب
لا يصح صلوته ويجب عليه قضاؤها واذا لم يقلد من له اهلية الافتاء ما تقول
سيدنا الامام في غسل الجنابة ان لم يكن واجبا لنفسه وكان الشخص يغتسل قبل
دخول الوقت وينويه واجبا ثم يصلي بغسله ذلك فرايضه هل تصح صلوته والحالة
هذه ام يجب عليه قضاء ما صلى بذلك الغسل وان كان ينويه مندوبا قبل دخول الوقت
هل يصح غسل الجنابة بهذه النية ويصلي بذلك ما شاء من الفرائض والنوافل ام لا افتنا
ماجورا

ماجورا الجواب انه ليس واجبا لنفسه اذا اوقعه بنية الوجوب ولم يكن
عليه ما يجب الغسل لاجله لم يصح غسله ووجب عليه قضاء صلوته وان نواه ندبا قبل
دخول الوقت ولم يكن عليه ما يجب الغسل به صح غسله عنده وجاز ان يصلي به ما شاء
من الفرائض والنوافل ما تقول سيدنا الامام في الاعواض والآلام
فانه يجب فيه الاعواض على ما تقرر في علم الاصول والعوض نفع مستحق غير مقارن
للتعظيم والتبجيل فهل يدخل تحت هذا الحد دفع المضار وتكفير السيئات ام لا
فان الذي ورد في الاحاديث هو دفع المضار وتكفير السيئات كقوله عليه السلم حمى
يوم كفارة سنة وكقوله عليه السلم الحمى حظ المؤمن من النار وامثال ذلك كثير فاوضح
لنا هذا الامر كما قال اثابك الله ابد الدهر الجواب الوجه في حسن الآلام
اما جلب النفع وهو العوض او دفع الضرر وهو المسمى بتكفير السيئات ما تقول سيدنا
الامام في الكتاب العزيز هل صح عند اصحابنا انه نقص منه او زيد فيه او غير ترتيبه ام لم
يصح عندهم شيء من ذلك الجواب الحق انه لا تبديل فيه ولا تقديم ولا تاخير
وانه لم يزد ولم ينقص ونعوذ بالله تعالى من اعتقاد امثال ذلك فانه يوجب التطرق الى
معجزة الرسول عليه الصلوة والسلم المنقولة بالتواتر ما تقول سيدنا الامام
في قضية الافك والآيات التي نزلت ببراءة المقذوفة على ذلك عند اصحابنا كان في
عايشة ام نقلوا ان ذلك كان في غيرها من زوجات سيدنا رسول الله صلى الله عليه واله

الجواب ما عرفت لاحد من العلماء خلافا في ان المراد بها عايشه

ما تقول سيدنا الامام في عصمة نساء الانبياء عليهم السلم من الزنا هل

هي واجبة في عصمتهن فلا يجوز ذلك عليهن ام يجوز ولكنه لم يقع منهن اذ لو كان لا يجوز

عليهن لكان سيدنا رسول الله صلى الله عليه واله وسلم لما قذفت زوجته اخبر بان ذلك

لا يجوز عليهما ولكنه عليه السلم بقي ايا ما والناس يخوضون في ذلك حتى نزل الوحي ببراءتها

فاوضح لنا هذا الاشكال اثابك الله من عنده الجواب لم يشترط احد من العلماء

عصمة النساء اللواتي للانبياء عليهم السلم لكن اللايق بمنصب النبوة نزاهتهن عن ذلك

وسلامتهن عنه ولم يقع من واحدة منهن ذلك ما تقول سيدنا الامام

في قرية معينة وعليها وكيل من جهة الناظر الشرعي فيها فلاحون وجرت عادتهم

ان كل فلاح غرس شجرا او زرع زرعا فانه يكون بينه وبين ارباب الوقف فضمن

غرس بعض الفلاحين في تلك القرية شجرا او اعنابا بغير اذن خاص من الوكيل وعلم الوكيل

بذلك فلم يمنعوا الثمر ما غرسه الفلاح فقاسمه الوكيل الثمرة واستمر على ذلك ثم عزل

الوكيل وجاء وكيل غيره فمنع الفلاح الغارس من سقي غرسه المذكور من نهر القرية التي

جرت عادة اهل القرية بالسقي منه فهل له ذلك افتنا ماجورا الجواب نعم

له ذلك ولا يستحق الغارس ابقاء الغرس في الارض الموقوفة ما تقول سيدنا

الامام في يوم عرفة اذا وافق يوم الجمعة ما سبب اجتماع الناس على حرصهم فيه

وحثهم

وحثهم له هل ورد في ذلك فضيلة خاصة ام ليس ذلك الا لفضل يوم الجمعة على

ساير الايام او لكون حجة سيدنا رسول الله صلى الله عليه واله وافق فيها يوم عرفة

يوم الجمعة افدنا بذلك الجواب السبب في حرص الناس على ذلك اجتماع

شرف عرفة وشرف الجمعة في يوم واحد ما تقول سيدنا الامام العلامة

في المصلي اذا كان عليه ثوب نجس ولم يتمكن من تطهيره ولا القايه وصلى فيه هل يذهب مولانا

الى وجوب الاعادة عليه ام لا وهل يكون كذلك اذا كانت النجاسة على بدنه ولم يتمكن من ازالتها

اذ لا يمكن القاؤها كالثوب ام بينهما فرق افتنا ماجورا الجواب لا تجب عليه

الاعادة في الحالة هذه ولا فرق بين ان يكون النجاسة على الثوب او البدن ما تقول سيدنا

الامام في مستطيع الحج هل يجب عليه الحج على الفور ام على التراخي فان الحج فرض في سنة ثمان

ولم يحج سيدنا رسول الله صلى الله عليه واله الا في سنة عشر والظاهر من كلام الاصحاب على الفور

الجواب لا خلاف بين علمائنا في ان الحج واجب على الفور بشرط حصول الاستطاعة

وما نقل عن النبي صلى الله عليه واله فالنية عنه عدم الاستطاعة ما تقول سيدنا

الامام في سليم بن قيس الهلالي هل كان صحابيا او تابعيا من اصحاب مولانا امير المؤمنين عليه السلم

وهل هو من الموثقين المعتمد على نقلهم ام لا وهل الكتاب المنسوب اليه صحيح عنه ام لا افتنا ماجورا

الجواب ذكر ابن الغضايري رحمه الله ان سليم بن قيس الهلالي روى عن ابي

عبد الله والحسن والحسين وعلي بن الحسين عليهم السلم وذكر طعنا في كتابه وان الاسناد

ذكر الكفعمي رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه واله قال

وجد بخط الشهيد ره انه اذا وافق يوم الجمعة

يوم عرفة فهو افضل الايام يوم عرفة في غير جمعة وتغفر الله تعالى

وهو افضل من سبعين حجة في غير جمعة والعلامة

لاهل الموقف وكان في بعض من ذو ادب

القسم بن محمد الكاظمي عن سيدنا ان الحج الاكبر

الذي وقع في زمان النبي صلى الله عليه واله اتفق

يوم الجمعة

محمد ابراهيم عفي عنه

اليه مجملة وقال النجاشي انه يكنى ابا صادق وله كتاب وذكر اسناده اليه وروى الكشي
احاديث تشهد بشكره وصحة كتابه وقال علي بن احمد العقيقي العلوي كان سليم بن قيس
من اصحاب امير المؤمنين عليه السلام طلبه الحجاج ليقتله فهرب وآوى الى ابان بن ابي عياش فلما
حضرته الوفاة قال لابان ان لك علي حقا وقد حضرني الموت يا ابن اخي انه كان من الامر
بعد رسول الله صلى الله عليه وآله كيت وكيت واعطاه كتابا فلم يرو عن سليم بن قيس احد
من الناس سوى ابان وذكر ابان في حديثه قال كان شيخا متعبدا له نور يعلوه.
ما يقول سيدنا الامام العلامة في من لم يدرك عرفات الا في الليل ولم يدرك
المشعر الا بعد طلوع الشمس هل يصح حجه ام لا افتنا ماجورا الجواب لا يجزي
من ذلك ادراك الحج ما يقول سيدنا الامام في المكلف هل يجب عليه
معرفة جميع الائمة عليهم السلام باسمائهم وترتيبهم في الامامة واحدا بعد واحد
ام يكفيه معرفة ان له اثني عشر اماما وان امام زمانه هو صاحب الزمان عليه السلام
المنتظر وان لم يعرف اسماءهم ولا ترتيبهم في الامامة عليهم السلام افتنا ماجورا الجواب
يشترط معرفتهم باسمائهم وترتيبهم في الامامة واحدا بعد واحد لان الايمان لا
يتم الا به اذ الامامة ركن من الاركان الاربعة ما يقول سيدنا
الامام في المختصر الذي صنفه مولانا وسماه واجب الاعتقاد على جميع العباد اذا حفظه
المكلف وعرف معانيه هل يكون بذلك عارفا لما وجب عليه معرفته ناجيا بذلك في
دينه

دنياه وآخرته وكذلك تلقين اولاد المؤمنين للشيخ الكراجكي هل يكون كذلك وان
المختصر انفع لاولادنا ونسائنا افتنا ماجورا الجواب نعم يكفي في
القيام بالتكليف المطلوب شرعا معرفة واجب الاعتقاد واعتقاد مدلوله واما مختصر شيخنا
الكراجكي المسمى بتلقين المؤمنين فلم يتفق لي الوقوف عليه ما يقول سيدنا
الامام في قول الاصحاب انه يحل ما كان طاهرا في حياته بعد موته عشرة اشياء من
جملتها العظم فهل يحل المخ الذي في جوف العظم كما يحل المح الذي في جوف البيضة ام لا
ولو كان اصحابنا يقولون بالقياس لكان الجلد ايضا يحل استعماله فانه عن مخالط الجسم
الحيوان الحساس وينسلخ عنه من غير قطع عرق ولا لحم ولا عصب بل كما ينزع الانسان
ثوبه توغلا دخولا في جسم الحيوان منه ويظهر للمملوك ان الجلد لا تحله الحيوة وكان
ينبغي وان لم نقل بالقياس لئن يكون الجلد طاهرا اولى فيتصدق حرسه الله بوضع لعبده عن
هذا السؤال الجواب الضابط في ما يحل من الميتة ان لا
تحله الحيوة كالشعر والظفر والعظم واشباههما وكلما تحله الحيوة فانه يكون
نجسا ومخ العظم الظاهر نجاسته لما فيه من قوة الحيوة بخلاف مح البيضة
اذا اكتست الجلد الفوقاني وجلد الحيوان مما تحله الحيوة فلهذا يتألم الانسان
بلمسه ويدرك به الاشياء المختلفة في الحرارة والبرودة وغيرهما ما يقول سيدنا
الامام فيما يذهب اليه الاصحاب وجماعة من غيرهم انه لا ينفعل شيء من ملك شعر

المح صفرة البيضة

الى ملك آخر الا بعقد صحيح في جليل الاشياء وحقيرها وكثير من الناس يتعاطون
بغير عقد خاصة في يسير الاشياء فاذا تصرف الانسان فيما ياخذه برضى صاحبه
بالمعاطاة من غير عقد هل يكون تصرفه صحيحا ويحل له الانتفاع بما اخذه على
هذا الوجه ام لا يحل له اكل رطل لحم ولا باقة بقل او ما كان اكثر من ذلك الا بعقد
صحيح فيكون اكثر الناس ياكلون حراما فاوضح لنا هذه المسألة ايضاحا جيدا اجزل الله
الخير فان الانسان قد يبعث خادمه فياخذ له ما شاء من بقية الاشياء جليلها ودقها
يفعل الانسان هذا هو بنفسه يقول للتاجر بكم هذا الثوب فيقول التاجر بكذا فيزن
له الثمن وياخذ الثوب بغير عقد وخاصة في الماكولات وما اشبهها فبين لنا ذلك وهو لو كان
لو رجع احد المتعاطيين او كلاهما فيما اعطاه للآخر على هذه الصورة لصح له ذلك فلو
كان تصرف احدهما او تصرفا جميعا وتلف ما يكون الحكم في ذلك تفضل لا زال اسعده الله يوضح
لنا هذه المسألة فما احوجنا اليها من المسائل يعم به البلوى الجواب الاقرب
في ذلك ان انتقال الاعيان موقوف على العقد واما المراضاة فلا تفيد الا استباحة لكن
يصح لكل واحد من المتعاطيين الانتفاع بما صار اليه ليتضمن ذلك الاذن في التصرف
ولا يكون المنتفع مستحلا للحرام ولكل منهما الرجوع في سلعته مع بقائها بحالها
بقائها على ملكهما ما يقول سيدنا الامام في المكلف اذا لم يعتقد اسلام
آباء سيدنا رسول الله صلى الله عليه وآله ولم يعتقد اسلام ابي طالب رضي الله عنه هل يكون
اهل

اخل بواجب مسؤول عنه معاقب عليه ام لا وهل يجب على المكلف اعتقاد اسلام
آباء سيدنا رسول الله صلى الله عليه وآله واسلام ابي طالب رضي الله عنه ام لا الجواب
لا يشك في خطاء من لا يعتقد اسلام آباء سيدنا رسول الله صلى الله عليه وآله لقوله عليه السلام
نقلنا من الاصلاب الطاهرة وكثر الكلام في اسلام ابي طالب رضي الله عنه ما يقول
سيدنا الامام في المزارع هل يصح له ان يزارع غيره وكذلك المساقي هل يصح له ان يساقي
غيره ام لا يصح ذلك الا من مالك الارض او مستاجرها ومن مالك الاصول الثابتة
افتنا في ذلك فقد حصل في هذا الكلام من بعض اصحاب المعاصرين الجواب فرق
علماؤنا بين المزارعة والمساقاة فجوزوا للمزارع ان يزارع غيره اذا لم يخصه المالك
لانها بالاجارة اشبه ومنعوا من ان يساقي العامل غيره لان الثمرة تتبع الاصل وهو
مملوك للمالك فكذا الثمرة فلا ينتقل الى غيره من شرط له ما يقول سيدنا
الامام في قول الاصحاب ان الطلاق مثل البيع معلقا على شرط ولا صفة فما الصفة
غير الشرط ام لا الجواب سموا المعلق على الزمان بلفظة اذا وصفا
والمعلق على ما يمكن وجوده وعدمه بالشرط ولا مشاحة في وضع الالفاظ والاصطلاح
عليهما ما يقول سيدنا الامام في دليل الوحدانية الذي يسمونه دليل التمانع
فانه ما يرجح بخطر للمملوك على ما يذكرونه اعتراض وهو انا اذا فرضنا وجود الهين ونعوذ
بالله من ذلك فان كل واحد منهما عالم لذاته قادر لذاته ولا يمكن ان يحصل بينهما خلاف

وخاصة على قول من يقول ان [تبارك] جلت عظمته لا يفعل الا الاصلح للعبد في دينه ودنياه
فمهما كان الاصلح لا يمكن ان يريد احدهما خلافه ولم يظفر المملوك عن هذا
الاعتراض بجواب غير ان المملوك وقف على بعض كتب محمد بن ادريس وكان فيه
ذكر هذا الاعتراض واجاب عنه بجواب لم يتضح للمملوك والمسئول من صدقات سيدنا
ايضاح الجواب عن هذا الاعتراض الجواب — هذا الاعتراض الذي
خطر للمولى السيد نجم الدين ادام الله ايامه مندفع بان نفرض ضدين اشتمل كل منهما على
وجه مصلحة وامكن ان يريد احدهما احد الضدين ويريد الاله الآخر الضد الآخر
وحينئذ يسوق الدليل الى آخره ويظهر امتناعه فثبت امتناع التكثر في الالهة
ما يقول — سيدنا الامام في القراءة خلف الامام هل هي عند سيدنا
مكروه ام حرام الجواب — قد ورد عن امير المؤمنين عليه السلام انه من قرا
خلف امام يرتضي به مات على غير الفطرة فالاقوى ترك القراءة مع السماع اخبر المملوك
ان في هذه البلدة شخص بان الشيخ محمد بن ادريس يقول ان المصلي اذا قرا في الركعتين
الاخيرتين الحمد لا يجوز ان يجهر بالبسملة فان جهر بها فعل محرما وبطلت صلوته بذلك
فهل هذا صحيح ام لا وما الوجه في ذلك ان كان صحيحا الجواب — منع
ابن ادريس من الجهر في بسم الله الرحمن الرحيم في الاخيرتين وليس بشيء يعتد به ما يقول
سيدنا الامام في المسافر اذا وصل في اثناء سفره الى بلد قد استوطن فيه ستة اشهر
فصاعدا

فصاعدا ولم يكن له ما دام ملك له بل عند بعض اخوانه او في بيت الاجرة هل ينقطع سفره
بذلك على هذه الصورة ام لا ينقطع سفره الا بملك قد استوطنه القدر المذكور فيلزم
على هذا ان من اقام ببغداد عشر سنين او اكثر عند بعض اصحابه او في بيت الاجرة انه
لا ينقطع سفره بالوصول اليها الا ان يعزم الاقامة اوضح لنا ذلك وهل يشترط في
استيطان ستة الاشهر التوالي ام لا يكفي حصولها ولو متفرقة افتنا ماجورا الجواب —
يشترط في البلد ان يكون له فيه ملك سواء استوطنه للملك اولا اذا استوطن البلد
الذي له فيه الملك وسواء كان الملك مما يصلح للاستيطان اولا فلو كان له ضيعة
او نخلة في بلد واستوطن ذلك البلد ستة اشهر وجب عليه التمام ولا يشترط في الاشهر التوالي
بل يتم وان تفرقت ايام استيطانه ما يقول — سيدنا الامام في الانسان
اذا سجد على شيء لا يجوز السجود عليه على جهة السهو او لظلمة الموضع هل يجوز له ان يرفع
راسه ثم يسجد على ما يجوز السجود عليه فيكون قد زاد سجدة في صلوته ام كيف يصنع
الجواب — نعم يجوز له رفع راسه والسجود على ما يصح السجود عليه ولا يعد
الاول سجودا مشروعا فلا يكون زيادة سجود شرعي ما يقول — سيدنا الامام
فيمن توجه الى زيارة الامام ابي عبد الله الحسين عليه السلام من الحلة في يوم عرفة ثم عاد الى
الحلة وهو غير مستوطن بها ولا له فيها ملك وهو عازم على التوجه الى مولانا امير المؤمنين
عليه السلام في ثامن عشر ذي الحجة هل يجب عليه التقصير مدة مقامه بالحلة على هذه الصورة

ام يجب عليه التمام امنا ماجوزنا الجواب ما حاصل ان الشارع الاتمام على
ناوى المقام فى بلد الغربة عشرة ايام فقد جعل ذلك البلد حكم بلده فالمقيم عشرة ايام
فى الحلة يجب عليه الاتمام فاذا خرج الى مشهد الحسين عليه السلام فقد خرج الى ما دون المسافة
فلا يجوز له القصر فاذا نوى العود اليه كان كالو نوى العود الى بلده من دون مسافة القصر فاذا عزم
على السفر الى مشهد امير المؤمنين عليه السلام وجب عليه القصر بالشروع فيه ما تقول
سيدنا الامام فى المسافر اذا كان مستصحبا او راكبا فى سفره المباح او الواجب دابة
مغصوبة او آلة مغصوبة هل يجب عليه الاتمام ام القصر الجواب شرط الترخص
بالقصر ان لا يعصى بسفره ولا يشترط ان لا يعصى فى سفره والمستصحب للمغصوب او الراكب
عليه سواء كان دابة او آلة اذا تمكن من رده اما بنفسه او بوكيله وشبهه ولم يرد كان عاصيا
بسفره فلا يصح الترخص ما تقول سيدنا الامام فى من وجب عليه الحج فحج على
بعير مغصوب هل يصح حجه ام لا الجواب نعم يصح حجه اذا لم يتمكن من
رده الا الوقوف عليها والطواف والسعى عليها عالما متعمدا ما تقول
سيدنا الامام فى الغاصب اذا كان متمكنا من رد المغصوب هل يصح منه الصلوة فى اول
وقتها ام لا وهل يصح منه الافعال المندوبة ام لا يصح منه شى من القرب الا بعد رد
المغصوب وهل يجب عليه السفر الى المغصوب منه لرد المغصوب وان طال السفر وعظم
المشقة ام لا اوضح لنا ذلك الجواب لا يصح الصلوة الا بعد رد
المغصوب

المغصوب منه الا ان يضيق وقت الصلوة فيبدا بها ولا يصح منه فعل مندوب
ولا شى من القرب المندوبة الا بعد رد المغصوب الى المغصوب منه مع القدرة ويجب
عليه رد المغصوب بقدر الامكان اما بالسفر بنفسه او بغيره وان طال السفر وعظم المشقة ه

تم القسم الثانى من المسائل المذكورة
فى تاريخ المذكور سنة احدى وسبعين
وسبعمائة بعون الملك

الله الموفق

هذه اسولة اخرى من جناب المرتضوية المهنايية طاب الله ثراه قال
المملوك مهنا بن سنان الحسيني يقبل ابواب الحضرة العالية المولوية العالمية
العاملية العابدية الزاهدية العدوية المحققية لا زالت محفوفة بالسعد
والاقبال آمنة من حلول الايام والليالي ببقاء احياه ومنار المآل متصل بسعادة
العقبى وحسن المآل ٥ وينهي شكوى السحاب الذي حال مننا دون تقبيل الاعتاب
والغيث وان كان رحمة عامة فانه قد تخص بالضرر فقد جاء في تفسير قول
سيد البشر اللهم انا نعوذ بك من وعثاء السفر ان من جملة ذلك حصول المطر
وكيف لا يشكوه وقد فوتنا في يومنا بعدم مجالسة مولانا التقاط نثر الدرر
وحصول الاجر عندا وقتنا الى وجهه الكريم بالنظر ففي هذا احسن يوم لو وفي
هذا اليوم بوحله فليت حال سيدنا … ذلك الجناب السامي بالفضايل العاطل
بعلوم الاواخر والاوايل ما وقع من الغيث الوابل فلينعش بكرمه بنور عنا
في ذلك المحل فان لم يصبها وابل فطل وقد بعث المملوك هذه الخدمة نايبة عنه
في تقبيل الارض وقايمة مقامه في اداء ما وجب من الفرض وان كان يحب من
الشيعي لمولانا احتمال المشاق وحسن القول تكليف ما لا يطاق لكن المملوك
ادل من اخلاق مولانا [illegible] وترك ما هو عليه كضربة لازب وصحبه هذه الخدمة

مسايل

مسايل يضيفها الى تلك المسايل الاولة ويتشوق الجميع بخطه لا زال موضحا
لكل مشكل وكذلك يتصدق سيدي بفهرست مصنفاته حرسه الله من حوادث
الدهر وآفاته ويذكر سيدي من جملة ذلك تاريخ مولده متعنا الله بطول حياته وكذلك
مولد [illegible] الجامع لكل فنون الناس في كل شيء مفخر الحق والملة والدين
كمل الله ببقايه افراح المحبين وفتت بدوام سعده اكباد الحاسدين وكان يود
المملوك لو كان معه من سيده محلل يذكره بخطه اما مسايله او شي مكتوب بخطه
وان قل على قدر ما يحسن في راي مولانا ورايه فوالله العظيم وحق نبيه الكريم ان
المملوك يجد في قلبه لسيدي الشيخ ولولده محبة زايدة وهو كانه ظهر فيما سبق قوله
صلى الله عليه وعلى آله وسلم الارواح جنود مجندة خارجة عن محبة العلم ومحبة الافادة
بل هي من وراء ذلك كله بزيارة فسيدي حرسه الله بعينه التي لا تنام يشرف مملوكه
بجميع ما طلبه من احسانه على جهة الانعام ويقدم ذلك على الاكثر والعاجل فان
المملوك اذن سفره هذه الايام مع انه يود لو باعد [illegible] بطول المقام في
حضرة سيدي الشيخ الامام لكن يرجو من فضل الله تعالى ان يكون ذلك في عام
غير هذا العام والسلام والحمد لله وحده وصلى الله على سيدنا محمد وآله وسلم حسبنا الله
ونعم الوكيل ٥

لله الحمد

لما كان امتثال امر من يجب طاعته ويحرم مخالفته من الامور الواجبة والتكاليف

اللازمة بما بدع العبد الضعيف حسن بن يوسف بن المطهر الحلي الى اجابة
التماس مولانا السيد الكبير الحسيب النسيب المرتضى الاعظم الكامل المعظم مع
العترة العلوية سيد الاسرة الهاشمية اوحد الدهر وافضل العصر الجامع لكمالات
النفس والمولى بنظره الثاقب الخطيرة القدسية بحكم الكرم والمسئول اعاده الله على
المستعدين بركة انفاسه الشريفة وادام عليهم نتائج مباحثه الدقيقة اللطيفة وان
يلطف بعذر الاعتذار من جمال تطوله واحسانه وكمال كرمه وامتنانه فان الواجب
على من يعتقد تقبيل الايمان السعي الى تربيته وتقبيل قدميه لكن لم يزل السيد
يسدي الاحسان الى العبد كما يفعل ابنه الواصل الودود ولم يزل العبد مقصرا
في حق مولاه كما يفعل الانسان مع الله تعالى الذي خلقه وسواه فمولانا احق بقبول
الاعتذار من اقتدار واولى من ستر عيوب عبده وعواره

واما مولد العبد فالذي وجدته بخط والدي قدس الله روحه ما صورته
ولد الولد المبارك ابو منصور الحسن بن يوسف ابن مطهر ليلة الجمعة في الثلث الاخير
من الليل سابع عشري رمضان من سنة ثمان واربعين وستمائة
واما مولد ولده محمد فكان قريبا من نصف الليل ليلة العشرين من جمادى الاولى
من سنة اثنتين وثمانين وستمائة اطال الله تعالى عمره ورزقه الله تعالى العيش الرغيد
والعمر المديد بمحمد واله صلوات الله عليهم اجمعين ووفقه الله تعالى وايانا للقيام بالواجب
عليه

عليه وعلينا من نشر صالح الدعاء انه قريب مجيب
ما تقول سيدنا الامام العلامة اجزل الله اليه واسبغ نعمه عليه
في قول اصحابنا ان التكليف لا يكون على جهة الالجاء وقد نطق الكتاب العزيز
بخلاف ذلك وهو قوله تعالى واذ نتقنا الجبل فوقهم كانه ظلة وظنوا انه واقع بهم
خذوا ما اتيناكم بقوة وذكر المفسرون في هذه الآية الكريمة ان الله سبحانه اوحى الى جبرئيل
عليه السلام فاقتطع قطعة من الجبل على قدر معسكرهم ورفعها فوق رؤوسهم وقيل
ان لم تفعلوا ما امرتم به والا اطبقت عليكم حتى انهم كانوا اذا سجدوا سجدوا
على احدى جنبيهم لاحظوا الجبل بالعين الاخرى خوفا من وقوعه عليهم ومن ثم استمرت
اليهود في سجودها على جانب الصدغ والشيء الذي ابلغ من هذا الالجاء فبأي شيء يجيب اصحابنا
عن هذه الآية وبما يتاولونها به افدنا افادك الله من فضله وعاملك واياي بما هو من اهله
الجواب لا منافاة بين الآية وبين كلام المعتزلة لان المعتزلة
يوجبون في التكليف الاختيار وتظليل الجبل عليهم لم يكن وقت التكليف
بل بعده وامتناعهم عن فعل ما كلفوا به وقعد النبي عليه السلام بالاذى والمحاربة
وله صحابه ولم يكن ذلك التكليف لالجاء ولا اكراه ما تقول سيدنا
الامام العلامة في قوله تعالى واذ اخذ ربك من بني آدم من ظهورهم ذرياتهم واشهدهم
على انفسهم الست بربكم قالوا بلى شهدنا يوم انا كنا عن هذا غافلين او تقولوا انما
القيامة ان تقولوا

اشرك اباؤنا من قبل وكنا ذرية من بعدهم افتهلكنا بما فعل المبطلون فقد جاء
في التفسير ان الله سبحانه استخرج ذرية آدم من صلبه كالذر واخذ عليهم العهد
والميثاق بما يجب عليهم من المعارف ثم اعادهم الى صلبه عليه السلام حتى قال بعض الصوفية
اني لاجد لذة ذلك الخطاب في اذني الآن وورد في العامة ان عمر بن الخطاب حج في خلافته فاستلم
الحجر ثم قال اني لاعلم انك حجر لا تضر ولا تنفع ولولا اني رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقبلك
ما قبلتك فقال شخص من ورائه انه يضر وينفع فالتفت فاذا هو بعلي عليه السلام فقال له كيف
يضر وينفع يا ابا الحسن فقال عليه السلام ان الله تعالى لما استخرج ذرية آدم من صلبه لاخذ
عليهم الميثاق كتبه في رق والقمه هذا الحجر فاذا كان يوم القيامة جاء وله لسان يشهد
لمن وافاه او معنى ذلك وجاء من طرق اهل البيت عليهم السلام ما يؤيد ذلك ولاجل ذلك كان
يقول عند استلام الحجر اللهم ايمانا بك وتصديقا بكتابك ووفاء بعهدك فتدل هذه الآية
الكريمة عند اصحابنا على هذا الوجه وعلى هذا التفسير فيتطرق التناسخية فان من
اقوى الحجج في الرد عليهم ان الانسان لو كان في جسم غير هذا الجسم لتذكر ما طرأ
له وتم عليه في ذلك الجسم ولا واقعة اعظم من هذه الواقعة المذكورة ولا محفل اجمع
من هذا المحفل الذي جمع الخلائق فيه باسرهم ولا يجد الانسان من نفسه تذكر
شيء من هذه الواقعة اصلا بل ينكر ذلك غاية الانكار لو ذكر له ام ذكر اصحابنا رضي الله
عنهم لهذه الآية الكريمة وجها وتاويلا غير ما ذكره غيرهم ام هي جارية عندهم
على

الحجة

على ما ذكره المفسرون ويجيبون عن عدم التذكر وعن شبهة التناسخية بجواب
بين لنا ذلك جميع الجواب ما ذكره المولى السيد في ابطال اخذ
الذرية من صلب آدم عليه السلام في غاية الاستبعاد لان جميع بني آدم لم يوخذوا من
ظهر آدم وايضا فان من هو كالذر كيف يكلف او يخاطب او يتوجه اليه طلب الشهادة
منه مع ان الله تعالى حكى انه تعالى اخذ من ظهور بني آدم لا من ظهر آدم عليه السلام والوجه في
ذلك ان يوجه الخطاب الى العقلاء البالغين الذين عرفوا الله تعالى بما شاهدوه من آثار
الصانع تعالى في انفسهم وفي باقي الموجودات وكلام الصوفية في هذا الباب عالي
ولا استبعاد في انطاق الحجر يوم القيامة فان المسلمين اجمعوا على انطاق الجوارح
يوم القيامة وشهد به القرآن العزيز حيث قال يوم تشهد عليهم السنتهم وايديهم وارجلهم
ما يقول سيدنا الامام العلامة في الانسان اذا مس انسانا
ميتا ثم لمس برجله شيئا رطبا هل ينجس ما لمسه برجله ام لا ينجس الا ما لمسه بالعضو
الذي لمس به الميت وهل يكون نجاسة اللامس تنتقل الى غيره عينية او حكمية
ام يكون نجاسة العضو الذي لمس به الميت عينية ونجاسة باقي جسده حكمية
وهل يكون عرقه نجسا او طاهرا بين لنا ذلك جميع الجواب لا ينجس
ما مسه برجله واما العضو الذي لمس به الميت فان مس به شيئا رطبا تعدت
النجاسة اليه والا فلا ونجاسة اللامس فيما اختلف فيها والعرق طاهر الى

عرق العضو اللابس ما يقول سيدنا الامام العلامة في المباينة
فان لها الرجوع فيما بدلته في العدة وللزوج الرجوع في رجوعها فلو رجعت في العدة فيما
بدلته ولم يعلم الزوج برجوعها الا بعد خروج العدة هل يصح رجوعها وان لم يعلم ولها
مطالبة الزوج بما كانت بدلته ام ليس لها ذلك الجواب نعم يصح رجوعها
ولا رجوع لها بعد العدة ما يقول سيدنا الامام العلامة في نية التيمم
هل يكون محلها عند ضرب الارض باليد ام عند مسح الوجه وهل يجب نزع الخاتم عند
التيمم ام لا الجواب يجوز تقديمها عند الضرب ويجوز نزع الخاتم بحيث
يستوعب الكف بالمسح ما يقول سيدنا الامام العلامة فيما استرسل من
الشعر هل يجب غسله في غسل الجنابة ام لا يجب الا غسل اصول الشعر بحيث ان المغتسل
لو كان له شعر طويل وامر شخصا ان يمسكه ويرفعه ثم اغتسل وشعره مرفوع لم يصل الماء
الا الى اصوله هل يصح غسله ام لا يصح ذلك ويجب ايصال الماء الى ما استرسل افتنا
في ذلك رحمك الله وكذلك المراة اذا وجب عليها غسل جنابة او حيض هل يجب عليها
ايصال الماء الى جميع اجزاء الشعر ام يكفي وصول الماء الى اصوله خاصة وكذلك الشعر
الذي يكون على الجسد كاللحية وشبهها هل يكون حكمه هذا الحكم ام بين لنا
ذلك جميعه مفصلا الجواب لا يجب غسل المسترسل من الشعر
بل الواجب غسل اصوله وكذا المراة لا يجب عليها غسل المسترسل بل غسل اصول
الشعر

الشعر ولا فرق بين شعر الراس واللحية وغيرهما ما يقول سيدنا
الامام العلامة في المتمتع اذا خرج من مكة ومضى عليه شهر فانه يحرم بعمرة من ميقاته
ويتمتع بها دون الاول فهل يجب عليه ان يطوف طواف النساء الاول ام لا يجب
ذلك افتنا ماجورا الجواب لا يجب ذلك عليه لانه قد ادى فرضها
باعادتها ثانيا وطواف النساء في حج الثانية كاف عن ذلك ما يقول
سيدنا الامام العلامة في قدر فيها نجس وهي تغلي على النار فوضعنا على راس
القدر غطاء طاهرا ولو ان الماء النجس لا يصلها ولا يقاربها ثم رفعنا ذلك الغطاء
وهي يقطر من بخار القدر وبخاره من غير ان يصل اليها شيء من الماء فهل يكون
ذلك الذي يقطر من الغطاء طاهرا او نجسا افتنا في ذلك ماجورا الجواب
ان غلب على الظن تصاعد الاجزاء من الماء النجس بواسطة تلطفها كان الموجب
للتصعد كان نجسا ما يقول سيدنا الامام العلامة في ما يقال ان
كسوف الشمس سببه حيلولة القمر بيننا وبين الشمس لان القمر في سماء الدنيا وان سبب
خسوف القمر حيلولة الارض بينه وبين الشمس لان نوره مستمد منها ويدل على ذلك
ما يخبر به اهل النجوم فيطابق اخبارهم فاذا كان الامر على هذه الصورة لم امرنا بالخوف
عند ذلك والفزع الى الدعاء والصلوة في المساجد مع انه يجوز ان يكون الله سبحانه
جعل حصول هذا الامر سببا لوجوب صلوة مخصوصة لكن ما وجه الخوف عند ذلك والفزع

منه بين الناس لكن الجواب ـــ اسناد الكسوف والخسوف الى ما ذكروا دام
الله ايامه مستندا الى الرصد وهو امر ظني غير يقيني ولو سلم لم يرتفع التكليف
بالصلوة وسؤال الله تعالى رد النور فان امثال هذه الافعال مستندة الى الله تعالى
بالاعتبار فجنس الدعاء والصلوة في طلب رد النور ويجوز ان يكون هذا الحادث سببا
لتجدد حادث في الارض من خير او شر فجاز ان يكون العبادة دافعة لما انبسط بذلك الحادث
من الشر والخوف بسبب ذلك ما يقول ـــ سيدنا الامام العلامة في اخبار
المنجمين واصحاب الرمل بالاشياء المغيبة ويكون مطابقا لاخبارهم هل ذكر
لهذا وجه ينفي الشبهة الداخلة على ضعفاء الناس بذلك ام كان هذا الرمل علما
ومعجزة لنبي من الانبياء صلوات الله على نبينا وعليهم فتوارثه الناس عنه بين لنا ذلك
الجواب ـــ هذا كلام تخميني لا حقيقة له وما يوافق قولهم من الحوادث
فانه يقع على سبيل الاتفاق وعلم الرمل ينسب الى ادريس عليه السلام وليس تحقيق
لكن جرى لنا وقائع غريبة عجيبة وامتحانا تطابقت حكمه لا يثمر ذلك علما
محققا ما يقول ـــ سيدنا الامام العلامة في المصلي اذا عقد نية
الصلاة بقول اصلي الظهر مثلا اداء لوجوبها علي قربة لله سبحانه وطاعة اليه
هل يكون قوله سبحانه وطاعة اليه مبطلا للنية والصلاة لانه تخلل بين اول جزء
من التكبير آخر جزء من النية بلا فصل فاذا قال قربة فقد تمت النية واذا قال
سبحانه

سبحانه وطاعة اليه وكبر عقيب ذلك يكون قد فصل بين النية وتكبيرة الاحرام
ام لا يكون قول ذلك باللسان او بالقلب مبطل للنية والصلاة افتنا في ذلك
الجواب ـــ الاولى ترك ذلك ولا استبعاد في صحة الصلوة معه لان
اجزاء النية حينئذ يكون قوله طاعة اليه ان تمة معنى القربة وكانه قد اكد النية ويكون جزءا
منها ما يقول ـــ سيدنا الامام العلامة في الماء الكثير الراكد اذا
تغير طعمه ولونه وريحه بطول المكث او بالشمس او باجسام طاهرة وقعت فيه
هل تخرجه ذلك عن كونه طاهرا مطهرا ام لا اذا لم يسلبه التغير اطلاق اسم الماء
لا يخرج بذلك عن كونه طاهرا مطهرا لبقاء اسم الماء المطلق عليه ما يقول
سيدنا الامام العلامة في ماء الورد فانهم يعملونه في بلاد الشام بجماعة فيهم اليهودي
والنصراني وغيرهم وهم لا يخلون من رطوبة كالطلق الذي يقع على الاشجار وشبهه
ثم تعلون به الزجاج الذي هو مركب على النار فيتنزل حينئذ ما يتنزل من الماء فهل
يكون الذي ينزل منه نجسا باعتبار نجاسة صاحبه ام لا يكون نجسا الا ان الرطوبات
التي يكون عليه قد تذهب اولا بحرارة النار افتنا في ذلك الجواب ـــ
اذا القاه الكافر برطوبة نجسة وكان الخارج من الماء نجسا ايضا لعدم العلم
بذهاب الرطوبة النجسة ولو ذهبت لم يزل حكم النجاسة عن جرم الورد ولا عن
الماء النازل المتقاطر المجاور له ما يقول ـــ سيدنا الامام العلامة

في حجة الشافعي في تحليل الشبابة وهي ما رواه عبد الله بن عمر ان سيدنا رسول
الله صلعم مر على راع وهو يزمر بزمارة معه فسد سيدنا رسول الله صلعم اذنيه
باصبعيه ولا يزال يسأل ابن عمر عن صوتها هل انقطع ام لا فلما اخبره بانقطاعه
ارسل يديه صلعم ووجه الحجة في ذلك ان سماع الشبابة لو كان حراما لكان سيدنا
رسول الله صلعم امر ابن عمر بسد اذنيه ايضا لانه صلعم لا يقر احدا على فعل
حرام او سماع حرام بحضرته فلما اقر ابن عمر على ذلك ولم يأمره بسد اذنيه
دل على ان سماعها مكروه لا حرام وسيدنا رسول الله صلعم كان يتنزه عن الاشياء
المكروهة كما يتنزه غيره عن الاشياء المحرمة فاذا سلمنا هذه الرواية تسليم جدل
هل يكون لاصحابنا جواب عن هذه الحجة التي وجهها الشافعي فافتونا مأجورين
الجواب ليس مطلق الصوت الصادر عن هذه الآلة محرما
بل المشتمل على الطرب الموجب للذة الانسان ولهوه عملا بالدوران فجاز ان
يعلم النبي صلعم من ابن عمر عدم لذته بما يسمعه من ذلك الصوت فلا يكون فرقا
بينه وبين نعيق الغراب وشبهه من الاصوات التي لا توجب لذة ولا لهوا وايضا
جاز ان يكون ابن عمر يعرف سكون الصوت بغير السماع فسأله النبي صلعم عن ذلك
هل انقطع صوته اما بوضع الشبابة عن فيه او بغير ذلك من الدلائل هذا على تقدير
هذه الرواية فان علماءنا نزهوا النبي صلعم عن ذلك واشباهه من المحرمات والمكروهات

ما

ما تقول سيدنا الامام العلامة فيما ينقل عن مولانا امير المؤمنين
علي عليه السلام انه كان يعرف الليلة التي قتل فيها ويخبر بها فكيف خرج عليه السلام في تلك الليلة
ملقيا بيده الى التهلكة وان كان فعله عليه السلام هو الحجة لكن نطلب وجها نجيب به
عن هذه الشبهة فقد سأل المملوك عنها شخص بدمشق فاوضح لنا ذلك الجواب
يحتمل انه يكون عليه السلام اخبر بوقوع القتل في تلك الليلة ولم يعلم انه في اي وقت من
تلك الليلة او انه عليه السلام لم يعلم في اي مكان يقتل او ان تكليفه عليه السلام مغاير لتكليفنا
فجاز ان يكلف ببذل مهجته الشريفة صلوات الله عليه في ذات الله تعالى كما يجب على المجاهد
الثبات وان ادى ثباته الى القتل فلا تعدل فرقه في ذلك ما تقول سيدنا
الامام العلامة في جميع التكاليف العقلية والسمعية فانه ليس شيء منها واجب لنفسه
غير معلل بغيره الا شكر المنعم لانا نحن نقول التكليف وجب لكونه لطفا في شكر
المنعم والمعرفة وجبت لان شكر المنعم لا يجب ولا يصح بدون المعرفة فتعين ان
شكر المنعم واجب غير معلل بشيء وغيره وجب لاجله فهل هذا صحيح ام لا افتونا
اثابكم الله من فضله الجواب اما التكاليف الشرعية السمعية فلطفا
وجبت لكونها شكرا للنعم او لكونها الطافا في التكاليف العقلية كما قال ان الصلوة
تنهى عن الفحشاء والمنكر واما التكاليف العقلية فانما وجبت لذاتها او لصفات للفعل
الواقع عليها على اختلاف الكلام في ذلك ما تقول سيدنا الامام العلامة

في حجة اصحابنا في عدم وقوع الطلاق الثلث في دفعة واحدة اوضح لنا ذلك
الجواب اجماع اصحابنا المستند الى قول اهل البيت ايّاكم والمطلقات ثلثا فانهن ذوات
ازواج وغيره من الاحاديث دليل على هذا الحكم ما يقول سيدنا
الامام العلامة في امّ الولد هل يجوز لسيدها ان يحلل وطاها لغيره ما دام ولدها
باقيا فانّ هذا فيه اشكال وخاصة على قول من يلحق ذلك بالبيع افتنا ماجورا
الجواب نعم يجوز له اباحة وطيها لغيره مع وجود ولدها اقتصارا في المنع
المتعلق بها على مورده وهو البيع وشبهه من العقود الناقلة للعين ما يقول
سيدنا الامام العلامة فيمن وطى زوجته قبل احد الموقفين اذا تكرر منه الوطي هل
يتكرر عليه وجوب الحج عن كل مرة ام لا يتكرر عليه الا البدنة ويكفيه الحج من قابل مرة واحدة
ما يقول سيدنا الامام العلامة فيمن نسي الجهر فيما فيه او الاخفات فيما فيه
ثم ذكر قبل الركوع هل يجب عليه اعادة القراءة على الوجه الذي ينبغي ام لا يجب عليه اعادة
القراءة الجواب لا يجب عليه اعادة القراءة لاصالة براءة الذمة
ولان تركهما عمدا مع الجهل بوجوبهما لا يوجب الكفارة فهنا اولى ما يقول سيدنا
الامام العلامة في النية التي ينويها مولانا للصلوة فانه يطول فيها ويعدّدها والمسؤول
من احسانه ان يذكر المملوك صفة نية مولانا على التمام والوجه في ذلك على الصورة المنقولة
فان المملوك ياخذ عن مولانا بالقبول والاتباع العبد يقول في الظهر

للغير

مثلا

مثلا اصلّي فرض الظهر بان اوجد النية وتكبيرة الاحرام وقراءة الحمد وسورة
بعدها والركوع والذكر فيه مطمئنا والرفع منه مطمئنا والسجود على سبعة اعضا
والذكر فيه مطمئنا ورفع الراس والجلوس مطمئنا والسجود الثاني والذكر فيه مطمئنا
والرفع منه وهكذا باقي الركعات الا انّي اسقط النية وتكبيرة الاحرام وما زاد على
الحمد في الاخيرتين واريد التشهد بعد الثانية والرابعة واخافت في الكل [illegible]
وافعل المندوب لندبه اصلّي فرض الظهر اداء لوجوبه قربة الى الله الله اكبر
ما يقول في الدليل الذي ذكره دام معينه في عدم الطلاق
المعلق على الشرط فان من جملته انه قال ادام الله معاليه اما ان يقع باللفظ او بالشرط
او بالمجموع وابطل الجميع بوجه صحيح فاذا اعترض معترض وقال قبلكم على هذا
ان لا يصح شي يعلق على شرط عندكم وقد اجزتم ذلك في بعض المسائل واجمعتم على
صحة النذر وهو [illegible] الشرط فيرد عليكم ما اوردتموه علينا فما يكون جوابنا
اوضح لنا ذلك الجواب الفرق بين الطلاق المشروط والنذر
المشروط ظاهر فان الطلاق المشروط لو اثر في البينونة عند ايقاعه لزم
خرق الاجماع اما عندنا فظاهر لبطلانه واما عند الخصم فلانه لا يحكم بوقوعه
وقت الايقاع بل عند حصول الشرط فيبقى ان يكون موثرا عند وقوع الشرط
فيكون النكاح بعد الايقاع ثابتا الى غايته هي وقوع الشرط وذلك يخرجه

عن كونه دايما وليس منعه قبله خرق الاجماع وهو وجوه فمنها ان النكاح في
الحداية بخلاف النذر فان الشارع عهد منه الايجاب في وقت دون وقت وفي الخطاب
بالايجاب قبل حضور وقت الوجوب وتوقف الوجوب على شرط وغاية وعدمه
كذلك بخلاف النكاح وايضا فان النذر يوجب على المكلف حال وقوعه الفعل
عند وقوع الشرط كما يقول في الواجب الموسع بخلاف الطلاق فان التحريم لم يقع
في الحال ما يقول سيدنا الامام العلامة في الكتاب العزيز هل يجوز
بيعه وشراؤه ام يتنزه عن ذلك واذا اراد الانسان شراءه او بيعه نسب ذلك
الى الجلد والورق افتنا رحمك الله الجواب منع اصحابنا من بيع
المصحف بل يجوز بيع الجلد والورق للمنقول عن اهل البيت عليهم السلم ولاشتماله
على تعظيم الكتاب العزيز ولاشتمال بيعه على نوع من الاهانة نعوذ بالله تعالى من ذلك
ما يقول سيدنا الامام العلامة في قول الاصوليين ان الباري
جلت عظمته لو كان موجبا لم يكن قادرا وسلب القدرة نقص فان اريد هو العجز عن ايجاد
شيء او فعله فهل يكون القول بكونه تعالى موجبا نقصا بعجزه عن ايجاد الاشياء
واخراجها كما ان [illegible] يرام له تفسير افتنا اثابك الله من فضله الجواب
الموجب عرف المتكلمين هو الذي يفعل مع وجوب ان يفعل لذاته لا بواسطة القصد
والاختيار والقادر هو الذي يفعل بواسطة قصده واختياره ولا يجب ان يفعل
لذاته

لذاته ما يقول سيدنا الامام العلامة في قول الاصوليين
شكر المنعم وكيفيته في شكر المنعم هل اللفظان بمعنى واحد او بينهما فرق الجواب
مطلق التكليف الشرعي شكر للمنعم على احد القولين وتفاصيل ذلك التكليف تفاصيل
شكر المنعم تارة بالصلوة واخرى بالحج وغير ذلك من انواع العبادات ما يقول
سيدنا الامام العلامة في الامة اذا كانت مشتركة بين جماعة فاحلوا وطاها
لواحد منهم هل يحل له ام لا وان حلت له هل يحل له بامرين ملك وتحليل ام بامر
واحد الجواب اختلف علماؤنا في حل هذه الامة والاقوى
اباحتها وكنت قد رايت والدي قدس الله روحه في النوم بعد وفاته وانا في غاية [illegible]
بره وهو يبحث لنا على نهج ما كان في حيوته فبحث عن هذه المسئلة ونقل الخلاف
وذكر ان السيد المرتضى رحمه الله منع من اباحتها وان الطوسي اجاز وطيها فقلت
له الحق قول المرتضى فقال لم قلت لان سبب البضع لا يتبعض فلا يعال [illegible] او
التحليل بعض هذه الجارية ويكون الباقي مباحا بالملك فقال رحمه الله هذا غلط
نحن لا نقول انه اذا ملك بعضها يحرم بعضها ويحل بعضها بل لو كان فيها
لغيره اقل جزء منها كانت بامرها حراما فيكون التحليل مبيحا للجميع لا للبعض
هذا ذكره صورة المنام ما يقول سيدنا الامام العلامة
في من شك في التشهد الاول ثم وجب عليه الاحتياط بركعتين من جلوس او ركعة

رحمه الله

من قيام هل يأتي بالتشهد قبل الاتيان بالركعة لانه المشكوك فيه اولا ومحله متقدم
ام يأتي به بعد ان يأتي بركعة الاحتياط لان محل قضائه بعد تمام الصلوة وما نع
الركعة معرضة لان تكون تمام الصلوة افتنا رحمكم الله الجواب الاحتياط
فعلها بعد التشهد والتسليم بنية اخرى وبتكبير آخر للاحرام معتقد الصلوة وليس
الركعة تامة بل فاعله هو مقام التمام ما يقول سيدنا الامام
العلامة في المسائل التي لم يرد فيها نص عند اصحابنا ووجدنا مسائل قد ورد
فيها النص وتلك المسائل التي لم ينص عليها بل هي اولى بذلك الحكم المنصوص عليه
واردنا ان نعدي حكم المسئلة المنصوص عليها الى المسئلة التي لا نص عليها
بطريق الاولوية والمشابهة يقول الخصم هذا قياس وانتم لا تقولون به فقولوا لنا
متعنا الله بحيوته بين لنا كيف الطريق الى ذلك وبأي شي نرد قول الخصم و
وضح لنا ذلك غاية الايضاح بذكر الادلة وضرب الامثال والبسط في ذلك فان
هذه مسئلة تكثر اليها الحاجة وتعظم بيانها الفائدة لجميع علماء الطايفة ابقاكم
الله ذخرا لنا واسعاد صالح الدعا لكم منها الجواب ادلة
الاحكام عندنا منحصرة في كتاب الله العزيز وسنة رسوله عليه السلام المتواترة المنقولة
عنه او عن احد من الائمة المعصومين بالاحاد مع صلاح السند والاجماع ودليل
العقل كالبراءة الاصلية والاستصحاب والاحتياط ولما اشترك الكتاب والسنة
والخبر

اقول الظاهر [illegible] الضمير [illegible] التشهد
وركعة الاحتياط وحينئذ [illegible]
المصلي كيفية فعلها والجواب
لا ينطبق على ذلك لكن قد ذكر
ذلك في الكلام [illegible]
[illegible]
كتبه العبد [illegible]

رفعتهم

والخبر في كونهما دالين بمنطوقهما تارة وبمفهومهما اخرى انقسم الادلة السمعية
الى هذين القسمين والمفهوم قسمان مفهوم موافقة ومفهوم مخالفة وكانت هذه
الادلة كافية في استنباط الاحكام ودل العقل والنقل على امتناع العمل
بالقياس على ما بين في كتب الاصول ونعني بالقياس اثبات حكم في صورة لاجل
ثبوته في صورة اخرى ونعتمد اربع اركان الاصل وهو الذي ثبت الحكم فيه بدليل من
نص او غيره والفرع وهو الذي يطلب اثبات مثل ذلك الحكم فيه والحكم الذي
ندعي ثبوته في الفرع لثبوته في الاصل والعلة وهي الجامع بين الاصل والفرع
المناسبة للحكم كما تقول الخمر حرام فالنبيذ حرام بالقياس عليه والجامع هو
الاسكار فالخمر هو الاصل والنبيذ هو الفرع والحكم هو التحريم والجامع هو
الاسكار وهو العلة المقتضية لثبوت الحكم فيهما اذا عرفت هذا فنقول
هذا القياس ان كان منصوص العلة وجب العمل به ولا يكون ذلك قياسا
في الحقيقة بل اثبات الحكم في الفرع بالنص كما في قوله عليه السلام لما سئل عن بيع الرطب
بالتمر اينقص اذا جف قالوا نعم قال فلا اذن دل على ان المعنى للمنع هو
اليبوسة الموجبة للنقص فيعم الحكم الرطب بالتمر والعنب بالزبيب واكثر الرطب
باليابس وغير ذلك فالاحكام التي ليست منصوصة عندنا بالخصوصية قد ثبت
فيها الحكم اما بطريق مفهوم الموافقة وهو الابلغ في الدلالة او المنطوق كما في

قوله تعالى ولا تقل لهما اف فانه يدل على تحريم الضرب بطريق الاولى ومثل هذا
يكون مقطوعا به او بطريق مفهوم المخالفة كما في قوله عليه السلام في سائمة الغنم الزكاة
دل مفهوم الخطاب على انتفاء الزكاة على المعلوفة وفي كونه دليلا خلاف
او بطريق القياس المنصوص العلة كما قلنا في الرطب وليس شيء من هذه الانواع
بقياس فلا يتوهم انا نعدي الحكم من صورة الى اخرى الا على احد هذه الانواع
فلا ينسب الينا العمل ه

تمت الرسالة بعون الله وحسن توفيقه
والحمد لله رب العالمين وصلى الله على خير خلقه
محمد وآله اجمعين

صورة الاجازة له

بسم الله الرحمن الرحيم

العبد الفقير الى الله تعالى حسن بن يوسف المطهر الحلي قد اجزت للمولى السيد
الكبير الحسيب النسيب المعظم المرتضى سيد الاشراف مفخر آل عبد مناف نجم الحق
والملة والدين مهنا بن سنان العلوي الحسيني ادام الله فضائله واعتز اقباله
وبلغه في الدارين آماله وختم بالصالحات اعماله ان يروي عني جميع ما صنفته
من الكتب في العلوم العقلية والنقلية وجميع ما اصنفه وامليه في مستقبل
الزمان وفقه الله تعالى لذلك فمن ذلك كتب الفقه والاحاديث والرجال

كتاب قواعد الاحكام في معرفة الحلال والحرام مجلدان

كتاب تحرير الاحكام الشرعية على مذهب الامامية اربع مجلدات

كتاب مختلف الشيعة في احكام الشريعة سبع مجلدات

كتاب تلخيص المرام في معرفة الاحكام مجلد

كتاب ارشاد الاذهان الى احكام الايمان مجلد

كتاب منتهى المطلب في تحقيق المذهب خرج منه العبادات سبع مجلدات

كتاب
مدرك الافهام خرج منه الى النكاح
اربعة عشر مجلدا

كتاب
تبصرة المتعلمين في احكام الدين
مجلد

كتاب
نهاية الاحكام في معرفة الاحكام
خرج منه الطهارة والصلوة
مجلد

كتاب
مدارك الاحكام خرج منه الطهارة
مجلد

كتاب
تسليك الاذهان الى احكام الايمان
مجلد

كتاب
استقصار الاعتبار في تحقيق
معاني الاخبار

كتاب
الدرر والمرجان في الاحاديث
الصحاح والحسان مجلد

كتاب
خلاصة الاقوال في معرفة الرجال
مجلد

كتاب
تهذيب النفس في معرفة مذاهب
الخمس مجلد

كتاب
تنقيح قواعد الدين المأخوذة عن
آل يس

كتب اصول الفقه

كتاب

كتاب
نهاية الوصول الى علم الاصول
اربع مجلدات

كتاب
نهج الوصول الى علم الاصول
مجلد

كتاب
منتهى الوصول الى علمي الاصول
مجلد

كتاب
غاية الوصول وايضاح السبل في شرح مختصر
منتهى السؤل والامل في علمي الاصول
والجدل وهو شرح اصول ابن الحاجب

كتاب
تهذيب الوصول الى علم الاصول
مجلد صغ

كتاب
مبادئ الوصول الى علم الاصول
مجلد صغ

كتب اصول الدين

كتاب
مناهج اليقين في اصول الدين
مجلد

كتاب
انوار الملكوت في شرح الياقوت
مجلد

كتاب
نظم البراهين في اصول الدين
مختصر

كتاب
تسليك النفس الى حظيرة القدس
مجلد

كتاب معارج الفهم في شرح النظم مجلد

كتاب نهج المسترشدين في اصول الدين مختصر

كتاب كشف المراد في شرح تجريد الاعتقاد مجلد

كتاب كشف الفوايد في شرح قواعد العقايد مجلد

كتاب الابحاث المفيدة في تحصيل العقيدة مختصر

كتاب نهاية المرام في علم الكلام خرج منه اربع مجلدات

كتاب مقصد الواصلين في اصول الدين مجلد

كتاب منهاج الهداية ومعراج الدراية مجلد

كتب النحو

كتاب المطالب العلية في علم العربية مجلد

كتاب بسط الكافية مجلد

كتاب الدر المكنون في شرح القانون

كتاب المقاصد الوافية بفوايد القانون والكافية

كتب

كتب المعقول

كتاب الاسرار الخفية في العلوم العقلية مجلد

كتاب تحرير الابحاث في معرفة العلوم الثلث مجلد

كتاب القواعد الجلية في شرح الرسالة الشمسية

كتاب نهج العرفان في علم الميزان مجلد

كتاب كاشف الاستار في شرح كشف الاسرار مجلد

كتاب القواعد والمقاصد مجلد صغير

كتاب المحاكمات بين شراح الاشارات ثلث مجلدات

كتاب بسط الاشارات مجلد

كتاب تحصيل الملخص خرج منه مجلد

كتاب الاشارات الى معاني الاشارات مجلد

كتاب كشف الخفاء من كتاب الشفاء خرج منه مجلدات

كتاب لب الحكمة

كتاب النور المشرق في علم المنطق

كتاب التعليم الثاني عدة مجلدات خرج بعضها

كتاب كشف التلبيس وبيان سهو الرئيس مجلد

كتاب كشف المشكلات من كتاب التلويحات مجلدان

واجزت له ادام الله ايامه ان
يروي عني جميع ما دونته واجيز له روايته في جميع العلوم العقلية والنقلية
وكذا اجزت ان يروي عني جميع ما صنفته ورويته واجزت له روايته وثبت
عنه روايتي له من جميع المصنفات والروايات وكتب العبد الفقير الى
الله تعالى حسن بن يوسف بن علي بن المطهر الحلي اعانه الله تعالى على
طاعته ووفقه للخير ولازمه في شهر المحرم سنة عشرين وسبعمائة
بالحلة والحمد لله رب العالمين وصلى الله على سيدنا محمد وآله الطاهرين

وفرغ من تحريره العبد الفقير الحقير الواثق
الى رحمة ربه الغفور حيدر بن علي بن حيدر العلوي
الحسيني الآملي اصلح الله حاله في غرة ذي
القعدة [unclear] سنة [unclear] وسبعمائة هجرية
بلغ

عن الصادق جعفر بن محمد عليه السلم علمنا غابر ومزبور ونكت في القلوب ونقر في الاسماع
وان عندنا الجفر الاحمر والجفر الابيض وصحيفة فاطمة وان عندنا الجامعة فيها جميع ما تحتاج
الناس اليه فسئل عليه السلم عن تفسير هذا الكلام فقال عليه السلم اما الغابر فالعلم بما يكون
واما المزبور فالعلم بما كان واما النكت في القلوب فهو الالهام والنقر في الاسماع حديث الملائكة
نسمع كلامهم ولا نرى اشخاصهم واما الجفر الاحمر فوعاء فيه سلاح رسول الله ولن يظهر حتى يقوم
قائمنا اهل البيت واما الجفر الابيض فوعاء فيه توراة موسى وانجيل عيسى وزبور داود وكتب
الله الاولى واما مصحف فاطمة عليها السلم ففيه ما يكون من حادث واسماء كل من يملك الى ان
تقوم الساعة واما الجامعة فهي كتاب طوله سبعون ذراعا املاء رسول الله من فلق فيه وخط
علي بن ابي طالب وفيه جميع ما يحتاج الناس اليه الى يوم القيامة حتى ان فيه ارش الخدش
والجلدة ونصف الجلدة وكان عليه السلم يقول حديثي حديث ابي وحديث ابي حديث جدي علي بن ابي
طالب وحديث علي بن ابي طالب حديث رسول الله وحديث رسول الله قول الله تعالى

بسم الله الرحمن الرحيم وبه نستعين

الحمد لله رب العالمين والصلوة على خير خلقه محمد وآله الطاهرين

هذه مسائل سالها عن جناب الشيخ الاعظم سلطان العلماء في العالم من العرب والعجم قدوة المحققين معدن الكمالات جامع افضل المناقب والمعالي المخصوص بعنايات رب العالمين الامام العلامة محيي الحق والملة والدين ابن المطهر مد الله ظلال افضاله وشيد اركان الدين بمقامه ومشاهده من محبي ... موقوفة على سهل الفنون وكان ابتداء ذلك في سلخ رجب المرجب سنة تسع عشر وسبعمائة مما سمعه ... الحلة السيفية حماها الله عن الحدثان وانا العبد الفقير حيدر بن علي بن حيدر العلوي

ما تقول سيدنا ومولانا الامام العلامة مد الله ظلاله في قول والده قدس الله سره في الحادي عشر اجمع العلماء كافة على وجوب معرفة الله تعالى وصفاته الثبوتية والسلبية وما يصح عليه تعالى ويمتنع والنبوة والامامة والمعاد بالدليل لا بالتقليد فلا بد من ذكر ما لا يمكن جهله على احد من المسلمين ومن جهل شيئا منه خرج عن ربقة المؤمنين واستحق العقاب الدائم هل هو صحيح ام لا وما المراد بالدليل الدليل العقلي او النقلي او مجموعهما وما حد الدليل عندكم في هذا المطلب وما الفرق عند علماء الامامية كثرهم الله تعالى بين الدليل والبرهان لان الشيخ قدس الله سره ذكر في المبادئ وجوب المعرفة بلفظ الدليل والبرهان وما النوع فيه وما الذي لا يمكن جهله على احد من المسلمين من الدليل والبرهان حتى لا يخرج بتركه عن اسم المؤمنين لان بعضهم يعتقدون على ادنى دليل من الدلائل الكلامية

لمجرد

لمجرد حفظ الالفاظ وتصور بعض معانيه بلا دفع شبهة وازالة شك ويقولون هذا القدر يكفينا من الدلائل والبراهين في معرفة الله تعالى وحصل لنا بهذا اليقين والوضوح التام فما نحتاج الى غير ذلك وهذا اختلاف كلام الشيخ قدس الله سره وكلام علماء الامامية بين لنا ذلك مفصلا جعلك الله من الفائزين

الجواب عن المسألة الاولى ان الذي ذكره والدي قدس الله سره صحيح هو وعن المسألة الثانية ان المراد بالدليل هنا ما اشتمل على ثبوت وجود الواجب وقدرته وعلمه فلا بد فيه من الدليل العقلي واما ما ذكره والدي في وجوب الاعتقاد فالاقل من ذلك لا يكفي لكن مع تحقيقه كما ينبغي ولا بد في الدليل من ان يكون مركبا من مقدمات يقينية ولا تكفي الظنية ولا المشهورة ولا ما اخذ بالتقليد واما دليل الوحدانية فله ادلة منها عقلية ومنها نقلية وكل واحد من العقلي والنقلي كاف واما غير الوحدانية من صفاته تعالى فلا بد من الدليل العقلي والمراد من قول والدي الدليل هو البرهان وهو المركب من مقدمات يقينية لانتاج يقيني ولا يكفي الاقناعيات في هذه المسائل ولا يكفي حفظ اللفظ من دون تعقل المعنى وكل من لا يعرف ذلك بالدليل لا يصح شيء من عباداته واذا اعلم بالدليل وجب عليه القضاء

هذا جوابي وهو كلامي [illegible]

[illegible] محمد بن الحسن بن المطهر

ما تقول سيدنا ومولانا الامام العلامة ادام الله ظلاله في السعداء من المكلف
هل يجوز في مذهبنا ان يقول الشخص وهو مسلم من الاشقياء او بعيد الفهم كثير البلاء يا الله تعالى
خلقتني على هذا الوجه ام لا واذا كان كذلك هل يكون له حجة على الله يوم القيمة بان يقول لم
خلقتني على هذا الوجه وجعلتني من المستضعفين وحرمتني من الكمال والوصول الى جنابك
وجنابك فلا يكون جواب الله تعالى في ذلك الوقت للحجة وكيف يجوز هذا وهو تعالى يقول فطرة الله
التي فطر الناس عليها لا تبديل لخلق الله وورد في الحديث النبي عليه السلام كل مولود الا
وقد يولد على الفطرة فابواه يهودانه وينصرانه ويمجسانه بينوا لنا ذلك مفصلا مبرهنا ادام الله ايامكم

الجواب

ان قال [illegible] اصل علمه [illegible]
[illegible] اصل علمه لم يكن [illegible]
[illegible]
[illegible]

ما تقول شيخنا ومولانا الامام العلامة في الملائكة وتكليفهم هل
يكون تكليف بعض الملائكة زائد عن الاخر بعد الانبياء والائمة عليهم السلام ام لا او يكونون
سواء في اصول العبادات متفاوتة في اصول الدين ام يكونون سواء في الجميع واذا كان كذلك
يكون

البله والنسوان واخلاقهم او فطرتهم عنهم ما سمعنا الا ان في قوله تعالى الا المستضعفين
من الرجال والنساء والولدان الى اخرها وكلام الشيخ قدس الله سره من الملحقات والكون موضعا
حقيقة بلا حكم المومنين بينوا لنا ذلك ماجورا ادام الله فضلكم

[illegible] المكلف
الذي [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]

ما تقول شيخنا ومولانا الامام العلامة مد الله ظلاله في تاجر لا يخرج
خمس ماله على ما ينبغي ولا يعرف كم عليه من الخمس وهو يعطي لبعض العلويين او العلويات
في بعض الاوقات من ماله شيئا قليلا على الوجه المذكور فهل يكون هذا دفعه [illegible]
الخمس [illegible] ام لا افتنا في ذلك مفصلا

[illegible]
[illegible]

وكتب [illegible] محمد المطهر

ما قولكم مولانا وشيخنا مد ظله في رجل علوي يكون معه كتب وثياب
بحيث ثمنهما يقوم بقوت سنة أو سنتين أو أكثر لكن هذه الكتب والثياب من
ضرورياته وهو محتاج إليهما ولا يقدر أن يكون بلا كتب ولا ثياب لأن عدم كتبه
يضر بدينه وعدم ثيابه يضر ببدنه فهل يجوز له أن يأخذ من الخمس الواجب
نصيبه وحاله على هذا الوجه أم لا أفتنا مأجوراً

نعم يجوز له أن يأخذ ولا يجب عليه بيع الكتب
والثياب ومن سلم إليه سهام الخمس برئ
والله تعالى أعلم محمد بن المطهر

ما قولكم مولانا وشيخنا مد ظله في رجل علوي أيضاً يكون
معه كتب كثيرة ويودعها عند من أهلها وغير من أهلها لأنه كالتاجر يشتري
من بلد ويبيع في أخرى ولكن له نصيب في بعض الأوقات من بعض هذه الكتب
على سبيل المطالعة وإن كان غرضه التجارة فهل يجوز له أن يأخذ من الخمس
الواجب على هذا التقدير أم لا أفتنا مأجوراً

إذا استغنى بالتجارة ولم يكن فقيراً [illegible]
لم يجز له أن يأخذ من الخمس والله أعلم محمد بن المطهر

ما قولكم مولانا وشيخنا مد ظله في رجل علوي يكتسب مدة
كتباً كثيرة دينية لأجل نفسه وهو محتاج إليها لكن ثمن هذه الكتب
لو فرض يكون بقدر قوته في السنة مرة أو مرتين أو أكثر فهل يجوز له
أن يأخذ من الخمس الواجب أم لا أفتنا مأجوراً

نعم يجوز والله أعلم محمد بن المطهر

ما قولكم مولانا وشيخنا مد ظله في رجل فقيه يحمل
الخمس للعلويين ويتوقع منهم بهذا قضاء حوائج والتردد إليه والتعظيم
له هل يكون بهذا آثماً أم لا وهل يكون العلويون أيضاً آثمين
بهذا أم لا وإن فعل قبل هذا الشخص الذي الخمس في ذمته هل تبرأ
ذمته من الخمس الواجب وغرضه يكون تذليل العلويين وقضاء حوائج
منهم أم لا أفتنا مأجوراً

بل يكره ما نواه ويسمى للمعصية [illegible]
والله أعلم محمد بن المطهر

ما تقول [illegible] شيخنا ومولانا الامام العلامة في محبة المكلف لله تعالى
وللنبي والائمة عليهم السلام هل هو محبة المشهورة بين الناس بالمعنى الذي هو غلبة الارادة او ميل الطبع
الى جنسه ام ليس بهذا بل هو مطاوعتهم ومتابعتهم كما ينبغي واذا كان محبة العبد بالنسبة الى الله تعالى
المتابعة للاوامر والمطاوعة للاحكام كيف يكون محبة الله بالنسبة الى عبده بقوله يحبهم ويحبونه
وليس بينهم شرط المحبة الذي هو الجنسية وكيف يكون محبة النبي والامام بالنسبة الى امتهم اذا
فسرنا المحبة بالمتابعة والمطاوعة وليس لهم مطاوعة لاحد من امتهم ولا متابعة واذا لم يكن المحبة
بمعنى الثاني ويكون بمعنى الاول فلم يكون اليهود والنصارى في محبة الله مذمومين مستحقين للنار
ولم يكون القوم الذين على غير مذهبنا مستحقين للثواب في محبته فيما سمي احبتنا وقال الله تعالى قل
ان كنتم تحبون الله فاتبعوني يحببكم الله ولم يكون الغلاة والزيدية مذمومين مستحقين للنار في محبة
امير المؤمنين عليه السلام وورد في كتب النبي صلى الله عليه وآله حب علي حسنة لا تضر معها سيئة وبغض علي سيئة
لا ينفع معها حسنة ولم قدم الايمان على حب علي عليه السلام وعدم الايمان بعضه اذا كان قبل
ما معنى كل من صاحب الايمان والايقان هذا من حيث الاصطلاح او من حيث اللغة او حسب العقل
بين لنا ذلك مفصلا لان ذلك من معظم المسائل الدينية جعلك الله من العاملين

الجواب والله الموفق

محبة الله تعنى ارادة المنافع الاخروية والاثابة
على مراتبها والاتيان بطاعة ومحبة العبد لله تعالى

هو امتثال الاوامر والنواهي وطاعته وترك معصيته
يكون بها اوامر الله ونواهيه وتكون بها طاعة لا لجنة ولا
لخوف عقاب بل مع ذلك خالصا لوجه الله لا غير كما نقل
عن علي عليه السلام ما عبدتك طمعا في جنتك ولا خوفا من
نارك بل وجدتك اهلا للعبادة فعبدتك واما محبة
النبي عليه السلام والامام للمأمومين فعدهم طاعتهم وتقليدهم
[illegible] ما يحبه الله [illegible] حقا لا يعتريه شك ولا توهم
غلط وانما المحبة التي [illegible] من [illegible]
عصمة [illegible] لليهود والنصارى [illegible]
الله تعالى [illegible]
المخالف من اهل القبلة [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible] الغلاة [illegible] المحاب [illegible]

ما قول مولانا وشيخنا مد ظله في الصلوة على النبي وآله
هل هو واجب ام مندوب او واجب في الصلوة مندوب في غيرها او واجب
مطلقا وما الفرق بين صل على محمد وال محمد وبين على ال محمد وما الفرق بين
الاهل والآل من حيث اللغة والاصطلاح بين ذلك مفصلا جعلك الله
من الفائزين برحمته

الجواب

الصلوة على النبي عند القائلين بوجوبها ...
...

ما قول مولانا وشيخنا مد ظله في قول آمين اذا الحمد هل
تبطل الصلوة بها ام لا وهل هو من القرآن ام ليس منه وما البحث الذي
وقع في هذا بين شيخ من مشايخنا وشيخ من مشايخ الجمهور بين لنا
ايضا مفصلا افادكم الله بجمعها

لا اشكال ان ...

من الناس ... لم يسئل ... والاسم ...

٧٦
... عائل ... واما ...
... الكلى ... والمعول ...
... بالعلم ...
فتقلم ...
... لقصد ...
... ان ...
... البعد ...
ما قول
وارا ...
البا ...
الوجو ...
مع ال...
وار...
وسوء ...
عظيم ...
بالصوا...
بعد ...

ذلك يجوز ان يوجر بان يحج عنه او بعده او يحج عنه غيره من ماله ام لا افتنا
بالكتاب وطول تعالى
بالكتب السنة سيما سعوها
المعد

بسم الله الرحمن الرحيم والحمد لله حق حمده والسلام على عباده الذين اصطفى وبعد

فهرست المسائل المدونات من مسائل الفقه كتبتها ونظمتها على ترتيب كتب الفقه وجلب طرق اجمع الكتاب ملاحظ على الاوراق

الفهرست الاول كتاب الطهارة النقره لهانت

ورقة ٣

هل يكره الوضوء في مسجد الملك ام لا

حكم الحفر الذي يغير الماء النجس الى الماء الطهور

ورق ٩

حكم المحتشي

حكم طهارة الكارب بزوال التغير

حكم امام القليل النجس حرام

حكم ما يترشح من سواد المسلمين من الثياب

اي يتعال النا ليس الا من الكفار

ورق ١٠

حكم احكام المسلم تطهير الثوب في الماء

الثياب ... والقصر ... الطهر

حكم ما الماء على المغسول ... الطهر

ومراد غسله ثانيا ... على الفقه

الفهرست الثاني

ورق ٢١

حكم الماء القليل او الا الخمس وحكمها في البير

ورق ٢٢

النقله المضاف

وماء العنب له

ورق ٢٣

حكم الخاتم والحديد المتنجس بالماء النجس القليل والكثير

وكيفية العصر

ومسح في الوضوء على الرجل الكثيرة الشعر

ورق ١١

حكم طهارة الصابون وطريق التطهير

ورق ١٦

حكم اخبار الفرس ... طهارة وكرهها

ما ورد في الرواية من النهي عنه وغسله الامام

للعلة الباقية لسد الشك ... عليه

وحكم ما لو ان غيره ... ذلك

اذا وجب عليه الاعلام فهل يجب قبل ام لا

وهل العدالة تشترط ام لا وحكم ما لو كان

الخبر ما لكا وآخر قبل الرضا ... ما ذكر

حكم الجلود التي ... القتل

... المسلم الكثير

وحكم ما لو كان ... محرم

ورق ١٥

حكم ... الا ... المباحة

الا ... و

حكم الجلدات ... الطهارة

حكم الكوز ... الارض

حكم اللمعة الباقية ... الغسل ... الوقت

اذا اغتسلت ... المرة الثانية

ورق ١٨

حكم فضلات الفارة اذا لم يكن ... عنها

ورق ١٩

حكم غسل ... الوقت

... العضو

ورق ٢٠

حكم ... العادة ...

طرق ... وانه ... الزكاة ... لذلك

وحكم ... البول

هذه رسالة في الحج المتمتع به وواجباته للشيخ
العلامة فخر الدين محمد بن المطهر الحلي طاب ثراه

الحمد لله رب العالمين وصلى الله على سيد المرسلين محمد وآله الطاهرين
وبعد فهذه رسالة تشتمل على الواجبات في الحج المتمتع به عملتها
التماسا لبعض الفضلاء متقربا الى الله تعالى **الفصل الاول** في العمرة
المتمتع بها الى الحج وافعالها خمسة **الاول** الاحرام من الميقات **الثاني**
الطواف بالبيت **الثالث** صلاة ركعتيه **الرابع** السعي بين الصفا
والمروة **الخامس** التقصير فههنا مباحث **الاول** الاحرام والنظر فيه
ينحصر في ثلثة اشياء المكان والزمان والاركان وهي بعض كيفيته
اما المكان فانه يجب الاحرام من المواقيت وهي ستة لاهل العراق
العقيق وافضله المسلخ ثم غمرة ثم ذات عرق فلا يجوز الخروج منها
بغير احرام ولاهل المدينة مسجد الشجرة اختيارا واضطرارا الجحفة
وهي المهيعة وهي ميقات اهل الشام اختيارا ولليمن جبل يقال له
يلملم وللطائف قرن المنازل ومن منزله اقرب من الميقات فميقاته
منزله **واما الزمان** فانما يجوز ايقاعه في اشهر الحج وهو شوال وذو القعدة
وذو الحجة بشرط ان يتسع الوقت لادراك الحج بعدها والا لم يجز
واما الاركان فالاول النية ووقتها عند ابتداء الشروع بالاحرام

وصورتها

وصورتها احرم بالعمرة المتمتع بها الى الحج عمرة الاسلام لوجوبه
قربة الى الله ولا بد ان يستحضر حال النية معنى الاحرام وهو
ركن من اركان العمرة والحج كالمانع من المحرمات وبه يلتزم باتمام احد
الفرضين ولا بد ان يستحضر افعاله وهي النية ولبس الثوبين والتلبيات
الاربع ولا بد ان يعرف الواجب منه بمعنى انه يتمكن استحضاره متى
شاء **الثاني** نزع المخيط وكشف الرأس ولبس الثوبين يأتزر باحدهما
ويتوشح بالآخر او يرتدي به ويجب ان ينوي عنده وصورتها ٥ البس ثوبي
احرام العمرة المتمتع بها الى الحج عمرة الاسلام لوجوبه قربة الى الله
وليست النية في اللبس شرطا ولا واجبة فلا يأثم بتركها بل يستحب
ان ينوي له فاذا نوى له نوى بها الوجوب للفعل لا لوجوب النية عليه
فيه وفائدتها الثواب اذ بدونها لا يحصل الثواب وكذا البحث في نزع
المخيط ولو قارن بنية الاحرام به وقصد في النية التفصيل كفاه ويجب
ان يكون مما تصح الصلوة فيه **الثالث** التلبيات الاربع وصورتها
لبيك اللهم لبيك لبيك ان الحمد والنعمة والملك لك لا شريك لك
لبيك ٥ ويجب فيها النية وصورتها ٥ البي تلبية الاحرام للعمرة
المتمتع بها عمرة الاسلام لا عقد بها الاحرام المذكور لوجوبه قربة الى الله

فيقول ذلك مع نية الاحرام فيقول احرم احرام العمرة
المتمتع بها الى الحج حجة الاسلام وألبي التلبيات الاربع لاعقد بها
الاحرام المذكور لوجوب ذلك كله على قربة الى الله لبيك اللهم لبيك
الى آخره والاخرس يشير مع عقد قلبه بها ولا بد ان يكون في حال النية
عالما بالتلبيات اذا شاء استحضرها قاصدا لها البحث الثاني
في الطواف فاذا احرم المعتمر لعمرة المتمتع من الميقات دخل مكة
لطواف العمرة واجبا وواجباته اثنا عشر الاول الطهارة من الحدث
والخبث عن الثوب والبدن ولا بد في الطهارة من رفع الحدث او استباحة
الصلوة او الطواف لوجوبه قربة الى الله الثاني ستر العورة الثالث
الختان وهو شرط في الرجل المتمكن خاصة الرابع النية وصورتها
اطوف سبعة اشواط طواف العمرة المتمتع بها الى الحج عمرة الاسلام
لوجوبه قربة الى الله ٥ ويجب مقارنتها لاول جزء منه ولا بد ان يعرف
واجباته وعدده ويقصده حال النية الخامس الابتداء بالحجر
السادس الختم به السابع جعل البيت عن يساره الثامن خروجه
بجميع بدنه عن البيت التاسع ادخال الحجر في الطواف العاشر
ان يكون بين البيت والمقام الحادي عشر العدد وهو سبعة
اشواط

اشواط فلو نقص عن سبعة اشواط ولو خطوة لم يصح ولو زاد على
طواف الفريضة عمدا بطل ولو كان سهوا قطع ان ذكر قبل بلوغ الركن
ولو نقص من طوافه ناسيا اتمه في الحال وان انصرف فان كان قد
تجاوز النصف رجع فاتم ولو عاد الى اهله تخير بين العود والاتمام
وبين الاستنابة وان كان قبل بلوغ النصف اعاد مطلقا ولو عاد
الى اهله وتعذر الرجوع امر من يطوف عنه وكذا المريض في اثناء طوافه
ولو استمر مرضه بحيث لا يتمكن ان يطاف به طيف عنه ويجب ايقاعه بعد
الاحرام وقبل السعي الثاني عشر الركعتان يجب ان بعده في مقام ابرهيم
عليه السلم حيث هو الآن ولا يجوز في غيره فان زوحم صلى وراءه او في
احد جانبيه ولو نسيهما وجب الرجوع فان شق قضاهما موضع الذكر
ولو مات قضاهما الولي ويجب فيهما النية وصورتها ٥ اصلي ركعتي
طواف العمرة المتمتع بها الى الحج عمرة الاسلام اداء لوجوبهما قربة
الى الله ٥ وشرائطها معلومة في الصلوة الواجبة البحث الثالث
في السعي بين الصفا والمروة وواجباته ثلاثة الاول النية
وصورتها ٥ اسعى سبعة اشواط من الصفا الى المروة سعي العمرة
المتمتع بها الى الحج عمرة الاسلام لوجوبه قربة الى الله ٥ ولا بد ان

يعرف الواجب فيه وان يعرف معناه وعدده ويستمر حال النية
بها الثاني البداءة بالصفا بحيث ان يجعل كعبيه ملاصقا له والختم
بالمروة بحيث يلصق اصابع قدميه بها الثالث السعي سبعة اشواط
من الصفا اليه شوطان ويحرم الزيادة على السبع عمدا فبعد السهو
فيتخير بين اهدار الثامن وبين تكميل اسبوعين ولو لم يحصل العدد
او حصله وشك في مبداه او هو في المزدوج على المروة او قدمه على
الطواف اعاده البحث الرابع في التقصير اذا فرغ من السعي قصر
واجبا وبه يحل من احرام العمرة المتمتع بها وواجباته ثلث الاول
قص بعض الاظفار او قليل من الشعر ولا يجوز ان يحلق فيجب عليه
شاة مع التعمد وتمر يوم النحر الموسى على راسه وجوبا والاصلع
استحبابا او ياخذ من لحيته او اظفاره ولو حلق بعض راسه جاز
ولو ترك التقصير حتى اهل بالحج سهوا صحت متعته ولا شي عليه
وروى شاة وعمدا يبطل الاحرام الثاني ولو جامع عامدا قبل
التقصير وجب عليه بدنة للموسر وبقرة للمتوسط وشاة للمعسر
الثاني النية وصورتها اقصر تقصير العمرة المتمتع بها الى الحج
عمرة الاسلام للاحلال به لوجوبه قربة الى الله الثالث

ايقاعه

ايقاعه في المروة او غيرها من اي جهاتها كرم كان الفصل
الثاني في الحج وصورته ان يحرم من مكة ثم تمضي الى عرفات يقف بها
الى الغروب يوم عرفة ثم يفيض الى المشعر فيقف به بعد الفجر
ثم يمضي الى منى فيرمي جمرة العقبة ثم ينحر او يذبح هديه ثم يحلق
راسه ثم يمضي في ذلك اليوم او غده الى مكة فيطوف للحج ويصلي
ركعتيه ويسعى للحج ثم يطوف للنساء ثم يصلي ركعتيه ثم يمضي الى منى
فيبيت بها ليالي التشريق وهي الحادي عشر والثاني عشر والثالث
عشر ويرمي في هذه الايام الجمار الثلاث كل جمرة بسبع حصيات
ولمن اتقى النساء والصيد ان ينفر في الثاني عشر فيسقط عنه رمي
الثالث في الثالث فهنا مباحث الاول في الاحرام وواجباته
خمس الاول ايقاعه في وقته وهو بعد فراغ الحاج من عمرة التمتع
اذا بقي من الزمان ما يمكن ان يدرك فيه الاضطراري او الاختياري
او الاضطراري او الاختياري خاصة ويتضيق مع تضيقه الثاني
ايقاعه في محله وهو مكة فلا يجوز ايقاعه في غيرها الثالث النية
وصورتها احرم لحج التمتع حج الاسلام لوجوبه قربة الى الله ويجب
ان يعرف معناه وهو دكن الحج الذي يدخل فيه ويمنع من المحرمات

والاختياري

اي بعرفة في الحج التمتع

وارتكاب

فيه ويلزم احد الغرضين ويقصده ولا بد ان يعرف افعاله اما
بالاجتهاد او بالتقليد ويقصدها اجمالاً او تفصيلاً والتفصيل اولى
والبحث فيه كما تقدم ويجب ايقاعها عند ابتداء الشروع فيه الرابع
لبس الثوبين والبحث فيهما كما تقدم في باب العمرة ينظر من هناك وصورة
النية ه البس ثوبي الاحرام احرام حج التمتع حج الاسلام لوجوبه قربة الى الله
الخامس التلبيات وصورة نيتها ه البي تلبية احرام حج التمتع لعقد
الاحرام بها حج الاسلام لوجوبه قربة الى الله البحث الثاني في الوقوف
بعرفة وواجباته اربع الاول ايقاعه في وقته ولعرفة وقتان اختياري
وهو من زوال الشمس يوم التاسع من ذي الحجة الى الغروب والى وقت حضر
فيه ادرك الحج واضطراري الى فجر النحر الثاني ايقاعه في محله
وهو عرفة وحدها بطن عرنة وثوية ونمرة وذو المجاز والاراك
فلا يجوز الوقوف بغيرها ولا بهذه الحدود الثالث النية وصورتها
اقف بعرفة وقوف حج التمتع حج الاسلام لوجوبه قربة الى الله
الرابع الكون بها الى الغروب فلو وقف بالحدود او تحت الاراك
بطل حجه ولو افاض قبل الغروب عامداً عالماً فعليه بدنة فان
لم يقدر صام ثمانية عشر يوماً والوقوف بعرفة ركن من تركه عامداً
بطل

بطل حجه والناسي يتدارك ولو قبل الفجر فان فاته ليلاً ونهاراً
اجتزأ بالمشعر والركن ما يطلق عليه اسم الحضور وان سائف بدايته
مع النية وناسي الوقوف يرجع ولو الى طلوع الفجر اذا عرف انه يدرك
المشعر قبل طلوع الشمس فان ظن الفوات اقتصر على المشعر قبل
طلوع الشمس ويصح حجه وكذا لو لم يدرك وقوف عرفة حتى وقف بالمشعر
قبل طلوع الشمس ولو تجدد الاغماء بعد الشروع فيه في وقته صح ه
البحث الثالث في الوقوف بالمشعر وواجباته اربع الاول ايقاعه
في وقته وللمزدلفة وقتان اختياري من طلوع الفجر الى طلوع الشمس
يوم النحر واضطراري الى الزوال الثاني ايقاعه في محله وهو المشعر
وحده ما بين المازمين الى الحياض الى وادي محسر فلو وقف بغيره
ولو في الحدود لم يجز ويجوز مع الزحام الارتفاع الى الجبل الثالث
النية وصورتها ه اقف بالمشعر وقوف حج التمتع حج الاسلام
لوجوبه قربة الى الله ه واذا جن او اغمي عليه او نام بعد النية في
الوقت صح حجه ولا يصح قبلها الرابع الوقوف بعد طلوع الفجر
فلو افاض قبله عامداً بعد ان وقف قليلاً ولو ليلاً صح حجه
ان كان قد وقف بعرفة وجبره بشاة وللمراة والخائف الافاضة

قبل الفجر من غير جبر ولذا الناسى **تحقيق** يدرك الحج بادراك الموقفين الاختياريين او الاضطراريين او الاختياري والاضطراري او الاختياري الواحد خاصة **البحث الرابع في مناسك منى** اذا افاض من المشعر وجب عليه المضى الى منى لقضاء المناسك بها يوم النحر وهى ثلث رمى جمرة العقبة ثم الذبح ثم الحلق مرتبا فاذا اخل به اثم واجزأ وواجبات الرمى ثلث **الاول** النية وصورتها ارمى جمرة العقبة فى حج التمتع حج الاسلام لوجوبه قربة الى الله **الثانى** يجب الرمى اقل ما يسمى رميا **الثالث** اصابة الجمرة بفعله بما يسمى حجرا ويجب ان يكون من الحرم وابكارا ٥ وواجبات ذبح الهدى اربع **الاول** يجب اهداء حيوان من النعم الابل او البقر او الغنم ثنيا من الابل وهو ما كمل خمس سنين ومن البقر والغنم ما دخل فى الثانية ويجزى الجذع من الضان لسنته تام الخلقة غير مهزول وهو ما ليس على كليتيه شحم الا ان يكون قد اشتراها على انها سمينة **الثانى** الصدقة والاهداء والاكل من الهدى **الثالث النية** وصفتها اذبح هذا الهدى عن الواجب علىّ فى حج التمتع حج الاسلام لوجوبه قربة الى الله ونية الصدقة ٥ اتصدق بثلث الهدى هدى التمتع فى حج الاسلام لوجوبه قربة الى الله ٥ ونية الاهداء ٥ اهدى

ثلث

ثلث الهدى هدى التمتع فى حج الاسلام لوجوبه قربة الى الله ٥ ونية الاكل ٥ آكل من الهدى هدى التمتع فى حج الاسلام لوجوبه قربة الى الله **الرابع** يجب ان يهدى الواحد واحدا ومع الضرورة الصوم وهو ثلثة فى الحج وهو يوم قبل التروية ويومها وعرفة ويجب فيها التوالى والنية فى كل يوم من ايامه وصورتها ٥ اصوم غدا عوضا عن هدى حج التمتع حج الاسلام لوجوبه قربة الى الله ٥ وسبعة اذا رجع الى اهله فان اقام بمكة انتظر الاسبق من مضى شهر او وصول اصحابه بلده ثم يصومها ولو مات من وجب عليه صوم صام الولى عنه وجوبا العشرة ولو مات من وجب عليه الهدى اخرج من صلب المال **الخامس** ايقاعه يوم النحر بمنى ولا يجوز بغيرها ويجوز ان يستنيب فيه فيتولى النايب النية وصورتها ٥ اذبح هذا الهدى عن فلان عن الهدى الواجب عليه فى حج التمتع حج الاسلام لوجوبه عليه قربة الى الله ٥ وان كان المنوب حاضرا وجب ان ينوى ايضا فينويان معا للاحتياط وواجبات الحلق او التقصير يجب بعد الذبح اما الحلق او التقصير والرجل مخير اما المرأة فيجب عليها التقصير ويحرم الحلق ويجوز فى التقصير قدر الانملة وتعين للاشول الموسى على راسه **الثانى** يجب

الاغظر الاسبق يعنى من مضى شهر واذا عرف ان اصحابه الى بلده فى اكثر من شهر ومن وصول الاصحاب الى البلد الا ما ... لا يعلمون الا بالبلد والا عرف انهم يصلون بعد مضى شهر او حين يعرف وصولهم فيلزم ان يشتهر فيصومها لابدع ظنا وتخمينا ح

ولابد من نيتهما معا ح حصول مقارنته للفعل منهما وصورته نيته المنوب اذبح هذا الهدى للاحلال فى حج التمتع حج الاسلام لوجوبه قربة الى الله وواجبات ح

الحلق او التقصير بمنى ولو رحل قبله رجع فحلق بها او قصر فان تعذر
حلق او قصر مكانه وبعث من لا شعر له امر الموسى على راسه **الثالث** يجب
تقديمه على طواف الحج وسعيه فان اخره عامدا جبره بشاة ولا شي
على الناسي ويعيد الطواف واذا حلق او قصر احل من كل شي الا الطيب
والنساء والصيد وهو التحلل الاول للمتمتع **الرابع** النية وصورتها
احلق او اقصر حلق او تقصير حج التمتع حج الاسلام لوجوبه قربة الى الله
البحث الخامس في طواف الحج فاذا فرغ من الحلق او التقصير مضى الى مكة
لطواف الزيارة فيطوف سبعة اشواط وواجباته النية وصورتها ۝ اطوف
طواف حج التمتع حج الاسلام لوجوبه قربة الى الله ۝ وما تقدم في طواف
العمرة وصلوة ركعتين عند مقام ابرهيم عليه السلم وصورة نيتهما ۝ اصلي ركعتي
طواف حج التمتع حج الاسلام لوجوبهما قربة الى الله ۝ وكيفيته كما تقدم
واذا طاف للحج حل له الطيب وهو التحلل الثاني **البحث السادس**
في السعي للحج فاذا فرغ من الطواف سعى سعي الحج ويقول اسعى سعي
حج التمتع حج الاسلام لوجوبه قربة الى الله وواجباته وكيفيته
كما تقدم **البحث السابع** في طواف النساء واذا فرغ من السعي طاف
طواف النساء فيقول اطوف طواف النساء الواجب في حج التمتع حج
الاسلام

(في الهامش: للاحلال بهم م — كيفيته م — اداء م)

الاسلام لوجوبه قربة الى الله ثم يصلي ركعتيه في مقام ابرهيم عليه السلم
وصورتها ۝ اصلي ركعتي طواف النساء الواجب علي في حج التمتع حج
الاسلام اداء لوجوبهما قربة الى الله ۝ وكيفية هذا الطواف وواجباته
كما تقدم لا نطول بذكره **البحث الثامن** العود الى منى اذا طاف طواف
النساء فليرجع الى منى وليبيت ليالي التشريق الثلث بها وهي ليلة الحادي
عشر والثاني عشر والثالث عشر ويجوز لمن اتقى النساء النفر يوم
الثاني عشر ولو بات الليلتين بغير منى وجب عليه عن كل ليلة شاة
وكذا غير المتقي لو بات الثلث بغيرها الا ان يبيت بمكة مشتغلا بالعبادة
او خرج من منى بعد نصف الليل فان غربت الشمس يوم الثاني عشر بمنى
وجب على المتقي المبيت ايضا فان اخل بها فشاة ويجب عليه النية في كل ليلة
فيقول ابيت هذه الليلة بمنى المبيت الواجب في حج التمتع حج الاسلام
لوجوبه قربة الى الله ۝ ويجب ان يرمي كل يوم الجمار الثلث يوم الحادي عشر
والثاني عشر فان اقام ليلة الثالث عشر يرمي فيه ايضا كل جمرة في كل
يوم بسبع حصيات وينوي على كل جمرة ۝ ارمي هذه الجمرة الرمي الواجب
في حج التمتع حج الاسلام لوجوبه قربة الى الله ۝ ويجب الترتيب يبدأ
بالاولى ثم الوسطى ثم جمرة العقبة فلو نكس اعاد على الوسطى وجمرة

(في الهامش: وهو التحلل الثالث م)

العقبة ولو رمى اللاحقة بعد اربع حصيات ناسيا حصل الترتيب
ولا يحصل بدونها ويتمها ويجب فيه النية وهي ٥ ارمي هذه الجمرة
الرمي الواجب علي في حج التمتع حج الاسلام لوجوبه قربة الى الله ٥ ولو ذكر
في اثنا اللاحقة اكمل السابقة وجوبا ثم اكمل اللاحقة عطفا ووقت
الاجزاء من طلوع الفجر والفضيلة من الزوال ويمتدان الى الغروب واذا غربت
قبل رميه اخره وقضاه من الغد فيقول ارمي هذه الجمرة قضاء عن الرمي
الواجب علي في حج التمتع حج الاسلام لوجوبه قربة الى الله ٥ ويجوز للمعذور
كالراعي والخائف والعبد والمريض الرمي ليلا لا لغيرهم وشرايط الرمي
هنا واجباته كما تقدم يوم النحر ولو نسي رمي يوم قضاه من الغد مبتديا
بالفائت ولو نسي الرمي حتى وصل مكة رجع فرمى فان فات زمانه فلا
شي عليه ويعيد في القابل ويستنيب ان لم يحج ويجوز الرمي عن المعذور وانما يجوز
النفر الاول بعد الزوال لا قبله ٥ والحمد لله رب العالمين والصلوة
والسلام على خير خلقه محمد واله الطاهرين
وسلم تسليما كثيرا دايما جميعا
ووقع الفراغ منه [illegible]
بمدرسة صاحب [illegible]
[illegible]

بلغ المقابلة [illegible]

معراج السلامة ومنهاج الكرامة
من املاء الامام العالم العلامة ملك ملوك
العلما لسان المتكلمين والحكما ذي النفس القدسية
والرياسة الانسية جمال الملة والدين شيخ الاسلام
والمسلمين علي بن سليمان البحراني بلغه الله
اوفر واتم الصدق واسنى
مناصب المقربين لمحمد واله
الطاهرين
اجمعين

اللهم يا وحداني الذات ويا كامل الصفات ويا منعم النافعات ويا مفيض الخيرات
ويا نور الارض والسموات صل على محمد وآل محمد واعرج بنا الى اطوار الذوات الكاملات
وسترعنا في انوار العاليات الطاهرات واذقنا لذة ثمار المباحث الكاملات واوصلنا
بالارواح الى اطلاق العارفات واكتفنا بالاشباح الباقيات الدائمات انك ولي
الصالحات ومجيب الدعوات وبعد فقد سألني بعض اخوان الذي الناهضين من
اشراك القبائح واغلاق الانقياص فتح الله عليهم ابواب رحمته واوسع لديهم لباب
نعمته ان اشرح قول بعض علماء الزمان الملحوظ بعناية العلام حرسه الله عن مزال الاقدام
وجنبهم عن مضال الاوهام فيما يتعلق بوجود واجب الوجود الذي هو غاية كل مقصود
فالفيته فائز الجنان قاصر البيان ولعل استشم فادرم وبغى في غير حرم فامتثلت
مرسومه على قلة البضاعة وقصور الباع في هذه الصناعة مستمدا من الله حسن التوفيق والهداية
الى سواء الطريق قال رفع الله درجته وستر في منزلته لو كان وجود واجب الوجود
زائدا على ماهيته للزم احد محالات ثلثة اما ان يستغني عنه واما ان لا يوصف بالوجوب
واما ان يكون المعدوم موثرا في الموجود والكل محال فاستحال ان يكون وجوده زائدا
على ماهيته اقول ــــــ اما بيان الوجه الاول فلان ذلك الوجود
يكون وجودا ممكنا فيحتاج في تحققه الى علة وعلته اما نفس ماهيته او غيرها فان
كان

كان الاول اوجب ان يكون ماهيته سببا كافيا في تحقق وجوده فاذا جاز ذلك فيهم
ان يكون ماهية كل شيء ممكن كافية في تحقق وجوده فاذن لا حاجة في وجود الممكنات
الى موثر هو واجب الوجود فيلزم من ذلك استغنا وجود كل ممكن عنه وهو محال وان كان علته
وجوده غير ماهيته كان وجوده ممكنا بالاتفاق الضروري واما بيان الثاني فلانه لا معنى
لوجوب الوجود الا الوجود الذي لا حاجة به في تحققه وجوده الى شيء مطلقا وهذا وجوده
محتاج الى شيء فيجب ان يكون ممكنا اذ لا معنى للممكن الا المحتاج الى الموثر في وجوده وكل
ممكن يستحيل ان يكون واجبا فامتنع وصفه بالوجوب اذ الوجوب الذاتي والامكان الذاتي
متنافيان على الذات الواحدة واما بيان الثالث فلان تلك الماهية عند قطع
النظر عن وجودها يجب ان يكون معدومة ضرورة ان لا واسطة بين الوجود والعدم
واذا كانت معدومة وكانت علة لذلك الوجود وجب ان يكون المعدوم موثرا في الموجود
وهو محال بديهة وللزم ان يكون الوجود قائما بالمعدوم اذ هو عرض خارج عن تلك الماهية
فيلزم ان يكون تلك الماهية قابلة وفاعلة معا وهو محال فهذا تمام ما اراد ذلك العالم
المشار اليه ورناره والاعتراض على الوجه الاول ــــــ ان يقال
لا نسلم انه يلزم الاستغنا عنه قوله يكون ذلك الوجود ممكنا فيستدعي علة قلنا علته ذاته
قوله يلزم ان يكون ماهية كافية في وجوده فلم لا يكون في سائر الاشياء قلنا ماهية
واجب الوجود كافية في وجوده وهذا عين مذهبنا وما عداه مفتقر في وجوده الى علة

خارجية اذ لا معنى للممكن الا ما استوى طرفا وجوده وعدمه بالنسبة الى ماهيته
وكيف لا وماهية الواجب هي التي تحقيقها لماهية سائر الممكنات وان كان حمل الوجود
الاشياء اما ان يكون من غيرها او من ذاتها فان كان الاول سميناها ممكنة وان كان
الثاني سميناها واجبة وهي المسماة بواجب الوجود وكل ما عداه من الماهيات الممكنة
ينتهي الى الواجب الى قطعا للتسلسل واما الاعتراض على الوجه الثاني وهو
قوله يلزم امتناع وصفه بالوجوب اذ ذلك الوجود موصوف بالامكان قلنا ما نعني
بالامكان ان نعني به ان وجوده ولا وجوده بالنسبة الى ماهيته على السواء او نعني
ان وجوده من لوازم ماهيته الاول ممنوع والثاني مسلم والامر كذلك فانا
لا نعني بوجوب الوجود الا وجوده مقتضى ماهيته تلك الماهية على ذلك الوجود
من ذاتها لا الى الماهية خارجية فوصفه بالامكان من حيث هو من لوازم تلك الماهية
لا ينافي كونه واجبا بها كسائر اللوازم الواجبة عن ماهياتها واما الاعتراض
على الوجه الثالث وهو قوله يلزم ان يكون المعدوم علة للموجود قلنا لا نسلم
قوله اذا قطعنا الماهية عن اعتبار الوجود يلزم ان يكون معدومة قلنا لا يلزم
وذلك لان الماهية من حيث هي هي غير موجودة ولا معدومة فلا يلزم مع قطع
النظر عن جهة الوجود ان يكون معدومة واذا كان كذلك فلم لا يجوز ان يكون
علة فاعلة لذلك الوجود من حيث هي هي فتبين من هذا ان لا يكون المعدوم علة

للموجود

للموجود وذلك كما ان الماهية الممكنة القابلة للوجود انما يكون قابلة من حيث
هي هي اذ لو اعتبر في قبولها للوجود ان يكون موجودة لكان لها وجود ان وجود
هو شرط ذلك القبول والوجود المقبول ولو اعتبر كونها معدومة لزم قيام
ذلك الوجود بالمعدوم وهو محال فوجب ان يكون ذلك القبول مشروطا بالماهية
من حيث هي هي مع قطع النظر عن الوجود والعدم فلم لا يجوز ان يكون ماهية
الاول تعالى فاعلة لذلك من حيث هي هي مع قطع النظر عن الوجود والعدم قوله
ويلزم ان يكون الماهية قابلة من حيث قيام بها ذلك الوجود وفاعلة من حيث هي
علة لذلك الوجود وهو محال قلنا مثل هذا الشيء يكون قابليته وفاعليته
واحدا لا تعدد بجهاته والا لامتنع ان يكون شيء يلزم شيئا وهو محال هذا تمام
الاعتراض على هذا الدليل وبالله التوفيق ٥ والجواب ان تعالى
بين في الفصل الاول او قريب منه البين ان العلة الفاعلة يجب تقدمها بالوجود
على المعلول الموجود وكذلك السبب يجب تقدمه بالوجود على المسبب الموجود وكذلك
يجب تقدم وجود الملزوم على وجود اللازم وكيف لا ووجود المعلول العيني مستفاد
من وجود علته العينية وكذلك الحال في السبب العيني مع مسببه العيني وكذلك
حكم الملزوم العيني مع لازمه العيني فهذه قاعدة فطرية او قريب من الفطرة بحيث
يكفي فيها التنبيه التنقظ واذا كان الامر كذلك فنقول لو كان وجود الباري

زايدا على ماهيته وكانت تلك الماهية علة في تحققها لكانت متقدمة بوجودها
على وجودها لما تحققته من تلك القاعدة وهو محال لوجوه منها كون
الشيء متقدما على نفسه وهذا ابين اقسام الدور بطلانا ومنها ان يكون
لتلك الماهية وجودان وهو محال ومنها ان ننقل الكلام الى ذلك الوجود الاول على
هذا التقدير فنقول اما ان يكون زايدا او لا يكون فان كان زايدا توجه
عليه السؤال على تلك القاعدة فيلزم التسلسل وهو محال او لا يكون زايدا وقد
فرض زايدا هذا خلف واذا بطلت الاقسام كلها وجب ان لا يكون زايدا وهو المطلوب
وهو استدلال باستثناء نقيض اللازم على نقيض الملزوم وهو حق الا انه
معارض بالعلة القابلة فان قبول ماهيات الممكنات لوجوداتها ليس مشروطا بوجود
تلك الماهيات والا لزم تقدم وجودها على وجودها وهو محال ولا بعدها والا
قام الموجود بالمعدوم وهو محال بديهة فوجب ان يكون ذلك القبول لذلك المقبول
بمجرد الماهية من حيث هي هي مع قطع النظر عن كونها موجودة او معدومة
واذا كان كذلك فلم لا يجوز ان يكون العلة الفاعلية تفعل بماهيتها من حيث
هي هي مع قطع النظر عن اعتبار الوجود والعدم الا انا نقول حكم صريح العقل
بان العلة الفاعلية انما تفعل بوجودها لا بماهيتها وحكم على ان العلة القابلية
انما تقبل بماهيتها لا بوجودها فافترق الامران ولم يتساويا الا انه واما

فان

فان الماهية من حيث هي ماهية غير معتبر فيها طرف الوجود ولا طرف العدم
لا يكون الا في العقل وهي من حيث هي معقولة لا يكون موثرة في وجود ولا عدم
بل كون الماهية موثرة يتوقف على كونها عينية موجودة وجودا عينيا اي
وجودا خارجيا وعند ذلك يتوجه الكلام في انها اما ان تكون موثرة حال وجودها
او حال عدمها اذ لا ينفك شيء من الاشياء عن الوجود او العدم فان كان الاول لزم تلك
المحالات وان كان الثاني لزم تاثير المعدوم في الموجود وهو محال بديهة وليس
كذلك اعتبار كونها قابلة فانها انما تكون بحسب العقل من حيث هي هي في قابلية
القبول متقدمة في التعقل الذهني وسابقة التاثير متقدمة في الوجود العيني
ولذلك اشتركا في التسمية بالعلية مع اختلاف معنييهما وتباين حقيقتيهما
وهذا واضح في بداية الفطرة واوايل الفكر وكل ميسر لما خلق له والله ولي الهداية
والصواب منه المبدا واليه المآب لا يقال الاعتراض على هذا الكلام من
وجوه الاول ان من مذهب القايلين بان وجود الاول تعالى عين ماهيته
ان ماهية الاول غير معلومة للبشر ووجوده معلوم وهذا الكلام محال من وجهين
الاول ان قوله وجوده معلوم يشتمل على قوله ماهيته غير معلومة بالنقض
فكانه قال ماهيته غير معلومة ماهيته معلومة اذ سبق من كلامه ان وجوده عين
ماهيته وهذا ظاهر التناقض الثاني انه يبطل قوله بان وجوده عين ماهيته

كان خ

يعلى خ

اذ يلزم منه ان يكون وجوده زايدا على ماهيته لان غير المعلوم غير ما هو
غير معلوم الوجه الثاني من وجوه الاعتراض ان يقال الوجود من حيث هو وجود
اما ان يقتضي ان يكون مجردا عن العروض لشيء من الماهيات فيلزم ان يكون كل
وجود كذلك فوجود الممكنات اما ان يكون عين ماهياتها وهو خلاف مذهب القائلين
بان وجود الممكنات زايد على ماهياتها ولو سلم ذلك للزم ان يكون وجود كل
موجود واجبا لذاته فلا يكون في الممكنات وجود محتاج الى المؤثر وهو باطل
بالبديهة او لا يكون لماهيات الممكنات وجود ومعنى انها موجود هذا خلف واما ان
يقتضي لذاته ان يكون عارضا لشيء من الماهيات فيلزم ان يكون كل وجود يجب العروض
عارضا للماهيات الممكنة وكل وجود عرض للماهيات الممكنة ولو ماهية واحدة كان ممكنا
فلا يكون وجود الاول تعالى واجبا وهذا باطل لانه وجود جميع الممكنات الى واجب
الوجود لذاته واما ان لا يكون الوجود لذاته لا يقتضي التجرد عن الماهيات ولا العروض
لشيء منها فيلزم ان يكون مجردا عن الماهيات ولا يكون عارضا عليها الا لعلة
منفصلة يقتضي تجرده تارة وعروضه اخرى فلا يكون واجب الوجود لذاته واجبا
لذاته فيكون ممكنا لذاته هذا محال والحاصل ان الوجود طبيعة واحدة محمولة
على ما تحتها بالتواطؤ وهو المعنى المتساوي في جميع موارده ليس فيه اول ولا
اولى ولا اشد ولا اضعف والجواب عن الاول هو ان وجوده الخاص الذي

هو

هو غير ماهيته هو المراد بقولنا ماهيته غير معلومة للبشر واما الوجود المعلوم
للبشر فهو الوجود العام الذي هو الطبيعة المحمولة على ساير الماهيات التي هي
الكون في الاعيان وهذا هو الوجود المعقول الذي يلزم ماهية الاول تعالى
اعني وجوده الخاص وساير الماهيات الخارجية لزوما في التعقل وهذا هو
الوجود الكلي الذي لا وجود له الا في الاذهان كوجود الامور الكلية العامة
التي لا وجود لها الا في الاذهان وعلى هذا التقدير لا يلزم منه تناقض ولا ان
يكون وجوده الخاص زايدا على ماهيته والحاصل ان وجوده الخاص الذي هو هو
نقيض له الماهيات التي لساير الاشياء التي يكون وجوداتها غير ماهياتها
كالانسان التي هي ماهية متعقلة ولها حد مطابق لها لا يدخل الوجود في مفهومها
وان كان وجودها العيني الخارجي عين ماهيتها في الخارج وان كان لها في العقل
حقيقة غير ذلك الوجود ومع ذلك يلزمها الوجود العام الذي هو الكون في الاعيان
لزوما تعقليا كما يصدق على كل ماهية موجودة وجودا خارجيا انها كاينة
في الاعيان وسوى ان الموضوعية والمحمولية والذاتية والعرضية والجنسية
والفصلية والنوعية والصنفية لا وجود لها الا في العقل على ما هو مقرر في علم
الميزان فيجب ان لا يغفل عن هذه الدقيقة فان بها يندفع كثير من التشكيكات
والمغالطات التي يوردها في الشرح على ضعفاء المحصلين واما الجواب

الاعام

عن الاشكال الثاني بعد ان علم حق وتصور وهو ان يقال ان الوجود ليس
مقولا على ما تحته بالتواطؤ وليست طبيعته طبيعة نوعية متساوية في موارده
بل هو مقول على ما تحته بالتشكيك فان فيه ما هو اول واولى كوجود الواجب
فانه اول لتقدمه على ساير الموجودات واولى لكونه واجبا او لعينيته وما عداه وجودا
جايزا وكوجود المفارقات الاول بالنسبة الى الجسمانيات وكوجود الفلكيات بالنسبة
الى العنصريات وكوجود العنصريات التي هي الاركان بالنسبة الى المركبات التي هي
المزاجيات فان التامل يكشف لك ان فيها اول واولى وكوجود الاجسام فانها
اول من وجود الاعراض اذ الملزوم اسبق وجودا من اللازم واولى بالوجود اذ هو
مستقل بنفسه في التعقل دون التابع من وجود الاعراض التابعة في الوجود الذهني
والوجود العيني للحالات الذهنية والعينية ومن ثم قال من تكلم في العلم الالهي
قد شهدت به الفطرة الاولية والاعتبارات الحقيقية العقلية واذا استقرت هذه
القاعدة فنقول قوله الوجود من حيث هو وجود اما ان يقتضي لذاته
كذا وكذا او لا يقتضي لا هذا ولا ذاك الى قسمه اذ هو مبني على ان الوجود طبيعة
واحدة مقولة على ما تحتها بالتواطؤ وذلك الحال الا انا نعترف من تعدد هذا
المحال وهذا كقول القائل هذا الحائط ناطق وكل ناطق انسان فانه يلزم ويلزم
ما بين المقدمتين ان هذا الحائط انسان وهو محال فوجه المنع ان يقال لا نسلم ان

هذا

هذا الحائط ناطق واما لئن سلم لكون الحائط انسانا من تقدير انه ناطق وهو
تقدير محال فلزم عنه محال لغرا اما اذا كان الوجود مقولا على ما تحته بالتشكيك
لم يكن طبيعة طبيعة واحدة نوعية حتى يكون متواطيه بل جاز ان يختلف احواله
فيكون منه ما هو مجرد لذاته عن عارض لشيء من الماهيات وهو وجود الواجب الوجود
ومنه ما هو عارض لشيء من الماهيات لعلة خارجية وهو وجود ساير الممكنات
واذا كان كذلك بطل ما تفرع على فرضه طبيعة نوعية من انه يقتضي لذاته ان يكون
مجردا او عارضا او لا يقتضي واحدا منهما فصل واذ قد سبق من
كلامنا ان الوجود العام يحمل على وجود الواجب الوجود وعلى ساير الموجودات فيكون
ذلك الوجود مشتركا بينه وبين ساير الماهيات فاعلم ان مرادنا من ذلك الحمل هو
الحمل بالتشكيك من وجه اذ فيه ما هو اول واولى على ما بيناه فيما سبق من تلك
القاعدة وهو الوجود الذي هو لازم من لوازم تعقلاته وهو الكون في الاعيان
المحمول عليه وعلى غيره من الماهيات ومن وجه بالاشتراك اللفظي اذ وجوده
الخاص الذي هو عين ماهيته مستغن في التعقل وفي العين بذاته ووجود الممكنات
عرض عارض عليها فاتحقيقتان مختلفتان فاطلاق الوجود على وجود
الواجب الخاص الذي هو عين ماهيته وعلى وجود الممكنات الذي هو عرض
عارض عليها بالاشتراك اللفظي في هذا الوجه فليتفطن لهذه الدقيقة

فانما هو لذة فافهم واعلم ان في مباحث الوجود المتعلق بواجب الوجود
والممكنات وهل هو مقول عليهما كليهما بالاشتراك اللفظي او بالاشتراك المعنوي
او بعضها بالاشتراك اللفظي والبعض الآخر بالاشتراك المعنوي وان كان بالاشتراك
المعنوي فهل هو على سبيل التواطؤ او على سبيل التشكيك وهل يصح ان يكون الوجود
جزءا داخلا في الماهية وان كان جزءا فهل يكون جزءا عاما كالجنس او جزءا خاصا كالفصل
او لا يكون الا خارجا وان كان خارجا فهل يجوز ان يكون من لوازم الماهية او لا
يكون الا من عوارضها حتى لا يعقل لشيء من الماهيات الا بعلة خارجية وهل
يجوز ان يكون في الوجود واجبا وجود ويكون الشركة بينهما في وجوب الوجود
والتميز بينهما بتعين كل واحد منهما ويكون التعين من لوازم وجوب الوجود
او يكون الماهيتان متباينتين ويكون وجوب الوجود لازما لهما كما تشترك
الماهيتان البسيطتان في لازم واحد وهل يكون وجوب الوجود او ثبوتيا
في كل واحد منهما او سلبيا في الآخر اغوار عميقة واسرار دقيقة لا يرفع
عنها الحجاب الا الاولون اولوا الالباب ولا يكشف عنها النقاب الا من ايد بروح
الصواب وقد اومانا الى بعض ذلك فيما سبق من كلامنا ولم يتسع المكان لاظهار
تلك الاسرار ولا لابراز تلك الاغوار وعلى الله قصد السبيل وهو حسبنا ونعم الوكيل
ربنا اننا سمعنا مناديا ينادي للايمان ان آمنوا بربكم فآمنا ربنا فاغفر لنا ذنوبنا

وكفر

من كلام علي عليه السلام مخاطبا للخوارج وهو مروي
في نهج البلاغة وهو قوله

وسيهلك فيّ صنفان محب مفرط يذهب به الحب الى غير
الحق ومبغض مفرط يذهب به البغض الى غير الحق وخير الناس
في حالا النمط الاوسط فالزموه والزموا السواد الاعظم فان
يد الله على الجماعة واياكم والفرقة فان الشاذ من الناس للشيطان
كما ان الشاذ من الغنم للذئب الا من دعا الى هذا الشعار
فاقتلوه ولو كان تحت عمامتي هذه الى قوله
وهو كث الحكمين [illegible]

احكام الفوائت

فائدة من إملاء مد ظله

اتفق الكل على وجوب النظر في معرفة الله تعالى لكن اختلفوا في أول الواجبات والمشهور من أقوال أهل العلم أربعة
أحدها أنه النظر وهو قول بعض المعتزلة وثانيها أنه المعرفة وهو قول الشيخ الأشعري وبعض المعتزلة
وثالثها أنه القصد إلى النظر وهو قول القاضي أبي بكر وإمام الحرمين الجويني ورابعها أنه الشك وهو قول
أبي هاشم احتج الأول بأن النظر سبب للمعرفة والسبب مقدم على المسبب في الوجوب واحتج القائل
الثاني بأن الواجب إما أن يجب لذاته أو لأجل تحصيل غيره وغايته ذلك حصول ذلك الغير ومتى
كان وجوبه لحصول غيره والآخر يجب لذاته لأجل الغير فكان وجوب الواجب لذاته مقدما على الواجب
على الواجب لغيره كالوضوء والصلاة إذا تقرر ذلك فنقول المعرفة واجبة لذاتها
والنظر إنما وجب للمعرفة لتوقفها عليه فتكون المعرفة هي أول الواجبات لما تقدم واحتج القائل
الثالث أن النظر حركة نفسانية إرادية وكل حركة إرادية موقوفة على القصد والإرادة فكان
القصد أول الواجبات واحتج القائل الرابع بأن شرط النظر عدم العلم لأن النظر طلب العلم
وشرط الطلب عدم المطلوب وإلا لزم طلب تحصيل الحاصل وهو محال ونوقض ... تقدير
ليس كما طلب لما هو موقوف على تصور الطرف وتصور الطرف مع عدم التشبيه هو الشك ومن ثم قال إن أول
الواجبات هو الشك ومنشأ الغلط أنه لم يفرق بين ما يتوقف عليه الوجوب وشرط الفعل فشرط
الوجوب لا يجب تحصيله فإن وجوب الحج مشروط بالاستطاعة ولا يجب تحصيلها فإن كان
شرط وجوب النظر فلا يجب على ما قلناه والتحقيق في هذه المسألة أن يقال إن المراد بالواجب
إن أريد بالواجب الواجب بالذات كان الأول هو المعرفة وإن أريد الواجب مطلقا سواء كان
واجبا لذاته أو لغيره هو النظر أو القصد إلى النظر على اختلاف العلماء والصحيح عندنا أنه القصد
إلى النظر والله أعلم بالصواب ه

كتاب الطلاق

كتاب اليمين والنذر

كتاب الاقرار

كتاب الاطعمة والاشربة

هذه رسالة للامام فخر الدين الرازي

في اسرار بعض سور القران شرفه الله تعالى ٥

فارس مضمار الكلام ابو عبد الله محمد بن عمر بن الحسين هذه رسالة عملتها
في التنبيه على بعض الاسرار المودعة في بعض سور القران العظيم والفرقان
الكريم تنبيها على ان اكثر المفسرين كانوا محرومين عن الفوز بالمقصد القويم
غير واصلين الى الصراط المستقيم فاذا تامل العاقل في معاقد هذه المبا
وتفكر في مباني هذه التلويحات لاح له ان الامر فوق ما يظنون وسيعلم
الذين ظلموا اي منقلب ينقلبون ورتبت هذه الرسالة على اربعة فصول

الفصل الاول في الالهيات اعلم ان غايات عقول العلماء ونهايات
مباحث الحكماء ما جاوزت عن الاسرار المودعة في سورة الاخلاص
فنقول وبالله التوفيق الشيء اما ان يكون محسوسا باحد الحواس الخمس
واما ان يكون مدركا من النفس واما ان لا يكون كذلك اما الاول فكالسماء
والارض وساير المحسوسات واما الثاني فكالانسان ولذته وجوعه وشبعه
واما الثالث فان العقل لا يمكنه الجزم بثبوته الا اذا جزم العقل بافتقار
بعض متعلقات الحس او مدركات النفس في وجوده اليه مثل انه اذا دل
الحس على ان الاجسام محسوسة مركبة ودل العقل على ان كل مركب ممكن
ودل العقل على ان كل ممكن فلابد له من موثر قضى العقل ههنا بثبوت

موجد لهذه الاجسام فلولا جزم العقل بافتقار هذه الاجسام في وجودها
الى شيء آخر والا لما قدر البتة على اثبات ذلك الشيء الاجسم اذا عرف بهذا
الطريق وجود ذلك الشيء عرف ان ذلك الشيء يمتنع ان يكون جسما اذ لو كان
جسما لكان مركبا ولكان مفتقرا الى موثر آخر ولزم التسلسل او الدور وهما محال
والمفضي الى المحال محال فظهر لنا في المقام الاول ان لهذا العالم صانعا وفي
المقام الثاني عرفنا ان ذلك الصانع منزه عن الجسمية والتركيب والامكان
فاذا عرفت هذا فنقول قولنا الله لمن هو خالق لهذا العالم ومدبر له والصمد
في اللغة عبارة عن المصمت وهذا في حق الله محال فوجب حمله على كونه فردا
منزها عن جميع جهات التركيب لان المصمت الذي لا جوف له والفرد المطلق
من جميع الوجوه لا يكون له ظاهر وباطن فصح حكم الصمد لارادة الفرد المطلق
وانما قدم ذكر قوله الله على قوله صمد لانا بينا في المرتبة الاولى ما به نعرف كونه
خالقا لهذا العالم ومدبرا له وفي المرتبة الثانية نعرف ان الامور التي افتقر العالم
الى الخالق وجب نفيها عن ذلك الخالق لئلا يلزم التسلسل والدور وتلك
الامور هي التركب والامكان والحاجة فلما كان اول علم الخلق بالله تعالى
هو العلم بكونه خالقا ثم يتوسل بذلك الى كونه فردا مطلقا منزها عن كل
جهات التركب لاجرم وقع قوله الله متقدما في الذكر على قوله الصمد لكون الترتيب

لهذا العالم وقولنا الصمد يدل على كونه منزها عن جهات التركب واما كونه خالقا
للعالم فيدخل فيه جميع الصفات السلبيه اما بيان المقام الاول فهو ان كون
العالم مركبا دل على كونه ممكن الوجود وكل ممكن فلابد وان يكون مفتقرا
الى المؤثر وافتقاره الى المؤثر اما ان يكون حال عدمه او حال حدوثه
او حال بقائه والقسم الثالث محال والا لزم افتقار الموجود الى موجود
يوجده وذلك محال لان تكوين الكائن وتحصيل الحاصل محال في العقول فبقى
ان يكون افتقار العالم الى الخالق اما ان يحصل حال عدمه او حال حدوثه
وعلى كلى التقديرين وجب القول بحدوث العالم واذا ثبت حدوث العالم
وجب قدم الصانع فنقول تاثير الصانع في وجود العالم اما ان يكون بالطبع
والايجاب او بالقدره والاختيار والاول باطل الا ان العله لا تنفك عن المعلول
فلزم من قدم الصانع قدم العالم ومن حدوث العالم حدوث البارى وذلك يوجب
الجمع بين النقيضين وهو محال فثبت ان تاثير اله العالم في وجود العالم يجب ان
يكون بالقدره والاختيار فثبت ان اله العالم قادر والقادر اذا فعل الفعل المحكم
المتقن فلابد وان يكون عالما فثبت ان اله العالم عالم وايضا القادر لابد وان
يخصص فعله بوقت معين دون ما قبله وما بعده وذلك التخصيص لابد

وان يكون بالاراده فثبت ان اله العالم يجب ان يكون مريدا وايضا لما ثبت انه قادر
عالم مريد لوجب ان يكون حيا الا ان بديهه العقل شاهده بان الميت لا يكون
قادرا عالما مريدا فثبت ان قولنا الله يدل على هذه الصفات الثبوتيه
واما الصمد فانه يدل على انه فرد مطلق وكونه فردا يدل على احوال فالحاله
الاولى لما كان فردا استحال ان يكون جسما الا ان كل جسم فهو مركب وايضا
لما كان فردا استحال ان يكون حجما ومتحيزا الا ان كل متحيز فهو منقسم عند
القائلين بنفى الجوهر الفرد الا ان كل متحيز فلابد وان تتميز يمينه عن يساره
وكل ما تميز فيه جانب عن جانب فهو مركب واذا ثبت انه ليس متحيزا امتنع
ان يكون مختصا بالحيز والجهه اما المتحيز او الحال في المتحيز فثبت انه ليس
لمتحيز ~~امتنع ان يكون فثبت انه ليس متحيز~~ الى وثبت ايضا انه ليس حالا في المتحيز والا
لكان محتاجا الى محله فيحصل هناك حال ومحل فلا يكون فردا ولا صمدا فثبت ان
الصمد لا يكون جسما ولا متحيزا ولا حالا في شيء ولا محلا لشيء ولا مركبا من اشياء
البته والحاله الثانيه انه لما كان صمدا بمعنى كونه فردا يمتنع ان يكون له ضد
وند وذلك لانا لو فرضنا موجودين واجبى الوجود لذاتيهما لاشتركا في الوجوب
بالذات وتباينا بالتعين وما به المشاركه غير ما به المخالفه فيكون كل واحد
منهما مركبا من الوجوب الذى به شارك الآخر ومن التعين وما به المشاركه

الذي به تغايرا لاجزا وكل مركب فانه ممكن فيلزم من فرض موجودين واجبي
الوجود لذاتهما كونهما ممكني الوجود لذاتهما وما افضى وجوده الى عدمه
فهو محال فثبت انه يستحيل ان يحصل في الوجود موجود واجب الوجود
لذاته الا الواحد فثبت ان قوله الله يدل على جميع الصفات الثبوتيه وان قوله
الصمد يدل على الصفات السلبيه واعلم ان الصفات السلبيه هي المسماه
في القران بصفات الجلال والصفات الايجابيه هي المسماه في القران بصفات
الاكرام كما قال الله تبارك وتع تبارك اسم ربك ذي الجلال والاكرام فمن عرف
معنى قوله الله احد الله الصمد فقد عرف الله بجميع صفات الجلال والاكرام
وقد اثبتنا ان صفات الاكرام لم تعلم قبل العلم بصفات الجلال فلهذا
السبب كان ذكر قوله الله احد مقدما على ذكر قوله الله الصمد اما قوله لم يلد ولم
يولد ولم يكن له كفوا احد فاعلم ان المحققين جرت عادتهم بانهم يذكرون
في اول الباب ما هو الاصل والقاعده ثم يخرجون عليه المسائل فههنا
وقع ترتيب هذه السوره على المنهاج لانه ذكر اولا كونه الها ثم توسل بكونه
الها الى كونه صمدا على ما حققنا لانه ذكر مرتبا على كونه صمدا احكاما ثلثه
فالاول قوله لم يلد والمعنى انه لم يتولد عنه غيره لان التولد عباره
عن ان ينفصل بعض ابعاضه ثم يترتبى فيصير مساويا له في الذات والحقيقه

يلزم

وهذا المحال الا ان انفصال البعض منه انما يمكن اذا كان هو في نفسه مركبا والمركب
لا يكون احدا صمدا فامتنع ان يتولد عنه غيره والحكم الثاني قوله ولم يولد
انه غير متولد عن غيره لانه لو كان كذلك لكان محدثا محتاجا الى الموجد
فلم يكن الها لكل المحدثات لكنه سبق كونه الها لكل المحدثات فامتنع كونه متولدا
عن غيره وايضا لو فرضنا انه كذلك متولد عن غيره فذلك الغير كان مركبا
وكل مركب ممكن فذلك الغير ممكن وهو انما يتولد عنه فيكون وجوده متولدا
عن موجود ممكن الوجود فكان هو بالامكان اولى فثبت ان كونه احدا
صمدا ينافي هذا الحكم والحكم الثالث قوله ولم يكن له كفوا احد وتقريره
انا لو فرضنا مكافيا له في الوجود لكان ذلك المكافي اما ان يكون ممكنا وهو
محال لان الممكن محتاج الى الغير والواجب غني عن الغير والمحتاج لا يكون
مكافيا للغني واما ان يكون واجبا فيكون واجب الوجود اكثر من واحد
وقد بينا فيما تقدم انه لو حصل في الوجود موجودان وان كل واحد منهما
واجب لذاته لاشتركا في الوجوب الذاتي واختلفا في التعين فيكون كل
كل واحد منهما مركبا وكل مركب ممكن فيلزم من فرض موجودين
واجبي الوجود كون كل واحد منهما ممكنا لذاته مركبا في حقيقته ولما كان
صمدا فردا امتنع حصول التركيب فيه فيمتنع ان يكون في الوجود موجود

لکافیه فهذا تفسیر هذه السوره علی وفق القوانین العقلیه ومن تامل حق
التامل علم ان العقول لا ترتقی فی المباحث الالهیه الی مقام اعلی منه والله ولی
الارشاد وبالله التوفیق

الفصل الثانی فی تفسیر
سوره مشتمله علی الالهیات والنبوات والمعاد وهی سوره سبح اسم ربک الاعلی.
اعلم ان هذه السوره مشتمله علی مطالب ثلثه المطلب الاول اثبات الاله سبحانه
وتع وذلک هو قوله تع سبح اسم ربک الاعلی الذی خلق فسوی والذی قدر فهدی
والذی اخرج المرعی فجعله غثآء احوی واعلم ان المقصود منه الاستدلال بنوعین
من الدلایل علی وجود الاله الحکیم فالنوع الاول الاستدلال بخلقه الحیوان
واعلم ان الحیوان مرکب من بدن ونفس اما الاستدلال بخلقه الانسان فهو المراد بقوله
خلق فسوی وذلک لان بدن کل حیوان مقدر بمقدار معین وهذا التقدیر هو
الخلق وایضا فذلک البدن مرکب من الاجزآ الحاره والبارده والرطبه والیابسه
ویجب ان یکون کل واحد من تلک الاجزآ مقدر بمقدار معین حتی یتولد ذلک المزاج
فانه لو ازدادت تلک الاجزآ او نقصت لکان الحادث مزاجا آخر لا ذلک المزاج
وهذا هو التسویه واما الاستدلال بنفس الحیوان فهو المراد من قوله والذی قدر
فهدی ومعناه انه سبحانه وتعالی قدر لکل واحد من تلک الاعضآ المخصوصه قوه
مختصه بذلک العضو ثم جعل تلک القوه سببا لاهتدی ذلک الحیوان بتلک القوه

الی تحصیل

الی تحصیل مصالحه ومنافعه مثل انه قدر للعین القوه الباصره وللاذن القوه السامعه
وللمعده القوه الهاضمه واما الاستدلال علی وجود الصانع باحوال النبات فهو قوله
والذی اخرج المرعی فجعله غثآء احوی وهو معلوم وانما قدم الاستدلال باحوال
الحیوان علی احوال النبات لان الحیوان اشرف ولان عجائب الاحوال فی الحیوان
اکثر فکان اولی بالتقدیم فان قال قائل لم لا یجوز ان یکون تولد ابدان الحیوانات
واجرام النبات بسبب الطبیعه لا بسبب الفاعل المختار قلنا الدلیل علیه هو ان
جسم النطفه جسم متشابه الاجزآء متشابه الطبیعه وتاثیر طبیعه الرحم تاثیر
متشابه وتاثیر الطبایع والافلاک والانجم فیه متشابه والجسم المتشابه اذا اثرت
مؤثرات کثیره فی جمله ذلک الجسم تاثیرا متشابها فیستحیل ان یتولد منه احوال
مختلفه الا تری انه اذا وضع الشمع فکما یصح خمسه اذرع من احد الجوانب وجب
ان یصح من سایر الجوانب بهذا المقدار فاما ان یصح من احد الجوانب خمسه
اذرع ولا یصح من الجوانب الاخر الا نصف ذراع من غیر حائل ولا مانع غیر
معقول فثبت ان المؤثرات الطبیعیه یجب ان یکون تاثیراتها تاثیرات
متشابهه فلما راینا انه تولدت من بعض اجزآء تلک النطفه المتشابهه العظام
ومن اجزآء اخر منها اللحم ومن اجزآء اخر منها الاعصاب والعروق والرباطات
علمنا ان ذلک التاثیر لیس مؤثرا بالطبع والایجاب بل بالقدره والاختیار

ل
ن
فهذا م
ت

المطلب الثاني من مطالب هذه السورة في تقرير النبوات اعلم ان هذا المطلوب القائم
بامور ثلثة اولها صفة النبي في ذاته وجوهره والثاني كيفية اشتغاله بتكميل الناقصين
والثالث اختلاف احوال الخلق في قبول ذلك الكمال منه المطلب الثاني وهو شرح
صفة النبي عليه السلم وكيفية جوهر روحه في علومه واخلاقه واعلم انه ثبت في
العلوم الاصلية ان النفس البشرية لها تعلقان احدهما القوة النظرية
وهي القوة التي باعتبارها تقدر على استفادة المعارف العقلية من
عالم الغيب والثاني القوة العملية وهي القوة التي باعتبارها تقدر
على التصرف في هذا البدن وبواسطته في اجسام هذا العالم على الوجه
الاصلح الاصوب ولما ثبت بالبراهين ان القوة النظرية اشرف من
العملية لاجرم وجب تقديمها في الذكر واليه الاشارة بقوله سبحانه وتعالى
سنقرئك فلا تنسى والمعنى انه سبحنه وتعالى يقوي جوهر روحه
ويكملها حتى يصير نفسا قدسية مشرفة بالعلوم الحقيقية و
المعارف الالهية ويصير بحيث اذا عرف شيئا فانه لا ينساه وهو الذي
فهمناه من قوله سنقرئك فلا تنسى وقوله تعالى الا ما شاء الله
فالفائدة فيه ان جوهر النفس الانسانية لا يصير بريا عن طبيعة ما بالقوة
مطلقا فلاجرم لا ينفك عن السهو والنسيان في بعض الاوقات

واما قوله

واما قوله سبحانه وتعالى انه يعلم الجهر وما يخفى فالمراد انه سبحنه وتعالى وعده
ان يجعل جوهر نفسه عالما بالمعلومات مطلعا عليها محيطا بها والمؤثر في
كل كمال وجلال اقوى من الاثر فلولا كونه تعالى عالما بالمعلومات
كلها والا لما قدر على جعل روح النبي عليه السلم عالما بها مبرأ عن السهو و
النسيان والغلط منها واما الاشارة التي بها تكميل نفس النبي في القوة
العملية هو المراد من قوله ونيسرك لليسرى وذلك لان الناس مشتركون
في اصل الفطرة على الحسن والقبح والفجور والعفة الا ان فيهم من يكون
العفة عليه اسهل وطبعه اليه اميل فتلك السهولة عبارة عن الصفة
المسماة بالخلق فمن كان سعيدا طاهرا تقيا كانت نفسه موصوفة
بخلق العفة والطهارة ومن كان شقيا كان بالضد قوله ونيسرك
لليسرى اشارة الى هذه الحالة وعند هذه الايه تم بيان وصف النبي بالكمال
في القوة النظرية اولا ثم القوة العملية ثانيا والمطلوب
الثاني من النبوة الاشتغال بدعوة الخلق الى طريق الحق وذلك
ان من كان كاملا في قوته النظرية والعملية ان كان لا يقوى على تكميل
فهو الولي وان كان يقوى فهو النبي ولا شك ان هذا المقام اكمل لان
الكامل المطلق هو الذي يكون تاما وفوق التام فلما حصل تمامه بسبب

كمال القوه النظريه والعمليه وجب ان يصير فوق تام بسبب افاضة الكمالات
على الناقصين وذلك هو دعوه الخلق الى التوجه الى الحق فلهذا قال
عز وجل بعد الايه المتقدمه فذكر ان نفعت الذكرى قوله فذكر امره بدعوه
الخلق الى الحق ثم بين ان هذه الدعوه لا تنفع فى حق الكل لان النفوس
الناقصه منها ما تقبل التاديب والتهذيب ومنها ما لا تقبل و التى
تقبل فمراتب القبول مختلفه بالقوه والضعف والسرعه والبطؤ
والكثره والقله فلهذا قال ان نفعت الذكرى ثم انه تعالى لما ذكر
هذا المعنى على سبيل الاجمال اردفه بالتفصيل فى الايه المذكوره
بعد ذلك والمقصود منه بيان احوال الخلق فى كيفيه قبول تلك الدعوه
وهو المطلوب الثالث من النبوه وذلك لان الخلق عند سماع هذه الدعوه
ينقسمون الى قسمين منهم من ينتفع به وهو المراد من قوله سيذكر من يخشى
فانهم ينتفعون بدعوه الانبياء ويقبلونها و يستكمل نفوسهم بها ومبدأ
هذا القبول انما يكون من الخوف والخشيه وهو ان من سمع دعوة
الانبياء عليهم السلام ثم خطر بباله ان هذه الدنيا ذاهبه فانيه على كل حال
فلو لم تشتغل بعماده الآخره ربما وقع فى الهلاك الابدى فهذا الخوف
والخشيه هو الذى يحمله على النظر والتامل فى دعوه الانبياء وبدعوه

الى الاعراض عن الدنيا والاقبال على الآخره واما الذين لا يقبلون دعوه
الانبياء ولا ينتفعون بها فاليهم الاشاره بقوله ويتجنبها الاشقى الذى
يصلى النار الكبرى وذلك لان المعرضين عن طلب الآخره المستغرقين فى
حب الدنيا المتوجهين الى طلب طلبات الدنيا ولذاتها وشهواتها اذا
ماتوا فقد فارقوا ما كان محبوباتهم وذهبوا الى موضع ليس لهم به معرفه ولا
لهم باهله انس ومفارقه المحبوب توجب نار الشوق والحزن والالم
فى موضع ليس له باهله انس ولا الف توجب الوحشه والنفره فهذا
الذى اجتنب عن قبول دعوه الانبياء عليهم السلام لا شك انه سيصلى النار
الكبرى ثم لا يموت فيها ولا يحيى واما النار المحسوسه فتنضم الى هذه النار
الروحانيه ويعظم العقاب واعلم انه تعالى لما ذكر فى اول هذا التقسيم
قوله سيذكر من يخشى عاد الى شرح احوال ذلك القسم بعد تمام ذلك القسم
فقال قد افلح من تزكى وذكر اسم ربه فصلى فذكر كمال احوال
المنتفعين بتلك الدعوه وهو ثلث مراتب المرتبه الاولى تزكيه النفس
عن العقائد الباطله والاخلاق الذميمه وهذه الاشاره الى ازاله
ما لا ينبغى ولا شك ان ازاله النقوش الباطله عن الواح الارواح يجب تقديمها
على تحصيل النقوش الكامله الطاهره فيه ثم اذا طهرت النفس عن كل ما لا ينبغى

فلابدّ من الاشتغال بتكميل قوتها النظريه بالمعارف القدسيه والعلوم
الالهيه وهى المرتبه الثانيه واليها الاشاره بقوله وذكر اسم ربه فصلّى
الى معرفة الله تعالى وذكره رئيس المعارف والعلوم ثم بعده لابد من
الاشتغال بتكميل القوه العمليه بالافعال المُثابه والاثار الحميده واليه
الاشاره بقوله فصلى لان رئيس الاعمال الصالحه طاعه الله وخدمته وههنا
تم الكلام فى مراتب النبوات وذلك لانه تعالى بين كمال حال النبى عليه السلام
فى النظريه ثم القوه العمليه ثم امره بعد ذلك بالدعوه الى الله تعالى ثم اردفه
ببيان السامعين منهم من يحمل الخوف والخشيه على القبول ومنهم من لا يكون
كذلك فيقعون فى العذاب الشديد وهو العذاب بالنار والبقآء فى حال
لا يكون موتا ولا حيوه ثم ذكر مراتب احوال السعدآء من اتباع الانبيآء
وهى الاحوال الثلثه التى ذكرناها وبيناها لانه لا مزيد عليها لان المطلوب
اما ازاله ما لا ينبغى وهو قوله قد افلح من تزكى واما تكميل القوه النظريه بالمعارف
الالهيه وهو قوله وذكر اسم ربه واما تكميل القوه العمليه بالاعمال الصالحه
وهو قوله فصلى وهاهنا آخر الكلام فى تقرير امر النبوه المطلب
الثالث من مطالب هذه السوره تقرير امر المعاد واليه الاشاره بقوله سبحانه
وتعالى بل تؤثرون الحيوه الدنيا والآخره خير وابقى واعلم ان هذا البيان

بيان تام وافٍ كاملٌ فى تقرير امر المعاد وتقريره ان اللذه مطلوبه لذاتها
والخلق قد ادركوا فى هذه الحيوه الجسمانيه انواع اللذات الجسمانيه وما ادركوا
شيا من السعادات الاخرويه واليه الاشاره بقوله بل تؤثرون الحيوه
الدنيا ثم انه نبّه الخلق على الوجه الذى يُرجّح السعادات الاخرويه على اللذا
الدنيويه والآخره خير وابقى فهذا البيان اقصى ما يمكن ان يذكر فى الباب
وتقريره ببيان امرين احدهما ان اللذات الاخرويه خيرٌ من اللذات الدنيويه
ويدل على صحته وجوه الاول ان اللذات الجسمانيه مشتركه فيها بين الناس
والبهائم والديدان والخنافس واللذات الروحانيه مشتركه فيها بين الانسا
والانبيآء والمرسلين والملائكه المقربين فتكون اللذات الروحانيه افضل
الثانى ان اللذات الجسمانيه لو كان خيرات وسعادات لكان كلما كانت
هذه الاشيآء كانت السعاده والكمال اكثر ومعلوم انه ليس كذلك
لانا لو فرضنا عاقلا همه الاكل والشرب والجماع وكان عمره مقصورا على
اصلاح هذه المهمات كان منسوبا الى الخسه والدنآءه والى انه كالبهيمه
واما كل من كان عظم اعراضه عن هذه الاحوال اشد وبعده عنها اكثر كان الى
الكمال والروحانيات اقرب فعلمنا ان اللذات الروحانيه خير من الجسمانيه
ولهذا السبب فان العاقل لا يقدم على الجماع عند حضور الناس ولو كا

تلك اللذة من باب الكمال والسعادة لكان اظهاره اولى من اخفائه والعا قل
لا يفتخر بالاكل الكثير وكل ذلك يدل على صحة ما ذكرناه الثالث ان جوهر الروح
اشرف من جوهر البدن والابتهاج بالمطعوم والمنكوح فثبت بهذه الوجوه
ان الآخرة خير من الدنيا واما المقام الثاني وهو بيان ان الآخرة خير من الدنيا
فهو ظاهر لوجوه الاول انه لا شك في انه لا بد من الموت وح ينقطع كل لذات
الدنيا الثاني وهو ان اللذة الحاصلة من الاكل والجماع انما تحصل حال الاشتغا ل
بالاكل والوقاع فاما بعد تلك اللحظة فان اللذة لا تبقى لها اثر البتة بل ربما
انقلبت تلك اللذات آلاما واما البهجة الحاصلة بالمعارف الالهية والعلوم
القدسية والاخلاق الفاضلة فانها باقية دائمة آمنة عن الزوال والانقضا ل
فثبت بهذه البيانات البادية ان الآخرة خير وابقى ونضم الى هذه المقدمة مقدمة
اخرى وهي ان كل ما كان خيرا وابقى كان اولى بالايثار والمطلب ينتج ان
الآخرة اولى بالايثار وانما جاز حذف هذه المقدمة الثانية لانها كالبديهة
المقررة في العقول السليمة واعلم ان الله تعالى لما قرر هذه المطالب
الثلثة ختم السورة بقوله ان هذا لفي الصحف الاولى صحف ابرهيم وموسى
والمعنى ان جميع كتب الله المنزلة ليس المقصود منها الا تقرير هذه المطالب
الثلثة وهي معرفة الالهيات اولا ثم معرفة النبوات ثانيا ثم معرفة المعاد ثالثا

واعلم ان التامل في اسرار هذه السورة ينبه على ان الاشتغال بما سوى هذه
المطالب الثلثة عبث وان سعادة الانسان لا تحصل الا بمعرفة هذه المطا لب
الثلثة والله ولي الارشاد

الفصل الثالث في تقرير امر المعاد

والمقصود من سورة التين والزيتون هو اثبات هذا المطلوب
وتقريره انه تعالى اقسم باربعة اشياء على امرين احدهما انه خلق الانسان
في احسن تقويم والثاني انه تعالى رده عن تلك الخلقة الفاضلة الكاملة الى
اسفل سافلين واعلم ان هذين الامرين مشاهدان محسوسان لان علم التشريح
دل على ان خالق الانسان راعى انواعا عظيمة من الحكمة في تخليقه واعتبر اقصى
الغايات في الرحمة والاحسان في هذا الباب ثم ان الحس يدل على انه بعد الانتهاء
الى سن الوقوف ياخذ في التراجع والانتقاص والانتكاس قليلا قليلا
حتى يصل الى غاية الضعف والنقصان وهو المراد من قوله تعالى ثم رددناه
اسفل سافلين ثم ههنا حصل سؤال مشكل فانه تعالى خلق هذه الابدان
فعند ذلك هل له عناية بها او ليس له عناية بها فان حصل له تدبير لها عناية
فكيف ابطلها وردها الى اسفل سافلين وان قلنا انه ما كان له عناية بها اصلا بها
فكيف خلقها وكيف اعتبر جميع انواع الحكمة في تخليقها ونظم عمر الخيام هذا المعنى

وارنده چو ترکیب چنین خوب آراست طبایع باز از چه سبب فکندش اندر کم وکاست
گر خوب نیامد این بنا عیب کراست ور خوب آمد خرابی از بهر چراست

واعلم ان هذا الاشكال متبادر الى قلوب اكثر العقلاء والله تعالى اجاب
عنها بقوله الا الذين آمنوا وعملوا الصالحات فلهم اجر غير ممنون
وتقرير هذا الجواب انه تعالى لو لم يحصل للانسان سعادة في الدار
الآخرة لكان هذا السوال لازما لان السعي في اتمام هذا القصر الرفيع
الشريف اولا ثم السعي الشديد في تخريبه ثانيا لا يليق بالحكم بتقدير
ان يكون المقصود من ايجاد هذا القصر نفس هذا القصر فقط اما اذا
كان المقصود من بنيانه ان يكون آلة ووسيلة الى تحصيل مقصود آخر
في مبدأ الامر يجب تحصيل تلك الآلة وعند حصول اول المقصود
يجب طرحها وابطالها فعلى هذا التقدير لا يكون خلقه في احسن تقويم
ثم رده الى اسفل سافلين عبثا وخارجا عن الحكمة والامر هاهنا كذلك
لان النفس الانسانية خلقها في مبدأ الفطرة خالية عن المعارف
الحقيقية والاخلاق الفاضلة الشريفة كما قال في آية اخرى والله اخرجكم
من بطون امهاتكم لا تعلمون شيئا وجعل لكم السمع والابصار والافئدة
لعلكم تشكرون فاذا استعملت النفس الانسانية تلك الآلات البدنية

الحكمة

في تحصيل

البدنية
في تحصيل هذه المعارف والاخلاق فعند حصول هذه المعارف
على سبيل التمام والكمال وجب ان يتخلص النفس عن البدن حتى يصل
الى عالم النور فثبت ان بتقدير نفي السعادة الاخروية كان خلق البدن اولا
في احسن تقويم ثم رده الى اسفل سافلين عبثا قادحا في الحكمة لكن اللازم
وهو القدح في حكمة الله تعالى قول باطل فالملزوم وهو نفي السعادة
وجب ان يكون باطلا فكان القول باثبات السعادة الاخروية هو الحق
واعلم ان رئيس المعارف هو معرفة الله ورئيس الاعمال الصالحة الايمان
وطاعة الله فلهذا السبب قال الا الذين آمنوا وعملوا الصالحات يعني
انا خلقنا الانسان في احسن تقويم ثم رددناه اسفل سافلين حتى
يموت فيصل اليه بعد الموت اجر غير ممنون ولا مقطوع واعلم انه
لما نبه على هذا البرهان اليقيني قال فما يكذبك بعد بالدين اليس الله
باحكم الحاكمين فان الحكيم لو بنى ثم هدم لا لفائدة قدح ذلك في حكمته
اما لو بنى هذا البدن ليكتسب الانسان بواسطته الايمان والعمل
الصالح ثم هدمه ليصل بعد ذلك الهدم الى ثواب الايمان والعمل الصالح
كان ذلك غاية الحكمة فلما ثبت انه احكم الحاكمين وجب ان يكون القول
باثبات الآخرة حقا فظهر بما ذكرناه ان هذه السورة برهان قوي في صحة

المطالب

الاخرويه

القول بالمعاد وانه لا يمكن الزياده على المقدمات ولا النقصان عنها

الفصل الرابع فى ضبط الاعمال

واعلم ان السوره المشتمله عليها سوره والعصر وتقريره ان الانسان
بحسب قواه الغاذيه والناميه والمولده تشارك النبات والحيوان
وبحسب حواسه الظاهره والباطنه وشهوته وغضبه تشارك سائر
الحيوانات واما بحسب عقله النظرى والعملى فانه ممتاز عن النبات
وسائر الحيوانات وتظهر فضيلته اذا عرفت هذا فنقول الذى يظهر
فى اول الامر هو القوه الغاذيه والناميه والمولده والشهوه و
الغضب والحواس الظاهره والباطنه وعليه نشوهم ونماءهم فاذا
اتفق انسان كامل بحيث تشرق عقله بالانوار الالهيه فحينئذ يرجع عن
تلك الاحوال البهيميه ويصل على تكميل الاحوال الروحانيه والملكيه
فلما كان اول الامر فى حق كل احد ظهور النباتيه والحيوانيه وكانت
هاتان الحالتان بالنسبه الى سعاده الانسانيه جهات ناقصه خسيسه
لاجرم قال ان الانسان لفى خسر يعنى الاصل فى الانسان انما هو
الخسران لاجل ان الاصل فيه انما هو الاشتغال بالاحوال النباتيه
والبهيميه والسبعيه ثم استثنى فرقة عنهم السعدآ الكاملين وقد ذكرنا

فيما تقدم ان السعاده الانسانيه محصوره فى نوعين احدهما كمال
قوته النظريه وهو ان تحصل له المعارف الحقيقيه والعلوم اليقينيه
والثانى كمال القوه العمليه وهو ان يكون مواظبا على الاعمال
الصالحه ثم ان الكامل فى هذين النوعين انما يكون بالغا الى الغايه
القصوى ان لو صار مكملا لغيره فى هذين البابين يعنى ان يصير
مكملا لغيره فى القوه العمليه فثبت ان كمال سعاده الانسان
ليس الا فى هذه الاقسام اولها ان يكون كاملا فى قوته النظريه بالمعا رف
الالهيه وهو المراد من قوله الا الذين آمنوا وثانيها ان يكون كاملا
فى قوته العمليه وهو المراد من قوله وعملوا الصالحات وثالثها ان يكون
مكملا لعقول الخلق فى عقائدهم وفعالهم وهو المراد من قوله وتواصوا ٧
بالصبر يوصون الخلق بالصبر على الافعال الحسنه الشاقه فثبت بالبرها ن
العقلى ان الاصل فى الانسان الخسران وان الذى سلم من حضيض الخسران
الى اوج السعاده والكمال فانه الاصل اليه الا لمجموع هذه الاحوال
الاربعه فصار ظاهر هذه السوره منطبقا على البرهان العقلى والهامع
كونها مختصره محتويه على اقصى ما يمكن ان يقال فى هذا الباب فقد
ذكرت لك تفسير هذه السور الاربعه فى هذه المطالب الاربعه والله تعالى هو العالم

بالحقايق

هذه رسالة مسماة بعيون الحكمة
للامام العلامة فخر الدين الرازي
رحمة الله عليه

بسم الله الرحمن الرحيم رب يسر

الحمد لله المستحق للحمد ذي الجلال والبهاء والسناء والمجد خالق الاشباح ومنور الارواح
تحير عنه العقول والافهام والخواطر والاوهام سبحانه وتعالى عما يقول الظالمون علوا
كبيرا وصلواته على جميع انبيائه واصفيائه خصوصا على نبيه الاخير الذي هو سيد الاخيار
وسند الاصفياء وعلى آله واصحابه وسلم ٥ هذا كتاب صنفناه في الشرائع الالهية والقواطع
الدينية على اراء العقلاء ذوي الشريعة الذين ظهرت لهم بها السوانح والمناهج
لانه عقل بعض الشرائع وكانوا على منهاج الشريعة الالهية والمقصود من ذكره هو
ان قوما ادعوا العلوم العقلية ولم يستعملوا احكام الشريعة ولم يعلموا انها
عقلية واستعمالها من السعادة الابدية لان افلاطون كان افضل الناس في زمانه
قومه بالعلم العقلي والتعبد الالهي وكل من ادعى العلوم العقلية فينبغي ان يكون وقوفه
على الشريعة الربانية كما كان وقوف الحكماء المتقدمين على الشريعة ونستدرك افعالهم
واقوالهم في هذا الكتاب من اجل قوم كفروا بالله وبرسوله وبشريعته يعيشون كما
تعيش البهائم والوحوش لا تميز ولا معرفة لهم لانهم جاهلون بالله وبعواقب
الشريعة اولئك كالانعام بل هم اضل وسمينا هذا الكتاب عيون الحكمة لانه
من المنافع الروحانية والجسمانية فهذا الاسم موافق له ونسال الله المعونة على
ما قصدنا به وهو بكرمه سريع الاجابة

فصل في اختلاف الالوان

قد

قد اختلفت الالوان بحكم الاعراض الروحانية والنفسانية لان الانسان
مركب من الاستقصات فيتولد الالوان من اختلافها ومثال ذلك لون الاشياء
المعدنية تتكون من الطبائع الاربع مثل الياقوت والزبرجد والزاج والكبريت
وغير ذلك فيكون وجه كل واحد من اختلاف الاجزاء العناصرية وقد تعرف ان
الياقوت والزبرجد اعلى من الزاج واجل من الكبريت فيعرف ان الالوان خسيسة
وشريفة اما الشريفة فتتولد من النفس الزكية بواسطة القوة العقلية والالوان
الخسيسة تتولد من النفس الامارة بواسطة قوة الشيطانية وكذلك تتنوع لدى نفس
العدل والجود ولدى نفس اهل الجور والبخل فيسطع النور الالهي على السعيد والشقي
سواء يعني على النفس المطمئنة وعلى النفس الامارة لكن مزاج السعيد يقبل ذلك النور
ومزاج الشقي لا يقبله يعني ليس بمستعد فمثال مزاج السعيد مثال الشمعة تقبل الصورة ومثال
مزاج الشقي مثل الحجر لا يقبل الصورة واذا كان الانسان افضل واجل من غيره بالعلم
وله المعرفة بالاشياء الشريفة والجواهر المعدنية ونفسه مطمئنة وجب على كافة الناس
ان يقبلوا دعوته ولا يخرجوا عن امره لان سعادتهم تكون في استعمال شرعه لان
العوام في درجة البهائم غير الناطق لان الحيوان ليس قصده في الاكل الا البقاء
والشبع ولا في الجماع الا من اجل بقاء النوع لكن قصدهما تسكين الالم فاذا سكن الالم
فيتلذذ منه وكذلك لذة عالم الكون والفساد بحقيقة احكام الشريعة

لا يعرف العوام الا المحقق المقرب وهو النبي المرسل حتى يبين لنا احكام الشريعة
وآدابها لئلا تلتبس بها وكل من اعترض عليه واعرض عن شرعه فهو على غاية الجهل
وسوء الادب وهي آفة عظيمة غلبت على بني آدم ما يستخلص الانسان منها ولا يبعد
من بلائها الا بسلوك الشرع وبانقطاع الشهوات ليخلص نفسه من ظلمات الجهل ومعائب
عالم التركيب ليترقى بسلم العقل المحمود الى عالم الانوار يعيش فيه عيشا روحانيا
ويشرب بكاس الالهية شرابا يستفرغ منه مزاج النفس من امتلاء اخلاط البشرية ولا يحصل
هذا الاستفراغ الا بالاستفراغ النفساني وهو ان يقيد نفسه في مارستان النبوة
بسلسلة الشريعة لان الشارع عليه السلم اراد ان يخرج الانفس المعرقة في الهيولانيات
الشهوانية ويدبرها بالروحانيات ويلقمها الفصل بين الحق والباطل بالعلم الروحاني
والتمييز بين الخير والشر بالفصل المهذب لئلا توجع الانفس الناطقة من دنية
الطاغوت التي هي متولدة من الجهل والعمى وبالحقيقة كل من لا ينظر في الجزويات
لا يصل الى الكل فيجد جزءا ما ناقصا فيقضي للكل بالنقصان لجهله ومثال ذلك
كمن راى جزءا من سرير صغير وكبر مع جملته لم يقض لصانعه بالحكمة بل ظن انه
عمل ما لا يحتاج اليه وقوم نظروا في بعض الجزويات مثل حشرات الارض وحكموا
ان في وجودهم ليس منفعة ولم يعرفوا بان في وجودهم منافع كثيرة لان
البارى جل وعلا ما خلق شيئا الا وفيه منفعة وحكمة لان وجود الانسان لا يكون
الا

الاشياء م

الا بوجوده واذا رفع وجوده فيرفع وجود الاشياء كلها فمن اجل ذلك النظر الفاسد
والمزاج الغير المستعد وقع الاختلاف في المذاهب فيقدح بعضهم في مذهب بعض
فيحتاجون الى عالم فاضل مقرب حتى يبين لنا ما هو مذهب الحق وما هو الباطل
ويعرفنا ايضا احكام الشريعة وآدابها حتى بتلك الآداب والاحكام تزكى نفوسنا
من شوائب الطبيعة وكدورة الهيولى لكي يصير كالمرآة المجلوة المصقلة حتى
ينطبع فيها هيئة الموجودات كلها ويقابلها جمال الحق المطلق الاول بنور
هدايته جمالا لا يصون حقيقة صنعه وآثاره فيصير عالما بالعلم الروحاني والحكم
المقدسة الشريفة خالية عن الملال مقرونة بالمشاهدة الربانية فحقيق
للعاقل ان يستفرغ الوسع في تحصيل هذه السعادة والتنزه عن الشقاوة فاذا
حصل هذا الاستفراغ وهو الطهارة النفسانية فينفتح بابه معرفة حقيقية
في تلك المعرفة الحقيقية يقع لنا المعرفة بالاشياء الظاهرة والباطنة
فعرفنا الله بالله لا بالشارع لان الشارع عليه السلم لا يدل على معرفة
البارى سبحانه بل يدل على معرفة الشروع وكل من اعرض عن الشرع ولم يستعمل
هذه الآداب فهو جاهل ومثاله ما ذكرنا ان من راى جزءا من السرير صغيرا وكبيرا وظن
انه قد عمل ما لا يحتاج اليه احد وليس في وجوده منفعة وحكمة ويعترض ايضا بعضهم
بعضا على انهم يقولون كل ما ظهر في العالم من زيادة او نقصان وخير وشر يكون

بارادة الله تعالى وبتقديره فهذا القول حق وليس بباطل لان وجود العالم وما
فيه يكون من الطبايع الاربع بتاثير الكواكب السيارة بارادة الله تعالى لانه
واصفهن فلا يكون الاشياء متساوية بل مختلفة وقد سبق مثال ذلك في المعادن
ومعلوم ان نظام العالم في الماء والنار لكن اذا وقعت النار في دار الفقير وهو
قابل لما تحرق بها واذا امطرت السماء على سطح بيت العجوز وهو قابل لان يغرق
ويخرب فعرفنا ان المضرة في الجزويات لا في الكليات ومن المستحيلات لئن لا يكون
في العالم جاهلا ولا فقيرا ولا مريضا ولا شريرا فاعلم ان الخير يتولد من النفس
المطمينة بواسطة العقل والشر يتولد من النفس الامارة بواسطة الشيطان فخالق
كلهم هو الله تعالى فيكون افعالهم بارادته واعلم ان الشر يتولد في العالم بحكم
الوضع لا بحكم الرضى لان الله تعالى لا يحب الشر ولا يامر به لانه مقدس وللمقدس
مع القدير نسبة فاذا حصلت النسبة المتناسبة حصلت المحبة والايتلاف
قال الله تعالى يحبهم ويحبونه والايتلاف يتولد من النفس المقدسة فنتيجته
الامر وهو الشرع وكلام الازل هو الامر فان اعرض العبد عن الشرع واعرض
عن الامر فلا يكون بين العبد ومولاه ايتلاف ومحبة الا السخط والعداوة فلا
ترفع الدعوة من العبد وكان شقيا مطلقا لانه اذا كان ترفع الدعوة عنه
فيحصل منه الرضى واذا حصل الرضى فيحصل منه المحبة والايتلاف قال عليه السلم

حكاية

حكاية عنه به في هذا المعنى لقد طال شوق الابرار الى لقائي واني الى لقائهم لاشد
شوقا وهذه مزلة الاقدام لان اكثر الناس لا يعرفون حقيقة المحبة والعداوة
والايتلاف والسخط بغير الاول بل عن صفات الموجودات كلها لكن له اسماء
يشارك الانسان بكلم الاسم المؤدي الحكم المسمى قال الشاعر
اسامينا لم تزده معرفة وانما لذة ذكرناها لانه علة العلل ومنشئ مبادي الحركات
الاول ومبدع الاول الذي صدر منه العقل الفعال وصدر من العقل الفعال
النفس وصدرت من النفس اشياء بسيطة ومن الاشياء البسيطة حصلت
الاشياء المركبة فله الادراك بجميع الاشياء الكاينة وعلمها في ساير الدهور
قادر على ما يشاء ليس كمثله شي وهو السميع البصير **فصل** في السياسة
اما السياسة فمن نتيجة العقل الفعال واثارها حفظ الصحة الروحانية وهي انقطاع
اللذة النفسانية والنفس الامارة عند قوم الشيطان والشرع هو التكليف
والمكلف هو النفس الامارة لان في التكليف مذلة لها وفي مذلتها سعادتها
وهي من التعبد فالسياسة هي التهديد لئلا يقف على نهج التكليف اذ لم
يكن السياسة لا تقبل التكليف مثالها ان النفس بموضع الصغير والشرع
بموضع الكبير والتكليف بموضع النار والالم بموضع الاحراق والسياسة
بموضع الشباك بسبكها في نار انقطاع لذاتها سبكا حقيقيا حتى تصير

مطيته ومثال اخوان النفس بموضع البغلة الحرونة والشرع بموضع
اللجام على راسها والسياسة موضع قايدها الذي قادها الى الرشد
فمن فنزع قايدها يسلك طريق الرشد ولا يعتدي بها فلا يكون السياسة
الا بالشرع ولا يكون الشرع الا بالسياسة ومثال آخوان الشرع بموضع الشجر
والسياسة بموضع الثمار فيكون بذلك الوضع السياسة نتيجة الشرع ولاجل
ذلك قالت الحكما اذا دفع التكليف من العاقل مال الى الطيش فقد عرفنا ان الفصل
بين الحيوان والانسان بالعقل والعقل ليس شيا كذو لا مكتسب اذا كان بالبدا فلكل
انسان سوا وان كان مكتسبا فالاكتساب من العلوم والحرفة وما اشبه ذلك بالعقل
اما العقل نور لا يزيد ولا ينقص في ذاته فمثال العقل مثل الشمس ومثال الاجزاء
مثل الذرة يطلع في كل دار بحكم الكوة والقاعة ومثال آخوان العقل بموضع
الشمس ومعراج الانسان بموضع القمر فدرجات الانسان في فلك الارواح كدرجات القمر
في فلك البروج لكي يقبل نور الشمس بحكم تفاوت الدرجات يزيدون في درجة وينقص في
اخرى لكن الدرجة العالية له في فلك البروج درجة المقابلة وسموها ليلة البدر
فاذن الدرجة العالية له في فلك البروج درجة المقابلة وسموها ليلة البدر
فاذن الدرجة العالية للانسانية نسبة المتناسبة التي بينه وبين العقل
الفعال فافضل الانسان وداعي الحق وشارع الحق الذي يكون في هذه الدرجة

النسبة

النسبة المتناسبة فيكون بذلك الوضع هو العقل الفعال لا نعرف بينهما فهذه
الدرجة هي ليلة بدر النبي عليه السلم والصلوة حيث قال كنت نبيا وادم بين الماء والطين
نولد في تلك الدرجة فيكون بذلك الوضع موصادقا بها حكي ان افلاطون في زمنه
كان ملك جاير ادعى النبوة واجتمعت له جماعة من العوام وخربوا العالم بها
فدخل عليه فيلسوف عصره مع سته نفر من الفلاسفة فقال الفيلسوف
له يا انسان خاطي لا تستحيي من الله وجهنا لانك حشيشة منهمك في الشهوات كيف
لك مع روح الامين نسبة ارجع عما تقول وازهد عما تحب من ذل نفسك واقلع
مواد الاغراض من العرق الشيطاني وصقل مراة نفسك من دخان نار شهواتك
حتى تنطبع فيها هيئة الموجودات كلها الا ان الاغراض النفسانية التي انت
تطلب بها النبوة لو تكن تنقطع وانت تكون في ذلك العالم معذبا بها فينبغي
ان تكون موفقا على الصدق لانك لا تصل الى درجة النبوة لان النبي
مطهر من الاغراض النفسانية والشيطانية وروحه متعلق بعالم الامر وواضع
السنة وحافظ الشريعة وهو الخير المطلق ورافع البدعة وهو الستر المحض
لان الشرع لا يكون آثار الفكر لان الفكر لا يكون الا بواسطة النفس فيكون احكامه
مختلطا فلا يكون خيرا مطلقا لانها تركب من القوى النفسانية والعقلية وهو
الوحي فالوحي لا يكون الا بتزكية نفسانية وصقالة المراة الروحانية لينطبع

ان م

فيها عجائب الملكوت والامر الالهي فخادم فكل الروحاني وهو القوه المتخيلة
بتركيب حكم ارادات الازل بتسعة وعشرين جزوا او بتعبير الروح الامين على
لسان الشارع ليلا يدعوا الناس بها فاذا سمع منه ذلك اثر في قلبه فبكا
بكاء شديدا فتاب عما هو عليه ورد المظالم وزهد في الدنيا وزكى نفسه واعتزل
عن الناس واشتغل بالتقديس والتهليل وبلغ في الزهد والحكمة درجة لا يكون
في عصره مثله ومات سعيدا وراى رجل في المنام في بستان مع جماعة مشايخ
نورانية لا يقدر الابصار ان ترى وجوههم من نورهم فقال له من هولاء فقال
هم الانبياء عليهم السلام فقال له باي شي وصلت اليهم فقال بتزكية النفس
ومن النغم الموصلي رحم الله الفيلسوف الذي دعاني الى هذه الدرجة فقال افلاطون
في هذا المعنى ان الكلام اذا طابق نية المتكلم حرك نية السامع فحسن موقعه
عنده وصدق به وان خالفها لم يحسن موقعه ولم يصدق به فصل
في الاشياء المحسوسة والمعقولة اما المعرفة بالاشياء المحسوسة والمعقولة
تكون من علم النفس الناطقة بعلم النفس الناطقة بالقوة فاذا نطق وفكر
في ملكوت السموات فيصير علمها من القوه الى الفعل واذا عبر من ملكوت السماوية
فقد وصل الى عالم الوحي فينطبع في مرآة فكرها من اللوح المحفوظ وهو شرح
احكام الازل فيكون هو عالما بجميع الاشياء المحسوسة والمعقولة فيفيد الناس

انه م

بطريق

بطريق القياس والاستدلال بقدر معرفتهم به وليس في الروحانيات درجة
اعلى من ذلك واجل فانطباع الاحكام من اللوح المحفوظ الى مرآة الخاطر الرو حانيه
يكون بحسب استعداد المزاج ولذلك كثرت الاصناف واختلفت الانواع والا
رادات واما جميع العلوم من الطب والنجوم والسحر وغير ذلك يحدث من النفس
الناطقة بقدر ترقيها الى عنصر طلبها فعناصر العلوم كثيرة فبعضها
شريفة وبعضها خسيسة فعلم الشريف لا يحصل الا من عنصر الشريف وكذلك
علم الخسيس لا يحصل الا من عنصر الخسيس والسحر والكهانة وما يشبه ذلك لا يحصل
الا من جوهر الشيطاني لانه عنصرها فافعال الساحر والكاهن يكون من اجل
تحصيل اغراضهما في مضرة غيرهما وافعال النبي ليس كذلك لان افعاله يكون في
منافع الناس واما العلوم الشريفة يحصل من العقل الفعال وهو عنصرها
اما الفرق بين معجزة النبي وكرامة الولي وذلك لان النبي في درجة المقابلة
والولي في درجة المقاربة فيكون وحي النبي من الروح الامين ووحي الولي من الالهام وهو
نتيجة العقل الفعال فيستغني الانسان من الولي ولا يستغني من النبي لان النبي
واضع السنة والولي حافظها وايضا النبي ان شاء يظهر معجزه في كل وقت والولي
لا يقدر على ذلك الا في بعض الاوقات يظهر كرامته وقد تقدم شرح مقابلة
القمر مع الشمس من اجل تعريف مقابلة الانسان مع العقل الفعال لكل استعداد

المزاج فدرجة الولاية دون درجة النبوة ولذلك كثرت العقول والمعارف فلا
عقل الولي مثل عقل النبي لانه جنس وهو العقل الفعال وعقل الولي نوع منه
وهو العقل المجرد والمستفاد وعلم النوع ليس كعلم الجنس والجنس هو النبي والنوع
هو الولي فيجب على كافة الناس ان يقبلوا دعوته ولا يخرجوا عن امره وان لم يعرفوا
معرفتهم بحقيقته وحقيقة دعوته فيجب عليهم ان يقبلوا بالتقليد واما الرؤيا
فبعضها صدق وبعضها كذب وبعضها متوسط من هذين الحالين لان الناس في حال
بقاء النفس وكدرها على ثلثة اقسام احدهم صاف والثاني ضد هذا والثالث
متوسط بين الحالين ولذلك صارت الرؤيا الصادقة كصوتهم لم حدثت بنفسه وجاد طبعه
والرؤيا التي تتناول بالمشابهة بالمتوسطين اما القسم الاول ما حدث شكل الصورة
بعينها وهي من صفة النفس الزكية ومن استعداد مزاجها والثاني ان يرى صورة حال
فانعدت ضدها وهي من صفة النفس الخبيثة ومن فساد استعداد مزاجها والثالث
ان يرى صورة امر ما فيكون تاويل الرؤيا وهي من صفة النفس المتوسطة بين هذين الحالين
اما مثال الاول فكمن راى كانه يفعل عملا في النوم فيفعل في اليقظة ومثال الثاني
فكمن راى انه مسرور فيغتم ومثال الثالث فكمن راى ان له جناحين فيسافر واما الوحي
فهو صورة روحانية تنطبع في مراة نفس زكية عالمة فاضلة ثم بعده لا يكون في ذلك
العصر افضل منه فيدعو الناس بها وذلك يكون في صلاح الناس وسعادتهم فيكون
ذلك

ذلك الشخص عالم المصلحة فسعد من اتصل به وشقي من انفصل عنه فنطق الوحي الصادق
بصدقه وما ينطق عن الهوى ان هو الا وحي يوحى يعني ان كلامه الازلي ليس كلام
فكره بل هو كلام الله فيكون عالم الكون والفساد وعالم الملكوت في نظره كمركز
الدايرة عند نظر المهندس فخواص الاشياء الروحانية لا يعرف احد الا هو لانه
متطبب الانفس وكما في التورية ان الطبيب الحاذق يصلح للعلة الباطنة
وكما لا يجوز الاعتراض على طبيب الابدان فلا يجوز على طبيب الانفس وكما وجب علينا
تقليد طبيب الابدان فيجب علينا ايضا تقليد طبيب الانفس ويتمثل افلاطون على صحة
الوحي عن امر المراة التي حاكمت زوجها عند اسقليبيوس الحكيم فحضرت عنده مع
زوجها وهو مشغول في التقديس فلما فرغ من التقديس التفت اليها وقال ايها الجاهلة
تقدرين ما خفيت على نفسك اخبرني بذنبك لزوجك واعلمك بجنايتك عليه فان
السكران الذي واقعك ليلة عند طلوع الشمس ودخل نايم في الهيكل
يدعو الله بطول البقا ودوام السلامة قد احتلك وانت حسبتهم ما يستر
عن اعين الناس لم يغب عن عيني ترى عيبك ولم تعلمين ان في ملكوت السموات
من الاعين ما لا يحصى عددها وانت فيهم كالمكشوفة بين المبصرين وستلدين
بعد شهر خلقا مشوها فبكت وهي تلطم وجهها والزوج حاضر ثم قال
لزوجها عودت نكاحها على غير استقامة فحصدت منها الكرم ما زرعت فيها

وانضم فافولد سحر انسان له راسان وبدنان في صدر صغر ان ودخل رجل
ايضا على سقليبوس الحكيم فقال له يا نور الانوار اني دفنت مالا في منزلي
ونسيت مكانه فقام معه ودخل الى منزله وانا به فقال لم يتلف هذا المال
في هذا الاسبوع ما اثر لك من المال وهو النبيه العظمى لاستخرجنه لك فان
هو عن لعب ما نعم الله تعالى ان تسلبه اياها فذهب المال في ذلك الاسبوع
اما الفرق بين الوحي وبين هذه المعارف التي تقدم ذكرها ان الوحي يرد على نبي
الله مقرونا عنه فلا يستغني عن الزيادة والنقصان عنه كما يقع القول الصحيح
المستمع من المتكلم ولوجد وضعه ومعناه خارج عن قدر من اجابه والمعرفة
من هذه العلوم تكون بالاستدلال والقياس والدربه بتلقاء القضايا ونظمها
لم اضطر الشخص الى التقليد في كثير من الامور الطبيعيه والنفسانيه والعقليه لان
مدة بقاء الشخص قصيره وحفظه يقصر عن الاحاطة بجميع ما يفتقد وكانت حاجته
غير معتبره من لدن كونه كان يضعفه عن الابد له مضطرا الى قبول كثير من التقليد
لان الانسان مضطر الى التقليد في الامور الممكنه ولذلك استخدم طبعه الممكن
لقبول الشرايع المتسلطين بالطبع المجبول في الامور الطبيعيه والنفسانيه
والعقليه ومثال ذلك الان تقليد الملاح والطبيب فهو كبرع المعيه ويشرب
الادويه ولا يحسن الطب ولا الملاحه فوجب لمن يشتغل بالتقليد الى معرفه
الانسان

الانسان لا يقع على العلوم الكليه بل يقع على بعضها فالعاقل شاول التقليد
والى هذا ينحو من عند محكمي الشرايع عقليه لان فيها اداب النفس ورياضتها والعقل
هو ان لا يتولد من استعمالها الضرر الا المنفعة فطالب المنافع العقليه لا يكون
الا العاقل فاذن تقلد الشريعة الالهية كان عاقلا واعلم ان في الاشياء
الجسمانيه خواص لا يقع معرفتنا بها لكن سمعنا من الحكماء المتقدمين ان في بعضها
منفعة وفي بعضها مضرة فتركنا استعمال بعض للمضرة واستعملنا البعض للمنفعه
فخواص الاشياء الشريعة لا يقع واعسر من خواص الاشياء الجسمانيه لان فيها
منافع الارواح وسعادتها ومعلوم ان استعمال الصلوة والصوم والزكوة
والحج والجهاد مع النفس الامارة لا يتولد منهم الا المنافع والسعادة الابديه
وقد عرفناها بالبرهان ان العلوم الكليه يستخرج من بحر النبوة والعلما والحكماء
وغيرهم دون النبي تلك العلوم فيلزم عليهم تقليده بحالة تقع معرفتهم به لان
علوم الفكرة في المادة وعلوم الوحي ليست في المادة فالتقليد لانه والمقلد لصاحب
النحو والوحي اولى واجل من المقلد لصاحب الفكرة فالكافر بعلوم الوحي كالكافر
بعلوم العقل ومن كفر بالصدق كفر بالصادق ولاجل ذلك كل من كفر بالنبي كفر
بالوحي وكل من كفر بالوحي كفر بالموحي وهو الله تعالى ولاجل ذلك قال النبي عليه السلام
لو ادركني ارسطاطاليس استفاد مني لان علم الحكمة قطرة من بحر النبوة وعلم

بلغ المقابلة

النبوة عن بحر علم الحكمة الالهية ايضا فطره قال الله تعالى وما اوتيتم من العلم الا
قليلا فلا تنفع معرفة الانسان على حقيقة الاشيا بالانكار بالحكمة الالهية من
اجل ذلك واعلم ان الكلام على خمس جمل احدها الحق الظاهر المعروف
عند العامة كقول القايل ان الشمس حارة والثلج بارد والثاني الكذب الظاهر عند
العامة كقول القايل النار بارد والثلج حار والثالث الحق المجهول عند اكثر الناس
وهو ظاهر لبعضهم كقول القايل ان البحار غايرة والسما مرتفعة فاما كم غور
البحر وكم مقدار ارتفاع السما فهو مجهول عند اكثر الناس وان اثر احدا ان يحكم ذلك
وتركيبه وكم هو فهو غير معلوم عند العامة والرابع الباطل المجهول عند اكثر
الناس كقول القايل ان طول الارض كذا وكذا شبرا وان جرم القمر اعظم
من جرم الارض عدة مرار فان هذا القول كذبا مجهولا عند اجل الناس واكثر
الكلام الدال على ماهية الاشيا وجوهريتها التي لا تدل على حق ولا باطل
كقول القايل ان الشتا بارد وعلة ذلك بعد الشمس والصيف حار وعلته
ارتفاع الشمس وفيها قالانكار بالصدق والكذب يكون من اجل استعداد
المزاج وغير استعداده اما الوجه الاول الذي صدر من الله تعالى وهو العقل
الفعال ومن الذي ينسب اليه النبي فيكون بذلك الوضع النبي افضل واعلم
الناس كلهم واذ قد عرفنا ان الوجه ليس شي افضل واكرم من الانسان فالمقصود

الانسان م

لوجود

لوجود العالم وجود الانسان فاذن النبي افضل الانسان كله فيكون السبب لوجود
العالم وجود النبي والدليل عليه قوله لولاك لما خلقت الافلاك فمنه الكرامة
والرفعة له تقع من اجل تطهير نفسه واستعداد مزاجه وصفا مرآة فكره لانها
قابل لهيئة العقل الفعال وانطبع فيها من نوره كما ينطبع نور الشمس ليلة
الرابع عشر من الشهر في صورة القمر في الجرم فيكون بذلك الوضع هو العقل الفعال والعقل
الفعال وهو الاول والعيان كنت نبيا وادم بين الماء والطين طابقه لانه روح
مقدس قصد الروح المقدس النفس الامارة وهي التي تنكر النبوة ولم يشمها الموهبة
فكفرت بانعم الله فاذاقها الله لباس الجوع والخوف بما كانوا يصنعون يعني الغم والهم
فهما الم نفساني يعرض لحالين لا ثالث لهما فقد محبوب او فوت مطلوب ومنها ينتج
الخوف والجوع قال الله تعالى نار الله الموقدة التي تطلع على الافئدة وهي نتيجة
النتيجة واما اختلاف الشرايع يكون عن اختلاف الامزجة الانسانية لان

اجل م

الطبيب الحاذق ينظر في حد العليل فيامر له الدواء بحكم قوة مزاجه وقبول
وقته وسنه فيداويه بدوا البسيط والمركب من اجل دفع المرض وذهاب الالم عنه
فصحة البدن من اجل قوام الروح الحيوانية وقوام الروح من اجل انطباع نور الروح
الانسانية وسنته فلا يكون انسانا الا ويكون حيوانا ولا يكون حيوانا الا
ويكون ولكنا فاحكام الشريعة من اجل تحليل الاخلاط النفسانية والشيطانية

والسبعية لكيلا يزكي امر نفسه من تلك الاخلاط الرديه ومن اثر الموت
ومن وقوفها على قدم الافتضاح بالتوبيخ الشرعي واللوم لما بانتهاج الامر
النبوي وتكررها كيف عقل وتدبر وقدم استواء اخلاطها بالحكمه وتسلى عن الفانية
بطلب بقاء الباقية فينبغي للمرء ان يتلفع نفسه بالجلباب الملكي لكيلا يتلبس دنسا من
الجمال السرمدي سبحانه وتقدس تقديسا فلا يرخص العقل ان الانسان يعيش
مثل البهايم غير الناطق يأكلون ويتمتعون ويلهي بعضهم بعضا فتبارك الله تعالى
كيف يرضى للعاقل ان يستعمل ذلك فاستعمال الشرع ويجب على كل انسان حتى يطهر
به نفوسنا من كدورات الشهوات وعلايق الافات ويسلك به طريق الطاعات وقد
عرفنا ان قطع عرق يحتمل جروه لصلاح جملته لان اللذة والالم في العالم جميعا
وليس لها ثواب ولا عقاب يعني قطع عرق وصحة بدن ولو كان الشرع ذلك العضو
داواه من سفك دم اولا باحد فرح ولا يقطع الا في رياضة النفس ليست مضرة
الاشباح والارواح الا لما منفعة وان كانت الشريعة تامر بقطع يد السارق
وهذا في حق السارق مضرة لا منفعة فاعلم ان الشريعة التي تامر بقطع يد
السارق يكون لصلاح السارق وصلاح غيره وباحكام الشريعة لا تامر بقطع
يد وسفك دم بل يعقل كل واحد منهما يوثر في نفسه لما فعل به والشريعة
تخبر بانه فعل وفق الذي يوثر في نفسه فالشريعة تامر بالقود وقطع اليد
و

والقصاص ولا يعذر بالشارع ان يخالف الشرع لانه وضع الهي واو رباني وبالحقيقة
واضع الشرع هو الباري جل وعلا اما القود يكون من اجل بقاء الشخص لتقصير عنه
ايدي الغلبة ولاجل ذلك قال الله تعالى ولكم في القصاص حيوة وليس في قطع يد
السارق حفظ المال ومنفعة لجميع الشرا ولهذا يرجعون عماهم عليه ويشتغلون
بتحصيل ارزاقهم من وجوه محمودة وحرف معلومة وهو من سعادتهم لتقصير
ايديهم عن الظلم والخيانة ولاجل ذلك قال النبي عليه السلام انصر اخاك
ظالما او مظلوما قيل يا رسول نصرته مظلوما فكيف انصره ظالما فقال تمنعه
من ظلمه فذلك نصرة له لان الظلم ظلمات يوم القيمة فيكون بذلك الوضع
الشرعي ناصرا واما الحدود والرجم فيكون من اجل عمارة العالم وفراغة
الناس لانه ليس شيء اقبح من ان الرجل العاقل يدخل دار زيد ويزني مع
حرمته ويخرج منها وياخذ عمامة غيره فهذه صفة البهايم غير الناطق
والحد من اجل ذلك ان للمحصن فراش لا يرضى به يطلب فراش غيره اذا
سكت الشرع عن ذلك ويرضى به فترفع الامانة وتظهر الخيانة في الناس
ويذهب احكام المواريث لحكم التباس النوع قالت الحكماء عدم التوالي
اولى من وجوده وللعزب جلد لانه ليس له فراش وعليه الشهوة غالبة وهو
مقهور شهوته والشرع يمنعه منه ولا يقبل دعوته فيجب عليه الجلد لانه

واما الغرض من الرجم [illegible] الا ان صنف الناس [illegible]

لا تقبل دعوة الشرع واعلم ان تفضيل الانسان على البهائم غير الناطق
بالعقل والتمييز وكل انسان ليس له تمييز فليس بانسان **فصل**
في اسماء الله تعالى التي نطقت بها الكتب المنزلة وما وصف به من الرضى
والسخط والرحمة والنقمة اعلم ان معرفة اكثر العلماء في معنى ذلك
قاصرة لانهم يحملون تفسيرها على ظاهر لغة العرب وليس كذلك لان تحت
كل لفظة معان كثيرة لا يعرف حقيقتها الا المحقق اعلم انه تبارك وتعالى
خلق العقل والنفس والعقل ذات مقدس والنفس ذات خبيثة جاهلة
والله تعالى ذات مقدس عالم ولا شك ان افعال العقل وصفاته وافعال النفس
وصفاتها ليس عند الله سوا اذا كان عند الله سواء لما انفذ الانبيا النبي
وما قال قد من تزكى فانما يتزكى لنفسه ومن عمل صالحا فلنفسه وما قال
الا لعنة الله على الظالمين وان الله لا يهدي كيد الخائنين وما قال ان
رحمة الله قريب من المحسنين وما قال يحبهم ويحبونه وما قال قل هل يستوي
الذين يعلمون والذين لا يعلمون ومثل ذلك كثير في القرآن لا يحتاج الى شرحها
فعرفنا ان الخير يحصل من العقل والشر يحصل من النفس وخالقهما هو
الله تعالى واما المحبة والرحمة عند الله تعالى وفي حقه هو الامر والرضى والعقل
نور منه فيكون العقل محدث لانه علم الثانية لكن له مع الله تعالى نسبة
متناسبة

متناسبة ينتج منها الرضى ويسمى الشرع محبة ورحمة واما النقمة والسخط
عبادتان يتولدان من ضدهما فالعلم ضد الجهل وليس للباري تعالى ضد اذ لو
كان له ضد فضده قديم كما هو وهذا مستحيل في حق الله تعالى بل يكون العلم
في حق الجهل ضد والجهل في عالم الكون والفساد لانه صفة النفس الكائن لان
وجود النفس من عالم السفل ووجود العقل من العالم العلوي فالعقل اقدم من
النفس والنفس ضد العقل في عالم الكون والفساد لا في العالم العلوي فبذلك
الوضع جاز ان يكون يقول النفس ضد الكون في هذا العالم لا في الازل لانه
علة العلل ويسمى الشرع مسبب الاسباب فيكون وجود الباري جل وعلا قبل وجوده
وكون كل شي فالباري جل وعلا مقدر والعالم مقدر فيكون تقديره في غير
ذاته لان تقدير المهندس يكون في المهندسه لا في ذات المهندس فيكون بذلك
الوضع العالم محدث والباري قديم لانه مقدر والعالم مقدر قال قبل الله تعالى
قدر وحكم بوجود العالم وما فيه فكيف لا يكون ببعض صفته راضيا فما خلق
ذلك الجواب اعلم ان الله تعالى اراد ان يخلق خلقا شريفا ليكون له الموقف
به فصدر منه العقل الفعال وصدر منه النفس الكلية وصدر منها الافلاك
والكواكب والبروج وصدر منهن الطبايع الاربع فاذا امتزجت الطبايع
الاربع واستعدت فيتولد منها النبات فاذا ازدادت اكثر من ذلك فيتولد منها

[illegible]

[illegible]

الحيوان فاذا بلغ غاية استعدادها فحصل منها الانسان وله صفات محمودة
ومذمومة فالصفات المحمودة يتولد من العقل وهو البر والطاعة والزهد
والخشوع والمخافة والصدق والاحسان واختيار الاخرة على الدنيا
فلا يكون انسانا حتى يكون حيوانا ولا يكون حيوانا حتى يكون مركبا فالصفات
المحمودة ليست كالصفات المذمومة فليس لله تعالى مع النفس وصفاتها اتفاق
ومحبة لان افعالها ليس برضايه بل بارادته والارادة لا تكون الرضى
لان الرضا نسبة التقدير والارادة حكم منافيه فيكون لا ممكن ان
الوجود كله مقدسا لان التقديس يمكن في الاشيا البسيطة مثل
العقل والملك وما اشبه ذلك لا في المركبات يعني لا في النفس فاذا كان
الامر كذلك فجل وعلا لا يرضى لعباده الكفر لكن اراد يعني حكم وقدر
ان في النار احراق وفي النفس الامارة خدعة ومكر وحيل وما اشبه
ذلك وفي العقل صدق وخير وجود واحسان وما اشبه ذلك فلا
يكون وجه الانسان الا بتلك الصفات المحمودة والمذمومة لانه مركب
من العقل والنفس فجل وعلا لا يرضى الا لفعل العقل وصفاته
ومعلوم ان فعل الجلاد يكون بارادة السلطان لكن لا يكون بينه وبين
السلطان حضور بالمشاهدة وكشف السر الامع وزيره لان صفته
خبيثة

والصفات المذمومة تتولد من النفس

خبيثة لا يكون بينه وبين السلطان ائتلاف ومحبة الا العداوة والسخط
اذا كان افعاله بارادته فاذا لم يكن للسلطان جلاد فلا ينتظم نظام
العالم وكذا اذا لم يكن وجه النفس الامارة فلا يكون وجه الانسان واذا
لم يكن وجه الانسان فلا يكون وجه العالم فتم هذا الشرح لمن يكون له بصر
واما الجزاء على الاعمال الشريفة والخبيثة في حال الحيوة وبعد
انحلال التركيب يعود من اعمالها والاعمال الشريفة يتولد من استعمال
الشريعة وتطهير النفس ومثاله اذا صح البدن واعتدلت الطبيعة
فيكون المدرك من الراحة واللذة باعتدال الطبيعة في الاغذية الموا
اذا كان مزاجه حارا فينبغي ان يتناول الاغذية البارده واذا كان
مزاجه باردا فيتناول الاغذية بضدها حتى يصح ويصح البدن ويعتدل
الطبيعة ويحصل اللذة ويرفع الالم وبضدها يتولد الالم والعذاب
فلذلك هو صحة النفس وعذابها وراحتها واما انقطاع شهواتها فلا
يكون الا برياضتها ولا تكون رياضتها الا بقوة عقلية حتى يداويها
بدواء الشريعة ويشرب بكاس الرياضة لان ذوقها ليس يعتدل
يظن ان فيه مرارة وليس في دواء الشريعة مرارة لكن المرارة تتولد للمرء
من فساد ذوقه دواء الشريعة فكما لا يشكي المريض الا بان يتناول

فقد

المبرودات فلا تجد النار النفسانية الا بقوة عقلية وهداية سرمدية فاذا
لم تزكى نفسه لم ينقطع عنه لذتها فاذا انحل تركيبه فينقطع لذاتها لا
شك فيه بانحلال تركيبه فيكون المها في ذلك العالم من انقطاع لذاتها التي غاب
عما احبته لكن جيوشه منطبعة في فكره ولاجل ذلك قال الله تعالى ثم نكسوا على
رؤوسهم يعني هي فقير ومحروم من دنيه ذلك العالم ولذة مشاهدة البارى تعالى
فيكون عذابه من فراقه ومعلوم ان العليل اذا غلبت عليه الحرارة فيتصور
النار والاشياء الحمرة واذا غلبت عليه البرودة فيتصور الثلج والبياض
واذا غلبت عليه المرة السوداء فيتصور الظلمة فيكون في ذلك العالم مرار
للنفس عن جهلها وعن صفات مذمومة وراحة عن معرفة بريه وعن تهذيب
صفاته وقد نطق به الشرع من حيث افهام الناس من التمثيل والتحذير
ومن افصاح من اخبار من سلف وما يامر به وينهى عنه على اختلاف انواعه فان
جميع ذلك هو بحسب تلك الشريعة كلم الناس على قدر عقولهم واما السمع والبصر
في حق البارى جل وعلا يكون من اجل علمه لا من اجل بصره وسمع محدود محسوس
اذا زال للبصير بصره فيكون هو غير بصير واذا زال للسميع سمعه فيكون هو
غير سميع فجل وعلا منزه عن صفات البشرية كلها فكما نقع الاطلاع على
الاشياء الجسمانية والروحانية بواسطة السمع والبصر والعقل والذوق وعن اللمس
فاولى

فاولى باطلاع البارى جل وعلا على تلك الاشياء بغير الوسائط لانه خالق
ذلك فيقع عليه اسم السميع والبصير وغيره بحكم المجاورة والاستعارة اذا قلنا
انه سميع بصير لا يراد بهما السمع والبصر المحسوسين بل يراد بهما الادراك وهو
العلم لو قال قايل ان النفس نار لم يلزم ان يكون نارا ولو قايل قال ليس بنور لم
يلزمها غير ذلك الاشكال وانما يقع الخطا في اذا النفي الشيء نوع ما نسب اليه او
جنسه وحقيقة السمع والبصر والفرق منهما ذكرنا في الكتاب المسترشدى واما
الصور الوذنية تقع في حق الله تعالى من فساد الاوجعه ولاجل ذلك اختلفت
الاقوال في حق البارى جل وعلا فقال بعضهم انه جوهر وقال بعضهم انه جسم
لا كالاجسام وقال بعضهم انه كالهواء الخمس وقال بعضهم على العرش وقال
العقلاء الذين لهم المزاج المستعد والرأي الصحيح ان البارى جل وعلا
برئ من تلك الصفات التي ذكرناها وبالحقيقة انهم لطايفة الناجية التي
نطق بها خبر الشارع الصادق فيتبع كل واحد خاطره بقدر مرآة فكره واستعداده
مزاجه قصد الشارع على عنبر الشريعة وخطب خطبة التنزيه والتقديس
في حق الله تعالى فيزداد ضلالة المشبهة والمبتدع ومثاله مثال المطر
يزيد مرارة الحنظل وحلاوة قصب السكر والكفر والايمان بالله يقع
من استعداد المزاج وفساده قال عز وجل من يهد الله فهو المهتدى ومن

منهم م

يضلك فلن تجد له وليا مرشدا ومعاذ الله ان الله تعالى يضل العبد
بل العبد يضل بخلاف امره بموجب شرعه وهو ايضا من سر القدر من اجل
قوم يقولون ان قبل كون السعيد والشقي ما حصل منهما طاعة ولا معصية حتى
بتلك الطاعة يصير سعيدا او بتلك المعصية يصير شقيا لان النبي عليه السلام
قال السعيد من سعد في بطن امه والشقي من شقي في بطن امه واعلم ان
قول العلماء قبل كون الانسان لا يقع عليه اسم السعيد والشقي الا بعد
كونه ولكن علم الله تعالى محيط به قبل كونه وبعد كونه والذي يقول المعدوم
شي والمعدوم ليس بشي فليس بشين فصل لان المعدوم الذي ما اراد اظهر وجوده
ليس بشي فليس وجوده بالقوة البتة لان الله تعالى ما اراد وجوده فلا يكون
موجودا بالقوة ولا بالفعل ولا في علم الله تعالى فليس بشي والذي اراد وجوده
فهو موجود بالقوة وعلمه محيط فيصير السعيد والشقي بعد كونه بالفعل او بواسطة
العقل وهو بعد البلوغ باستعمال احكام الشريعة يصير سعيدا او باعراضه
عنها يصير شقيا وعند قوم يظن انه هو الدهر فصدق الشارح بقوله نفي
الايمان بعد كونه وهو بالقوة سعيدا او شقيا ويثبت البرهان على من علم
النجوم وقوم انكروا احكام النجوم واستشهدوا به قول الشارح من آمن
بالنجوم فقد كفروا والمراد بذلك هو الدهر والذي لا يثبت واضعها دون الله تعالى
وان

وان كان احكام النجوم باطلا ففي خلق الله تعالى الافلاك والكواكب والبروج و
تأثيرها فان كانت هي موجودة بالقوة والفعل فحكم النجوم حق وليس بباطل وان كان
حكم النجوم باطلا فما قال الشارح عليه السلام لا تسافروا والقمر في العقرب والذي قال
عليه السلام كذب المنجمون ورب الكعبة يعني لا يعلمون حقيقة علم النجوم لانه
اذا ينسى درجة او دقيقة فيبطل حكمه فحكم النجوم يحمل الانسان لا يبطل ونطق
كلام الباري تعالى بذلك في مواضع كثيرة لصحة حكم النجوم وتأثيرها فنقول
دليل آخر مختصرا كافيا على كون السعيد والشقي لان الباري جل وعلا قدر وحكم
ان الكواكب الفلانيات من تقارن كوكبا فلانيا في درجة فلانية فطالع الوقت
يكون برجا فلانيا وقد اتفقت الولادة في هذا الطالع وفيه نظر كوكب سعد فيكون
الولد عالما عاقلا عفيفا وان اختلفت القرانات والدرجات والطالع والنظر
بضد ما ذكرناه يكون الولد جاهلا بليدا خسيسا مفسدا امثال ذا فالسعد والشقي
والغنى والفقر والعالم والجاهل وما اشبه ذلك يكون من تأثير بارادة واضعهن
وهو الله تعالى ويستحيل ان الله تعالى حكم وقدر بشي ثم لم يكون وبعد ذلك يبطل حكمه
ولا يتكون ذلك الشي الذي قدر ولو قدر في انسان انه يكون سعيدا فلا يصير
شقيا البتة وكذلك حكم الوجود الكل فيكون بذلك الوضع الخير والشر منه
ودليل آخر على صحة قولنا فقد قالوا يطلع من برج الحمل رجل اشقر له سوار

حنشب ومن هذه قضيب من حديد ان يعمل الخبز بحكم نظر المشتري اليه ولا يقدر
على ذلك لانه ممن مرخ لان من الممزوج لا يحصل الى الشتر فيكون من ذلك
الوضع الانسان بالقوة سعيدًا وشقيا والقوة بطن امه وهذا القول اجود
من قول الذي قال ان العالم بطن امه اذا كان الانسان في العالم فيكون
بالفعل فلا يكون بطن امه اذا كان الانسان بالقوة فيكون في بطن امه
فان قيل الانسان قبل النطفة لا في الرحم لا يكون موجودًا بالقوة فلا يكون
وجودها قبل كون النطفة بالقوة اعلم ان النطفة والاشياء الكلية تحصل
من الطبايع الاربع والطبايع الاربع يتولد من الحركة فيكون من ذلك الوضع
لكل انسان اربعة اطوار فالطور الاول هو الحركة الفلكية والطور الثاني هو
العناصر والطور الثالث هو النطفة في الرحم والطور الرابع هو عالم الكون
والفساد فيكون الانسان في ثلثة اطوار بالقوة وفي الطور الرابع يكون بالفعل
فيكون علم الله تعالى سابق من كل شي ومحيط به واما الحركة الدورية الفلكية
والاسجالة يكون من العاشق اذا نظر الى معشوقه والعاشق هي النفس المقدسة
والمعشوق خالقها وهو الله تعالى واما الاسجالة التي تعرض للجبان اذا نظر
الى الاسد ليس فيها حركة تحركا تحريك العشق في الجبان لان المعشوق
لا صبابه فيه ولان الاسد جبني فلذلك يجب علينا ان نعتقد في

ساير

ساير المعلومات للباري جل وعلا لانه ازلي ولعد غير مستحيل وفاعل لا في
زمان ولا علة تحركه على شي بسرعة فينبغي ان لا ينسب اليه افعال قبيحة
لانها انكرتها العقول ودفعتها الشرايع وادراك اكثر العلماء عن جميع
الارادة والرضى ووضع الاشياء قاصرة ونقول ايضا فضلًا آخر في سر
القدر لعله يحتاج اليه في هذا الموضع اعلم ان علة الشر هي النفس الامارة
وعلة الخير هو العقل ويكون الباري جل وعلا خالقهما لان الله تعالى حر مطلق
والنفس منبعة الشر فيكون الباري تعالى سبب الشر لانه خالقها وهو علة
العلل اذا كانت النفس منبعة للشر فيظهر ايضا منها الخير بواسطة العقل
اذا رضيت فيكون النفس منبعة للخير والشر افعالها لا ذاتها والدليل
عليه اذا زكت النفس فيكون مقدسة مطمئنة فلا يكون الشر طباعًا
فيكون مستحيلا وقد قال الشارع عليه السلم اذا كان الغدر طباعا
فالثقة بكل احد عجز يعني به لا يكون طباعا وسوء القضا بالشر والدليل
عليه قوله عليه السلم كل مولود يولد على الفطرة فابواهما اللذان يهودانه وينصرانه
ويمجسانه والكفيع اذا كان الباري جل وعلا علة الخير والخير فعل العقل فهو
ايضا علة علمه وان كان الباري جل وعلا النفس فلا شك انه ايضا علة
فعلها والدليل عليه اذا كان الباري علة الهيولى فيكون هو علة صورتها

بلغ المقابلة

علة م

فالنفس هي الهيولى والصورة فعلها فان لم يكن البارى علة فعلها فلا يكون علتها
فيكون بذلك النفس ازلية وهذا محال وممتنع ومستحيل ونقول فصلا آخر انما من
القدر بنوع آخر اعلم ان الله تعالى ما خلق شرا البتة لكن الشر ينتج من
الافعال والافعال ينتج عن الاعراض والاعراض ينتج من النفس فيكون النفس فاعله
وافعالها يكون برضاها يكون مذموما وان كانت افعالها بامر الشرع فهي خير
واعلم ان صورة المباشرة المباحة وغير المباحة واحدة وليست الفرق بينهما
لكن الصورة التي مباحة بالشرع محمودة وغيرها مذمومة وشرا فعرفنا ان جملة
الخير يتولد من استعمال الامر الالهي والشر يتولد بخلافه فيكون بذلك الوضع
لا يكون الشر موجودا واعلم ان نظام العالم وما فيه من وجود النار وهي خير
في ذاتها لكن الشر الذي يتولد منها الذي تحرق الدار بالحكم الجزوي فلا يكون
مع النار خطار الا مع من يحرقها بالنار يعني الانسان اما الهود فليس بشر
لان فيه حيوة غيره واما قتل المسلم بالسيف فليس في السيف شر بل الشر
فعل قاتل وكذلك سم الافاعي والعقارب وما يشبه ذلك فليس في حقهم شرا
بل يكون في حق غيرهم اذا لم يكن فيهم هذه الصفات فلا يكون وجود شيء
وجودهم لان كل مادة تقبل صورتها فاذا ذهب النوع ورفع الجنس فوجود
كل واحد ضروري في الحكمة لان المادة الانسانية لا تقبل صورة الفرسية .

وصورة

صورة
وصورة الفرسية لا تقبل هذه الانسانية وكثير من الاشياء في حق بعضهم
وفي حق بعض اخر ترياق وقوم يقولون ان زحل والمريخ نحسان والزهرة
والمشتري سعدان وهذا خطاء لان زحل والمريخ في ذاتهما سعدان
لكن كل سعد في مقابلة ضده يصير نحسا اما طبع زحل بارد يابس وطبع المريخ
حار يابس واى اثر اليابس في طبعه ليس بشر لكن في الامتزاج يصير شرا
وخيرا وكذلك فعل العسل اذا تناوله المحرورون فيصير في حقهم شرا
وبالضد وقال افلاطون انواع الشر ثلثة الجهل والغضب والشره في حق
الانسان الناطق لا في البهايم والخير نوعان وهما العدل والصدق فهذه
الانواع الثلثة عوارض ينتج من سوء المزاج النفساني والعدل والصدق
ينتجان من العقل وقد غرق في بحر سر القدر مراكب كثيرة وما سلم
من الغرق الا سفينة صغيرة ولذلك وجب التسليم فيما امر الله به الا الشرع
شرح اعتقاد بلا بحث ولبيان لما غاب عن المعرفة كالايمان الذي احاط
به المعرفة ونحن نخوض في بحر سر القدر لان لنا قوة روحانية فيثبت
ان الخير والشر من الله تعالى بحكم الوضع والارادة لا بحكم الرضا لان من
الرضا لا يكون الا الخير وثبت تارة ان الشر قبيح وجل وعلا يرضى
[illegible] الشر ليس موجود لكن ينتج من افعال الانسانية
وثبت تارة ان

بخلاف امر الله تعالى ويثبت بان ان الشر موجود فمن العبارة التي تقدم
ذكرها ليست نفسنا فضلا لانه نزل عن كل لفظ وعبارة معان كثيرة وكلام
الازل ناطق به وعن تزكى فانما يتزكى لنفسه وقال قل كل من عند الله
وقال لا يرضى لعباده الكفر وقال ما اصابك من حسنة فمن الله وما اصابك
من سيئة فمن نفسك وقال لنبيه ادع لنا فدعاهم فلم يقبلوا دعوته وكفروا
دبا بعينه فقال اللهم اهد قومي فانهم لا يعلمون فاوحى الله تعالى اليه ختم
الله على قلوبهم وعلى سمعهم حتى لا يجيبون دعوته ولا يقبلون امره فنطق
لسان سره لم سنع الدعوة ان لم يشا الله تعالى فاوحى سواتر ان تدعوهم والقدر
مانع لا يقبلوا دعوته فعجز في بحر سر القدر فاوحى الله اليه وان كنت في
شك مما انزلنا اليك فاسال الذين يقرؤن الكتاب من قبلك يعني اليهود والنصارى
حتى يقولون لك الا ان كل قوم مع نبيهم ما فعل بهم قلوبهم واحد فهم وصلبهم
لا تعجز في بحر سر القدر لانه بحر عميق كل من لا يعلم السباحة غرق فحك
على سر القدر فقال عليه السلم لا علم لنا الا ما علمتنا انك انت علام الغيوب
وكل من انكر بالبدر رسوله فمن اجل ذلك اذ ليس له المعرفة بسر القدر لانه لا يعرف
حقيقة نسخ الشرايع ومنافعها وقد نهى عليه السلم عن سر القدر من اجل ان
معرفة اكثر العلماء منها قاصرة ونحن قد شرحنا بالدليل والبرهان في سر
القدر

البحث عن م

القدر من اجل نسخ الشرايع لان فيه منفعة وحكمة ازلية لان كل وقت وزمان
قبل شريعة خاتم الانبياء كان له احكام وشريعة وذلك لان فلك العقول
تسعة وهو في الدرجة وهذه صورتها ١ ٢ ٣ ٤ ٥ ٦ ٧ ٨ ٩ فلا ينسخ
شرعه البتة اذ ليس فوق درجته درجة اخرى فيكون بذلك الوضع هو اعلم الانبياء
كلهم فلا يكون بعده نبيا لانه ليس فوق تلك العقول التسعة فلك اخر وبالجملة
العقل الواحد وهو العقل الفعال وهو في الفلك التاسع ويسمى قوم فلك الافلاك
لكن لا يطلع على كل انسان بحكم مرتبته واستعداده مراتبه ولطافة طبعه وصفاء
نفسه يكون في درجته وهو العقل الفعال وكل نبي لا يعرف درجة نفسه وفلك
عقله ودرجة ما فوقه لا يكون نبيا بل كل واحد منهم يعرف درجة نفسه وفلك عقله
ودرجة ما فوقه وما دونه فان زعم اليهود ان موسى عليه السلم قال ليس بعدي نبي
آخر وكذلك قالت النصارى ان المسيح عليه السلم قال ليس بعدي نبي آخر فقد كذبوا
بل لان الانبياء عليهم السلم نقطة الصدق لا يتصور منهم الكذب لان موسى وعيسى
عليهما السلم عرفا ما فوقهما وما دونهما وقد صدق خاتم الانبياء عليه السلم حيث
قال ليس بعدي نبي لانه ليس فوق درجته درجة اخرى وكل من انكر به فهو
جاهل فينبغي ان يؤمنوا بالله وبجميع الانبياء عليهم السلم ولا يقيمون على الشريعة
المنسوخة لان وقوفهم عليها يكون من الضلالة لان من استعمال الشريعة

الاخيرة م

المنسوخة مضرة ومثال ذلك مثل طبيب الحاذق يأمر لصاحب المزاج الحار بادوية
باردة ملطفة فان تناولها صاحب المزاج البارد فيقتله وكل نبي اتى الى قوم فراعى
في طبعهم وقوتهم وزمانهم فامرهم بما ينفعهم من الادوية الشرعية فيما يقتضي
الحكمة الالهية ومثال آخر اذا امر الطبيب في زمان الشتاء لصاحب مزاج البارد ادوية
حارة فيستعملها صاحب المزاج الحار في زمان الصيف فيقتل نفسه بها فمثال
الشرايع هكذا وكل نبي من الانبياء وضع لكل امة بقدر ما ينال طبعهم اليه بامر
الله تعالى ووضعه وهي منفعة لهم وقالوا ان حكيما من الحكماء امر لاهل الروم الذين
في المباكل ينقشون صور الانبياء واهل الخير فاعترض عليه بعض الحكماء في ذلك
لم
فقال لا يجوز صور التماثيل في هياكل المقدس لانها تغير لنا الاصنام فقال اعلم
ان من كثرة الهواء والاغذية الدهنية قصرت حرارة الناس وكثرت رطوبتهم
وقلت معرفتهم بالله تعالى وبالاشياء الروحانية منهم في عبادة الله قاصرين لان
ليس لهم في عبادة الله لذة التقديس لان ليس لهم طهارة ظاهرة وباطنة
فامرت ان ينقشوا صور الانبياء واهل الخير ليلا يتحول طبعهم ويزيد حرارتهم
وينقص رطوبتهم حتى يتلقون نفوسهم بجلباب صفتهم وسيرتهم واذا حصل لهم
ذلك ونفع بهم معرفتهم بالله تعالى اذا كانت الصورة مانعة للعالمين
معرفة الله تعالى فيكون الصورة في حق الجاهل موصلة الى معرفة الله تعالى ولاجل
ذلك

ذلك ان كلام الباري جل وعلا فيه معان كثيرة فكل انسان يتصور منها
صورة بحسب معرفته فعروس حقيقة القرآن في الحجرة المقدسة لا تمسه
الا المطهرون فالزمان مثل الهيولى فيقبل صورة الزمان ان كان خيرا او شرا
وبالحقيقة الانسان معتبط الاعراض بنفسه ولا يكون بها كادها فلا يحصل للانسان
معرفته بالله تعالى الا باستعمال الحكمين وهما التعظيم لامر الله والشفقة
على خلق الله عنصر احكام الشريعة ومنجان السعادة وبالجميع لا يستعمل
احكام الشريعة الا السعيد ولا يعرض عنها الا الشقي ونحن نحتاج الى
معرفة الله تعالى ومن التوفيق والهداية حتى يبلغ بهما الغرض الملتمس وهو السعادة
القصوى فلا تحصل هذه السعادة الا من اصلين وهما الشرع والعقل لان سعادة
النفس في استفادة العقل ومن الخير المحض فلا يحصل هذا الخير الا باستعمال الشرع
لان الشرع موضع المرآة ينطبع فيها نور الهداية الربانية حتى بذلك النور تنكل
نفوسنا من الرذائل لان النفس محتاجة الى الرياضة والشرع دليل زمان
السفينة النفسانية حتى نستوفي من النفوس الامانة اجرة السفينة اذا
ظهر الطوفان الثاني يركبن فيها ويسلمن من الغرق وقد اتفقت العلماء على ان
جميع الحكم ماخوذ من الكتب الشرعية وليس شيء على النفس اثقل من الشريعة
لان الشريعة رائض النفس والنفس خبيثة لا تحب النظافة والطهارة

ولذلك قال الحكيم محاربة الرجل الملك اسهل من محاربة الشريعة وقال
الآخر دعاء النبي وغيره مستجاب اذا اصلح الداعي نفسه وتحرز من سور الغضب
وشهواته وينظر في طبيعته ما يدعوا اليه ولم يخلط في دعايه الباري جل شأنه غيره
وكان قصده اقامة ما حسن قيامه ونفع الناس من جهته فلذا اصاب الغرض في الدعاء
لم ترد دعوته وشهدت القلوب اجابته وقال النبي الصادق هو ان لا يكون في نيته
السيئة متعلقا بالمعال من عوالمه بفضل بطبيعته البسيطة على المركب
والعلة على المعلول ويرى بان الكبوة منها قطعه ويعرى من سفره ولا يشغل
عنها بخدعة مسفرة اول من البائس فيها ومكاثرة الذايبين منها فهذا الامكر
اخلاص من نفسه فيكون بذلك الوضع الذي عليهم السلم في الدعوة صادقين
ومن الاعراض النفسانية والشيطانية منطهرين وبهم عقول ونقط صدق لان
الكذب ينتزع من مهانة النفس وسخافة الرأى واما اهل الخدعة والتلبيس
فهو النفوس الخبيثة يحول الجمال شيا والنيرنجات والحرفة ويظنون
انهم حق لانهم جاهلون بهم وقال عالم ان الملوك الذين نصبوا لحفظ
الشريعة واقامتها كانوا اذا سمعوا بخبر من يدعي النبوة سالوه عما جاء
به من الزيادة في الشريعة والنقصان فمتى ذكر ما يدعيه وطولب بالبرهان
من المحكمات التي تدل على صدقه لم يوجد معه ولا عنده فيكون اذا

دليلا

دليلا على كذبه لانه لا يقدر على خلاص نفسه منهم كما يقدر على ذلك القوام
على الشريعة بالعجايب الروحانية لكي يقبلون ويلحقهم المكان واما يخلص
من الملوك بالمعجزات حكى ذلك العالم عن اسلافه بانهم ذكروا ان بعض الملوك
اليونانيين قبض على بعض قوام الشريعة وجمع الناس ثم ساله عن قصده
اظهرت امرا يحتاج الى زيادة في هذه الشريعة قالوا جماعة من حضر عنده
من قضاء البلد ما في شريعتنا نقص يزداد فيها فان تبرع سوء هذا الاغوار
والا افتينا الملك بقتلك فرفع يده الى السماء ثم عج عجة غاب بها عن اعينهم
ثم راى اعلام المدينة في منامهم ان لم يروا التميز في شريعتكم والا حكم الكلوه
فغدوا الى حلكم واعلموه بما راوه فقال الملك لا يجوز ان اقص علي واستتمه
بشي يرى في المنام وانما تبنى ان كان في اليوم السابع ظهر في المدينة فتلناه
وجمعنا بقايه العظام فلم يحفل بذلك فطالبه بما قصد به فاقام الملك لتلك
الزيادة وحمل الناس عليها وسلم الافطار عنده فامتنع من ذلك وقال اجعل
بري وحسن ضيافتي صلة المستورين وانصاف المظلومين فاقام يوما
عنده فاطعم عنده طعاما ولما جاء موسى الى فرعون واظهر الشريعة ولم
يكلمهم ولم يقبلوا دعوته وكفروا بالله تعالى فاظهر المعجزات ولم يقبلوها ثم
عادوا الى عتوهم غرق فرعون وجنوده وثبتت شريعته عليه السلم بشريعته

ولما وجدنا ان النقصان والزيادة فيها ولم تجرى لنفسه خفية الشريعة

ولما جاء بعده نبينا عليه السلم فنسخ شريعة المسيح عليه السلم بشريعته
وكفروا به الذين ما قاموا على الشريعة لموسى وعيسى عليهما السلم لانهم نفوس
خبيثة طالب للدنيا وبالجميع كل من احب الدنيا لاجل تحصيل اغراضه عمى بصره
وقلت معرفته بالله تعالى قال الله عز وجل افرايت من اتخذ الهه هواه
فكمال المعرفة بالله تحصل من صفا النفس واستعداد المزاج ونقصانها تكون
من ضدها وبيني من استعداد المزاج وفساده وفيض العقل الفعال الى
من كعبته وكلية من احد وثمانين جزءا لان فلك العقول تسعة فالتسعة
في تسعة احد وثمانين ومن الانسان الذي يصل اليه ولم يصل اليه هذا الفيض احدا
وثمانين قسما وهذا الشكل

ب				ا				ج
ج				ب				د
د				ج				ه
ه				د				و
و				ه				ز
ز				و				ح
ح				ز				ط
ط				ح				ي
ي				ط				يا

فالانبيا عليهم السلم في خط
آ وهو خط المقابل
لان العقل الفعال في
خط الاستوا يعني في
خط ب والعلما
في خط ج فلا يكون
فيض الى ج مثل خط

خطام

آ وليس فيض آ الى خط ب كفيض آ الى مثلثات والكرسي فيض ب
لان في جانب اليمنى يعني في جانب ب وفي الجانب اليسار ز يعني جانب ج
ومن ب الى جد خط مستقيم ومن ج الى ده ايضا خط مستقيم ومن
ج الى ده ايضا خط مستقيم ومن ه الى و والى ز ايضا خط مستقيم
ومن و الى ح ايضا خط مستقيم ومن ز الى حط ايضا خط مستقيم
ومن ح الى ي والى ط ايضا خط مستقيم من جانب ب تكون اربع زوايا
واربع من ز واربع من ح واربع من ط واربع من ي فيكون ستة عشر
زاوية لا يصل اليها من فيض العقل الفعال ولكن يصل اليها من فيض النبوة
وهو من درجات وز وحط ومن جانب ج ايضا اربع زوايا من درجة
ج واربع من درجة ط واربع من درجة ي واربع من يا فيكون ستة
عشر زاوية فلا يصل اليها ايضا من فيض العقل الفعال لكن يصل اليها
من درجة فيض النبوة وهي زوايا حو وطو ولكن لا ينفعهم فيض النبوة الا مع
فيض العقل الفعال يعني اذا لم يكن عاقلا لم ينفع له دعوة الشارع عليه السلم والحجة
فيض النبوة يكون من فيض العقل الفعال اما زوايا درجة السادس من جانب
ب وزوايا درجة السادس عشر من جانب ج يصل اليها من فيض العقل
الفعال بحسب توسط النبوة ولكن ليست هذه الدرجات مثل درجات ج ب

مزاجهم

وثمل مثلثات و د ولاجل ذلك اختلفت الآراء والمذاهب قال النبي عليه السلم
ستفترق امتي على اثنين وسبعين فرقة الناجية منها واحدة والفرقة الناجية
هي العارفة بالله وبنفسه وتكون نفسه زكية طاهرة من الصفات الردية وموفقة
على الشريعة الالهية وان قيل لسر المربعة مركبة من اجزاء احد وثمانين جزءا فيكون
الآراء والمذاهب على اثنين وسبعين فرقة وخبر النبي عليه السلم ناطق به كما تقدم
ذكره فيزيد منها تسعة اخرى واعلم ان قبل ذلك ذكرنا ان فلك العقول
تسعة وهي مراتب الانبياء التي اولها آ وآخرها ط فلا يكون الامة في درجة
النبوة والدليل عليه ان النبي عليه السلم قال ستفترق امتي لان الامة دون النبي
والامة تفترق والنبوة لا تفترق ولان امزجة الانبيا عليهم السلم في غاية الاعتدال.
وامزجة اممهم ليست كذلك فالامة تقبل عوارض الرذائل والنبوة لا تقبل
نسال الله التوفيق على طريق الحق ليصل به الى الفرقة الناجية لانه رحيم
واعلم ان قبل ذلك شرحنا في وضع الشرايع وفي منافعها لان العالم
ما كان خاليا البتة من الشرايع لكن كل من ليس شريعة فليس بانسان فينبغي
ان يذكر اصول الدين ما نقلناه عن اشياخنا واسندناه بالآيات البينات
من الكتاب العزيز والاخبار النبوية ما صح وسطر لا ما نكر وذكر واستخلصنا
قوانين الحكما وبراهين الفضلا فكان كتابنا عربي والالفاظ علمية بل كان
فنا

المعرفة

فنا والبراهين نطقية فكان لم يوت مثله فيما سلف ولعمري هو الى اهل العلم
اسنا التحف وانما عقدتنا هذه وضعناها ليستضئ بها اقوام تاهوا في
ظلمات الجهل وكفروا بالله وباليوم الآخر ياكلون ويتمتعون ويعمر بعضهم بعضا
لا عقل ولا معرفة لهم وهم اشر من البهايم كما جاء في الكتاب العزيز ان شر
الدواب عند الله الصم البكم الذين لا يعقلون ٥ تمت المنافع سلوها الاصول
العقليات اندر ما قبل واعز ما يلي والعون والتوفيق بالله عليه توكلت واليه
انيب والحمد لله وحده والصلوة على نبي
الرحمة ولاله الطاهرين ٥

بلغ المقابلة الى
١١٨٥ المكان بقدر
الوسع والامكان

نسخة كتاب كتبه المولى الاعظم خواجه نصير الملة
الطوسي رحمه الله الى الشيخ العلامة جمال الملة
عين الزمان الجيلي قدس الله سره

سلام عليكم ورحمة الله وبركاته تحية مشاهد معاين بالبصيرة من كل ما الذ من مناهج
بالسريرة راغب في حيا بنكم ومنافستكم لما سمع من طيب اخباركم جاهد في محاذاة حضرتكم
اقتباسا لانواركم متعللا بايراد السؤال متمسكا باذيال المثال سالكا مسلك الدين قال سالتها
ومرادي من اجابتها ان اسمع الصوت لا ان افهم الكلم وبعد فهذه اسولة قد تداولتها
النظار وتسابقت في ميادينها جياد الافكار جعلتها وسيلة العفا تحرا لجود واتحدى ربعة
الى المباسط مع الاحرار بلغكم الله منتهى مقامات الابرار بحق المصطفى الاخيار
السؤال الاول لما ثبت عند المحققين من اهل النظر ان كل ما لا حامل لامكان
وجوده وعدمه فانه بالضرورة اما ان يوجد ابدا او لا يوجد دائما وكل موجود بعد العدم
وكل معدوم بعد الوجود يجب ان يكون له حامل امكان وجوده وعدمه غير ذاته مما لم يجوزوا ان
فما له حامل امكان وجوده وعدمه غير ذاته يخلو وجوده عن عدمه ولا يجوز ان عدمه بين
وجودين فالنفس الانسانية ان لم يكن ذات حامل امكان فكيف حكموا بوجوب وجودها بعد
العدم وان كانت فكيف حكموا بامتناع عدمها السؤال الثاني قد طولوا المتقدمون
والمتاخرون في تحقيق حقيقة الادراك ولم يرجع اثر سماعهم اياها بطائل ولكن الانهم
مع

مع تشعب مذاهبكم اختلفوا في ثلث فرق ففرقة يزعم ان حقيقة الادراك هو وصول المدرك
الى المدرك وما يقصدون بادراك حال الاعين له خارج لذات المدرك وفرقة يزعم ان حصول اثر من
المدرك الى ذات المدرك وهو اما صورة مطابقة او علاقة اضافية بينهما وما يقصدون ايضا شكل
ما قد ورد العلم بالمطابقة والمضايفة المشكل لكون الادراك بعينها موقوف على ادراك
المتطابقين والمتضايفين اولا وفرقة يعترف بالصور عن ادراك الادراك او العبارة عنه
متعللة بكونه اما في اعلى مدارج الوضوح او في ادنى مراتب الخفاء فعلى كل التقدير ادراكا فما القول
عندكم فيه وعلى اي شيء استقر رايكم السؤال الثالث ما المراد من قول القايل
التوحيد اسقاط الاضافات عن الذات وما تلك الاضافات ومن اين حصلت لتلزم بعضها
الذات ولم احتيج الى اسقاطها ان اقتضاها هو وهل يسقط باسقاطنا اياها ام لا
وهل يلزم من قولنا التوحيد اسقاط الاضافات على وجه التصادق ان نقول الاتحاد
سقوطها ام لا وهذا ما يريد ان لاهل الكشف فيه جولان مجال وقيل ودقيق وعميق وافق وافق
امد الله انفاسكم واوفى كاسكم والمتوقع من المكارم العميمة واللطايف الجسيمة
ان لا يحملوا هذا الانبساط على سوء الادب فان السؤال راس مال عن طلب وقوله جل ذكره
واسئلوا الله من فضله حث على ان يسأله تعالى نفوسكم وبعث على ان يسأل المتخلق باخلاقه
تبارك وتعالى بارك الله لكم ولنا وفتح ابواب الخير عليكم وعلينا فقد جمع شمل طلاب الفضل
ولسنا من ان يسمع اجتماع الشمل نيل حلاوة بآسيهم وموجبها ونعم المعين سبحان ربك

حقيقة الادراك عندهم

ربّ العزة عما يصفون وسلام على المرسلين والحمد لله رب العالمين

فائدة

حقيقة كل موجود عبارة عن نسبة تعيّنه في علم ربه ازلا ويسمّى باصطلاح المحققين عينا
ثابتة وباصطلاح غيرهم ماهية ومعلومية الحقائق وعدميتها لا توصف بالجعل اذ المجعول
هو الموجود فما لا وجود له لا يكون مجعولا ولو كان كذلك لكان للعلم القديم في تعيّن معلوماته
فيه ازلا اثر مع انها غير خارجة عن العالم فانها معدومة من انفسها لا ثبوت لها الا في
العالم بها فلو قيل بجعلها لزم اما مساوقتها للعالم بها في الوجود او ان يكون العالم بها محلا
لقبول الاثر في نفسه وظرفا لغيره ايضا وكل ذلك باطل لانه قادح في صرافة وحدته تعالى ازلا ٥

فائدة

ومن المحال ان يتحد المعقول مع المحسوس اذ كل
احدهما في الآخر لان الحلول من خصائص الاجسام والمعقول والمحسوس على طرفي النقيض
فبينهما غاية التباين فاني يتلاقيان وكيف يجتمعان ٥

فائدة

الكلمة ما له عاقبة حسنة والوعد ما يصير الفاعل بالقوة فاعلا بالفعل ٥

هذه صورة عقيدة صدرت عن محقق العلماء المحقق خواجه نصير الملة والدين الطوسي
طاب ثراه اجاب بها بعض اخوانه المتجملين حين سأله ان يحققه بمثل ذلك
اعلم ايدك الله ايها الاخ العزيز ان اقل ما يجب اعتقاده على المكلف فهو
ما ترجمه قوله لا اله الا الله محمد رسول الله ثم اذا صدق الرسول فينبغي ان يصدقه في
صفات الله تعالى واليوم الآخر وتعيين الامام المعصوم وكل ذلك مما يشتمل عليه القرآن
من غير مزيد وبرهان اما باليوم الاخرة فبالايمان بالجنة والنار والحساب وغيره واما
في صفات الله تعالى فانه حي قادر عالم مريد متكلم ليس كمثله شيء وهو السميع البصير
وليس عليه بحث حقيقة هذه الصفات وان الكلام والعلم وغيرهما قديم او حادث
بل لو لم يخطر له هذه المسئلة حتى مات مات مؤمنا وليس عليه تحصيل علم الادلة
التي حررها المتكلمون بل مهما خطر في قلبه التصديق بالحق بمجرد الايمان من غير
دليل وبرهان فهو مؤمن ولم يكلف رسول الله صلى الله عليه وآله العرب اكثر من ذلك
وعلى هذا الاعتقاد المجمل استمر الاعراب وعوام الخلق الا من وقع في بلدة يقرع سمعه
فيها هذه المسائل كقدم الكلام وحدوثه ومعنى الاستواء والنزول وغيره فان
لم يأخذ ذلك قلبه وبقي مشغولا بعبادته وعمله فلا حرج عليه وان اخذ ذلك بقلبه
فاقل الواجبات عليه ما اعتقده السلف فيعتقد في القرآن القدم كما قال
السلف

السلف القرآن كلام الله تعالى غير مخلوق ويعتقد ان الاستواء حق والايمان به
واجب والسؤال عنه مع الاستغناء بدعة والكيفية مجهولة ويؤمن بجميع ما جاء به
الشرع ايمانا مجملا من غير بحث عن الحقيقة والكيفية وان لم ينفعه ذلك وغلب على
قلبه الاشكال والشك فان امكن ازالة شكه واشكاله بكلام قريب من الافهام
وان لم يكن قويا عند المتكلمين ولا مرضيا فذلك كاف ولا حاجة الى تحقيق الدليل
فان الدليل لا يتم الا بذكر الشبهة والجواب عنها ومهما ذكرت الشبهة لا يؤمن ان
تتشبث بالخاطر والقلب فيضل فهمه عن ذكر جوابه اذ الشبهة قد يكون جلية والجواب
دقيقا لا يحتمله عقله ولهذا زجر السلف عن البحث والتفتيش وعن الكلام فيه وانما
زجروا عنه ضعفاء العوام واما الائمة فلهم خوض غمرة الاشكالات ومنع
العوام عن الكلام يجري مجرى منع الصبيان عن شاطئ دجلة خوفا من الغرق
ورخصة الاقوياء فيه يضاهي رخصة الماهر في صنعة السباحة الا ان ههنا
موضع غرور ومزلة قدم وهو ان كل ضعيف في عقله راض من الله في كمال عقله
ويظن نفسه ان يقدر على ادراك الحقائق كلها وانه من جملة الاقوياء فربما يخوضون
ويغرقون في بحر الجهالات من حيث لا يشعرون والصواب للخلق كلهم الا الشاذ
النادر الذي لا يسمح الاعصار الا بواحد منهم او اثنين سلوك مسلك السلف
في الايمان المرسل والتصديق المجمل بكل ما انزل الله تعالى واخبر به رسوله من غير بحث

الدرج

وتفتيش ما الاشتغال بالتصور فيه شغل شاغل اذ قال رسول الله صلى الله عليه وآله
حيث راى اصحابه يخوضون بعد ان غضب حتى احمرت وجنتاه افبهذا امرتم
تضربون كتاب الله بعضه ببعض انظروا ماذا امركم الله به فافعلوا وما نهاكم عنه
فانتهوا فهذا تنبيه على منهج الحق واستيفاء ذلك شرحناه في كتاب قواعد العقائد
فاطلبه منه والحمد لله رب العالمين وصلى الله على خير خلقه محمد وآله اجمعين

هذا صورة خطه في فهرست تصانيفه قدس الله روحه

فهرست تصانيف
العبد الفقير الى الله تعالى محمد بن علي الحرجاني عفا الله ذنوبه وستر عيوبه بمحمد وآله

كتاب اشراق اللاهوت في شرح الياقوت في علم الكلام

كتاب الشافية عن امراض القلوب القاسية

كتاب البديع في النحو وشرحه المسمى بالرفيع

كتاب كلستان عربي بالفارسية في التمجيد

رسالة الوجه واختلاف الامم

رسالة الابحاث في تقويم الاحداث وتصحيح مذهب الامامية وابطال مذهب الزيدية

كتاب الدعامة في الامامة

كتاب تحفة الاشراف في درر الاصداف في العلوم الثلث

كتاب الانفع في شرح النافع في الفقه

كتاب غنية الطالب في شرح المطالب في العلوم الثلث

رسالة الدر الثمين في السنن الدينية في اخلاق الائمة

رسالة الشمسية والاركان الصيدية

كتاب التبر المسبوك في اوصاف الملوك

رسالة معيار الفضل في مباحث العقل

كتاب تعريب اساس الاقتباس في الميزان

كتاب تعريب اوصاف الاشراف

تعريب رسالة القضا والقدر لنصير الدين الطوسي

كتاب عمدة الاملاك في زيج الافلاك

كتاب الاشراق في علم الاخلاق من الحكمة العملية

كتاب الاخلاق النصيرية في تعريب الاخلاق الناصرية

كتاب تعريب الفصول في الاصول لخواجه نصير الدين قدس سره

كتاب الحاوي في الفقه

كتاب الشافي في الفقه

علي بن سليمان البحراني صاحب ... ابي ... والحبر البحر الفهامة ...
الملة والدين محمد بن الحسن الطوسي نور الله عزيزه
مع اجوبة خواجه نصير الدين عنها

فائدة

المكان والحيز والجهة امور اعتبارية يعددها الوهم ويفرضها الذهن بالقياس الى الاجسام
لا ان لها في نفسها وجودا او حقيقة في الاعيان وكذلك الحركة هو اعتبار اشتغال الجسم
في المسافة وكذلك الزمان هو اعتبار التقدم والتاخر والقبلية والبعدية في الامور
الموهومة المقدرة في الوهم ه

طلع الله سلطان

الا ان عهدي في الغرام يطول
واسباب صبري لا تزال تزول
احن من الهوى الى ذي شارق
ولكنما بي ترتيم نحول
ومن لم يذق فيض الصبابة في الصبا
علمت يقينا انه لجهول
يظنون ان الحب ينفع في الهوى
ويزداد شوقا ما يقول عذول
اذا كنت ارضى بالتذكر والمنى
فسبحان من لي ... وصول

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله على ما اولانا من ملامح مناهج
وهدانا من مطارح مدارج التحقيق ودلّنا من مسارح معارج سواء الطريق والصلوة على
افضل الاولين والاخرين واكمل النبيين والمرسلين محمد المصطفى وعترته الطاهرين
اما بعد فان الله سبحانه وتعالى لما وفقني فيما مضى من الايام والقى زمامي بيد المولى
الامام الهمام سيف الاسلام علامة الانام لسان الحكماء والمتكلمين جمال المحققين والمدققين
كمال الملة ابي جعفر احمد بن سعيد بن سعادة تلقاه الله باكمل الوفادة وبوّأه بافضل
الزيارة وبلغه من منازل عليين اعلى مراتب المقربين اسار من جملة المباحث الشريفة
الالهية والمسالك اللطيفة القدسية الى ايراد هذه الجملة مسئلة العلم على الاطلاق
وذكر فيها ما يتعلق بالخلاف والوفاق من المتقدمين والمتاخرين من الحكماء والمتكلمين
فانشعب منها كانوى تفاريع جليلة ومسائل نبيلة يطلع المتامل فيها على جواهر مكنونة
ويصل المتفكر منها الى لطايف مخزونة لا يكشف عنها الحجاب الا الاوحدي من اولي الالباب
ولا يرفع عنها الجلباب الا من ايد بروح الصواب وكان قدس الله روحه ونور ضريحه قد
اشار الى تلك التفاريع جملة وعدها اربعة وعشرين جملة تحوي في سوم الحساب مجموع
الفهرست من الكتاب فعاقه عن كشف قناعها عوائق الحدثان حتى درج الى رحمة الله

وعرج الى ساحة الرضوان مرفعها معتمدا في الوصول الى نوادرها واغوارها والنزول على سرائرها
واسرارها على وحداني الزمان وثاني البيان قطب اقطاب العرفان والبرهان الناهض الى اعالي
افق عليين السابح في مسارح المتالهين الناطق عن مشكاة الكشف المبين سلطان الحكماء والمحققين
نصير الحق والملة والدين محمد بن محمد الطوسي ايده الله بروح القدسيين وبلغه اعلى مناصب العلويين
فاسعفني في سؤالي بارفع مراتب الارتقاء واسعدني في مقالي باوسع مواهب السعادة فاقمر لي بلوامع
انظاره الزاهرة واسفر نهاري بسواطع اسرار افكاره الباهرة نعمة منه وتفضلا ونكهة من لدنه
وتطولا فجزاه الله عن طوائف العلماء افضل الجزاء وحباه من وظايف الفضل اجزل العطاء
انه سميع الدعاء فعال لما يشاء وهو المستعان ٥ ومن ههنا ابتدا الامام كمال الدين في المقال
وقال بسم الله الرحمن الرحيم اعلم ادام الله هدايتك ان
المتكلمين اطلقوا القول بان العلم تابع للمعلوم واطبقوا على صحة هذا الحكم وربما ذهب بعضهم
الى ان ذلك ضروري وربما استدل قوم منهم على صحة هذه المقدمة باشياء من جملتها ان الاعتقاد
لو كان يتبع المعتقد حتى يكون المعتقد على ما هو به لكون الاعتقاد [illegible] ولو على ذلك لكانت
الحقائق تابعة للاعتقادات فكان من اعتقد ان شيئا سوادا وان لم يكن في نفس الامر
سوادا ان يكون سوادا وكذلك من اعتقده حلوا وحامضا او غير ذلك من الصفات وكان من
اعتقد ان العالم قديم ان يكون قديما لاعتقاده ويطنبون في هذا ويبالغون فيه ومعلوم
ان الامر ليس على هذا فثبت ان الاعتقاد الذي هو جنس العلم [illegible] يتبع المعتقد ولانه

ان يكون بالعلم وهذه القضية لا يسلمها الاوايل على الاطلاق ويسمون العلم ال
انفعالي والعلم فعلي ويدعون ان الانفعالي تابع للمعلوم ومطابق له ويعنون بالانفعالي
ما كان حاصلاً بتوسط الموجودات الخارجية ومستفاداً من جهتها ويقولون ان العلم
الانفعالي متأخر في الرتبة او في الزمان عن حصول الحقايق وحصول الماهيات الخارجية
واكثر علومنا من هذا الجنس واما العلم الفعلي فعندهم ان المعلوم تابع له ومتحقق الوجود
بسببه وان الصور العلمية عندهم تحصل اولا فتحصل بسببها هذه الصور الخارجية
ويمثلون ذلك بمن يرتسم في ذهنه صورة متخيلة لم يتقدم لها وجود فكان تصورها سببا لوجودها
في الخارج وتحققه ويقولون ان علم الباري تعالى كله فعلي وليس فيه انفعالي لانه لا يستفيد
العلم بالاشياء عن وجودها والا لزم الدور اذ علمه بها على هذا التقدير متأخر عن وجودها
ووجودها متأخر عن العلم بها وذلك محال ولا يصح ما يقوله مشايخ المعتزلة من انها
حقايق ثابتة في انفسها متميزة ويكون علمه بها على ما هي عليه في انفسها فانه لا يعقل
من ثبوتها الا وجودها وحصولها في الاعيان فيرجع الى ما ابطلناه من ان علمه بها لا
يصح ان يكون مستفاداً من وجودها ولا ينفعهم ما يتمحلون به من الفرق بين الثبوت والوجود
وانها ثابتة وليست بموجودة لانه لا نعني بثبوتها في نفسها تحققها وتميزها عن اغيارها
فهذا هو معنى وجودها في الاعيان ولا يصح ممن نفى ان المعدوم ذات ثابتة في نفسها
وادعى مع ذلك ان العلم تابع للمعلوم لان المعدوم على قول هذا ليس بشيء يتبعه
العلم

العلم لانه نفي محض وعدم صرف وانما يكون معلوما على تقدير الوجود فيلزم ان لا يكون معلوما
للباري الا عند الوجود وقبل الوجود فلا معلوم ولا علم وهذا مذهب لم يحك الا عن
هشام بن الحكم وفيه ما علمت من الفساد فهذه حجة من قسم العلم الى قسمين وخرج على
هذا التقسيم الجواب عن احتجاج من قال لو كان المعتقد تابعا للاعتقاد للزم انقلاب
الحقايق والصفات وادى الى كثير من الجهالات لانه يقول كلما كان العلم به مستفاداً
من الامور الخارجية كان العلم تابعا للمعلوم واذا كان العلم تابعا للمعلوم في مثل هذه
الاشياء لم يلزم في موضع آخر مثل ذلك ووجب على الاطلاق الحكم بان العلم تابع
للمعلوم وهذه المسالة من المهمات ولا يتضح الامر فيها الا بالبحث عن حقيقة العلم
وما يتعلق بذلك فان الاختلاف اذا لم يحقق مواقعه ومصادره انتشر الكلام فيه
وكثر من غير فايدة ولا حصول غرض والعلم قد اختلف في معناه النظار فمن قايل يقول انه
معلوم بالضرورة ومنكشف الحقيقة فلا يحتاج الى حد يوضحه وبيان يكشفه ومنهم من طلب
له حدا او رسما يحقق معناه او يميزه عن غيره من الماهيات ومقالة هؤلاء هم الاكثرون واما
الاولون فاحتجوا بان احدنا يعلم كونه عالما ويميزه عن كونه ظانا ومحققا وشاكا
ولا شيء اظهر مما يميزه الانسان من نفسه فكان لا يحتاج ان يطلب بالحد ما عرفه بفطرته
والمه ولانه غني عن الحد لضرورية التصور ولا شيء اظهر من المحسوسات والوجدانيات
والعلم من باب الوجدانيات فلا حاجة لكونه الى الحد والجواب عن الحجة الاولى

ان تمييزه بين كونه عالما وبين غيره من احوال نفسه لا يدل على ان حقيقة العلم
لا تحتاج الى حد فان الذي يتميز له انما هو الصفة والمطلوب شرحه انما هو الامر
الذي لاجله حصلت الصفة وبينهما فرق ظاهر ومثال ذلك ان الانسان يميز بين كون
الجسم متحركا وساكنا ولا يدل تمييزه بين الصفتين على تمييز العرضين اللذين هما
الحركة والسكون وتصور حقيقتهما بالكنه وكذلك اذا ميز بين الحار والبارد والرطب
واليابس والاسود والابيض وغير ذلك من الصفات لم يلزم منه ان يعرف
الحقايق التي من اجلها اطلقت الصفات على الموصوفات والذي يوضح ما
ذكرناه ويحققه ان الاتفاق يقع على الصفة التي هي كون العالم عالما ويتشارك
النظار في اطلاقها ويختلفون بعد ذلك في فائدة وصف الذات بها ولو كان
العلم بحصول الصفة للذات والتمييز بينها وبين غيرها يكشف عن حقيقتها
ويوضح معناها لكل واحد لما وقع الاختلاف بعد الوفاق وهذا الجواب على راى
من يجعل العلم معنى يوجب الصفة ومن يجعل العلم نفس كون الذات عالمة لا ما
يوجب كونها عالمة فالجواب له ان يقول ان تمييزه بين كونه عالما وكونه ظانا وغير
ذلك من احواله لا يدل على تصور حقيقة العلم والظن بكنههما وانما يدل على تصورها
بالجملة ويجوز ان يكون بواسطة لازم اخر وما يجري مجراه ويكون جوابه عن الاعتراض
وسوم واحدا لان التصور على ضربين ناقص وتام فما كان بواسطة اللوازم فهو ناقص

وما

وما كان بواسطة الذاتيات فهو تام ولا يمنع حصول التصور بالوجه الاول طلب
التصور على الوجه الثاني اذ الناقص يحتاج الى التمام والتام مستغن عن متمم فظهر الجواب
واما الجواب عن الحجة الثانية فهو انا لا نسلم انه لا اظهر من المحسوسات والوجدانيات
في الحكم بحصولها ووجودها وتميزها بلوازمها ولا نسلم انه لا اظهر منها في معرفة حقايقها
باجزائها الذاتية المقومة التي يكشف عن معانيها بل نقول المحسوسات والوجدانيات
يشارك غيرها من الحقايق في حاجتها الى الكشف والايضاح وحد تعريفها وتمييزها وليس تصورنا
لها من وجه يصح معها الحكم عليها يمنع ان يجهل حقايقها فان التصديق بالشيء لا يتوقف
على تصور معناه بمقوماته واجزائه الذاتية بل يكفي في الحكم عليه ان يتصور بواسطة
لوازمه التي تخصه ويتوصل بعد ذلك الى معرفة حقيقته هذا اصل في التصورات والتصديقات
غير مختص بهذه المسالة ينبغي ان يتامل لينتفع به في امور كثيرة واما القائلون بان جميع
العلم غير منصوره بالضرورة فقد اختلفوا في تفسيره فمنهم من فسره بانه اعتقاد
الشيء على ما هو به مع اقتضائه سكون النفس ومنهم من قال هو ما به اقتضى سكون النفس
ومنهم من قال هو معرفة المعلوم على ما هو به ومنهم من قال هو ما تتصف الذات
بانها عالمة او ما به يصح من الذات احكام الاشياء واتقانها وغير ذلك من العبارات وما
ضاهاها وان اختلفت فانما تقتضي ان العلم معنى يقوم بالذات العالمة فيوجب لها
الوصف وينكشف لنا به الاشياء ويظهر فهو الامر الذي به يقع الانكشاف وربما

عبّر عنه بعضهم بالكشف اذ بالكشف يحصل الانكشاف كما يحصل بالحركة التحرك
وبالسواد التسود ثم القائلون بهذا مع اتفاقهم على هذا القول يختلفون في فروع
يتعلق به مثل اختلافهم في انه هل يجوز ان يكون علم واحد متعلقا بمعلومين كما للشيخ
ام لا وهل يصح ان يكون من ذلك ما هو قديم حتى يكون علم الباري قديما ام لا وهل يجب
حصول العلم الذي هو معنى لكل موصوف بانه عالم او لا يوصف بذلك الا من كانت له هذه الصفة
على طريق الجواز وهذه الفروع واشباهها مما شاع الخلاف فيها بين متكلمي المعتزلة والاشعرية
فلا نطول بذكرها وبازاء هؤلاء القوم يفسرون العلم بانه حصول صورة المعلوم في القوة
العاقلة ويحدون الادراك الذي يتناول جميع العلم وغيره بان يقولوا ادراك الشيء هو
ان يكون حقيقته متمثلة عند المدرك يشاهدها ما به يدرك ويجعلون العلم هيئة حاصلة في نفس
العالم لها اضافة الى المعلوم ويستدلون على ما قالوه بان المدرك لا بد وان يحضره
صورة المدرك ويوجد عنده وقد يدرك ما لا وجود له في نفسه فيكون ادراكه له ليس بوجوده
في نفسه بل بحصوله للقوة المدركة ووجوده لها ويعبرون عن هذا بالوجود الذهني ويقولون
ان الذي سماه الاولون بالعلم هو العقل الفعلي الذي بسببه يحصل المعقولات وهي الصور
التي سموها علوما وجماعة من الاولين وهم الاشعرية سموا هذه التصورات النفسانية بالكلام
النفساني فقد حصل الاتفاق بين الفريقين في اثبات الامر الاول والثاني ولكن بعضهم سمى
الاول علما والثاني كلاما نفسانيا والفريق الآخر سموا الاول عقلا فعليا بسيطا

والثاني

والثاني علما تصوريا وجعلوا الكلام النفساني هو الاحكام التصديقية
النفسانية وذهب جماعة من المتكلمين الى ان العلم ليس معنى ينكشف به المعلومات
كما قال الاولون ولا هو حصول صورة المعلومات في الذهن كما ذكره الآخرون وانما هو
شعور العالم بالمعلوم وهو اضافة للعالم الى المعلوم وليس معنى يوجب التعلق بالمعلوم
ولا هيئة تقتضي الاضافة الى المعلوم وانما هو نفس الاضافة لا ما له الاضافة وهذا
اختيار ابي الحسين البصري واصحابه ومن المتأخرين فخر الدين الرازي والذي نقول في هذه [illegible]
المذاهب ان العلم هو نفس الاضافة لا يخلوا اما ان يقول مع هذه الاضافة التي يسميها
الشعور بالصور الذهنية وان كان لا يسمي تلك الصور علوما فيكون اما خلافه في المسمى
بالعلم هل هو الصورة التي يلزمها الاضافة او هو نفس الاضافة ويقول لمن يسميها صورا
للمعلومات يحصل في الاذهان ولكل صورة من تلك نسبة خاصة واضافة ثابتة فيكون قد
سلم من لوازمكم ونازع في اسم العلم هل هو موضوع لنفس النسبة او للصور التي يلزمها النسبة
وذلك بحث لفظي لا يليق بالمتكلمين النزاع فيه وكذلك يقال على رأي المتكلمين انه اما ان يثبت
مع الاضافة المعنى الذي يوجب الاضافة فيكون نزاعه في عبارة كما قدمه واما ان [illegible]
الا نفي المعنى الذي يقول به المتكلمون ولا يثبت الصور الذهنية التي يختارها الاولون
ولا يثبت الا ذات العالم وذات المعلوم والنسبة بين العالم والمعلوم ولا يثبت شيئا
آخر فنوضح فساده بان هذه النسبة لا يخلوا اما ان يكون حاصلا خارجا

او غير حاصلة ولا ثابتة فان كانت حاصلة فلا يتحقق الا عند تحقق كل واحد من المنتسبين
فيلزم ان لا يثبت هذه النسبة التي هي العلم الا للموجودات ويكون العلم لا يصح العلم به
لانه غير ثابت ولا حاصل فيحصل النسبة اليه ولاجل هذه الدقيقة اثبت مشايخ المعتزلة الاشياء
اعيانا ثابتة في العدم ليصح تعلق العلم بها وتميز بعضها عن بعض ولو انهم ممن يقول بالوجود
الذهني لما ارتكبوا من ذلك ما شنع به عليهم فتحقق ان النسبة لا تكون الا بالمنتسبين ثم تبين
ان العدم المحض والنفي الصرف لا يصح تمييزه ولا تعلق شيء به ونسبته اليه وهذا واضح لمن
تامله وان كان النسبة التي هي العلم عنده لا يكون ثابتة حاصلة فقد استوى العلم واللاعلم لانه
اذا لم يكن عالما بالشيء لم يكن النسبة اليه حاصلة واذا كان عالما لم يكن النسبة ثابتة وما ادى الى ا
يتساوى كون العالم عالما وكونه لا عالما فهو محال فثبت ان ما قالوه من ان جعل العلم من الاضافة
فقط من غير زيادة امر اخر قول فاسد واعلم ان المتكلمين من مشايخ المعتزلة وان اثبتوا امرا
زايدا يوجب هذه الاضافة فانهم لا يتخلصون عن هذا الاشكال الا بالتزام ان المعدوم ذات
ثابتة في عدمه ليصح تعلق العلم به وحصول النسبة اليه وانما لزمهم ذلك لانهم لا يثبتون (عندهم)
الصور الذهنية ويجعلون النسبة اليها اذ لا بد مع ثبوت النسبة اليه من ثبوت المنتسبين
واذا لم يكن ثبوت ذهني للحقيقة لم يبق الا ثبوت عيني خارجي وذلك هو قول القائل بان المعدوم
ذات ثابتة في العدم وقد سبق من كلامنا في المسائل السالفة ما يوضح فساد هذا المذهب
فلا حاجة الى اعادته واذا تقرر معنى العلم وما يفسره كل صاحب قول وما يلزم عليه

من الاصول فنقول ـــــ اما من قال بان العلم تابع للمعلوم وكان يرى راي المشايخ في
المعدوم فكلامه واضح ظاهر على اصله لان المعلوم عنده متحقق ثابت يتعلق به المعنى الذي
هو العلم على ما هو به فيكون العلم علما مطابقا لتقرر المعلوم الثابت ويكون المعلوم اصلا والعلم
فرعا تابعا ولكن قوله بالمعدوم باطل على ما بيناه واما من لم يقل بالمعدوم وقال مع ذلك بان
العلم تابع للمعلوم فقد اخطا بل كان ينبغي له ان يعكس ويجعل الاشياء كلها تابعة للعلم
المعدوم منها والموجود ويكون علمه تعالى هو المؤثر الموجب الذي يلزم عنه اللوازم كلها
الى اخر الموجود وكان هذا هو الذي حمل ابا الحسن الاشعري على ان يجعل الموجودات كلها
واقعة بقدرة الله تعالى وعلمه وارادته وقايل هذا القول مخطئ من وجهين احدهما انه لم يعقل
بالصور الذهنية فلا يكون عنده معلوم على الحقيقة الا الموجود والوجه الاخر انه جعل العلم
تابعا وهو في الحقيقة متبوع لما اشرنا اليه ويتفرع على هذا الاصل مسائل **الاولى** في قسمة
العلم الى الاقسام التي ينبغي ان يكون له **الثانية** في ان العلم بان الشيء سيوجد هل هو
نفس العلم بوجوده اذا وجد او هو علم اخر **الثالثة** في ان العلم بالمعدوم يقتضي ثبوته ام لا
الرابعة الكلام في العلم الحاصل بديهة وما سبب حصوله **الخامسة** الكلام في حصول
العلم النظري وكيفية لزومه **السادسة** في ان العلم بالمقدمتين هل يكفي في حصول العلم
الثالث ام يتوقف على امر اخر **السابعة** في ان العلم بالمقدمة الكلية هو العلم بالنتيجة
بالقوة او بالفعل **الثامنة** في ان الادراك الحسي امر زايد على العلم او هو نفس العلم

التاسعة في الادراك ان كان زائداً على العلم فهل يصح اثباته للباري ام لا العاشرة
في ان الادراك ان لم يكن زائداً على العلم فهل يصح في الباري ان يكون عالماً بالجزئيات على
الوجه الذي يعلمها عليه ام لا يعلمها الا على وجه كلي الحادية عشر في ان العلم هل
يصح ان يكون موثراً كالقدرة ام لا الثانية عشر في ان العلم وان لم يكن موثراً
كالقدرة فهل يصح ان يكون مخصصاً كالارادة ام لا الثالثة عشر في ان العلم بجميع
العلل هل يلزم منه العلم بالمعلول ام لا الرابعة عشر في ان علمه سبحانه هل هو ذاته او لازم
ذاته وهل هو لازم واحد او لوازم كثيرة مترتبة او دفعة الخامسة عشر في ان
كونه تعالى حياً هل هو يرجع الى كونه عالماً قادراً او هو وصف زائد على ذلك السادسة عشر
في ان كونه تعالى مريداً يرجع الى كونه عالماً او هو امر زائد عليه السابعة عشر في ان
الكلام زائد على العلم او هو نفس العلم الثامنة عشر في ان الباري تعالى يصح وصفه بانه
متكلم ازلاً ام لا التاسعة عشر في ان علم الباري ان صح ان يكون موثراً فهل يكون
علمه سبب وجود الممكنات كلها او سبب الخير او لا بل انما ذلك العشرون في عنايته ولطفه
وهدايته الحادية والعشرون في معنى حكمته وجوده الثانية والعشرون في معنى
قدرته وفاعليته الثالثة والعشرون في معنى ازليته ووحدانيته الرابعة والعشرون
في ان جميع صفاته حقيقية او كلها سلبية واضافية او تنقسم صفاته الى القسمين المذكورين فينبغي
ان نتكلم في هذه المسائل على سبيل الاختصار ليعرف صحة ما ذكرناه من ان هذه المسائل متفرعة

على

١٣٤

على هذا الاصل الذي قدمناه تمّ ومن هاهنا ابتدأ كلام العلامة المحقق نصير الملة الطوسي [illegible]

بسم الله الرحمن الرحيم

اتاني كتاب في البلاغة منتهٍ الى غاية ليست تقارب بالوصف منظومة كالدر جاد نظامه
ومنثور مثل الدراري في اللطف فيه المعاني في حوالة لفظه تحير في ضم الغموض الى الكشف
كغانية حار العقول بحسنها تمرح عينيها وملثمها يشفي اتي عن كبير ذي فضائل جمة
علم بما يدري الحكم والحكم فاصبح مشتاقاً اليه شائقاً بقلبي محياه وان غاب عن طرفي
رجا الطرف كالفواد لقاه وان لا يوافق قبل ادراكه حتى فوارح العنوان حتى فتحته
وقبلت تقبيلاً تزيد على الالف ولما بدا لي ذكركم في جوامع تحشفتكم قبلي ولم يكن طرفي
فصادفت هذا البيت في شرح قصتي وايضاح ما عاينته جمله يكفي

وردت رسالة شريفة ومقالة لطيفة مشحونة بزوائد الفوائد مشتملة على صحائف اللطائف مستجمعة لعرائس
النفائس مملوة من زواهر الجواهر من جناب الكريم السيد السندي العالمي العامل الفاضل المفضل
المحقق المدقق الكمالي الكمالي ادام الله جماله وحرس كماله الى الداعي الضعيف المحروم الملقب محمد الطوسي
فاقتبس من سواد ماره نكت الزبور وانس من جانب طوره اثر النور فوجدها كلها احملت حجة [illegible]
وصادفها صدق فانتظمت [illegible] بتتمة هي اوراق مشتملة على رسائل في ضمنها مسائل ارسلها ومال
عنها من كان افضل زمانه واوحد اقرانه الذي نطق الحق على لسانه ولوح الخشوع من سيماه ورائس
المولى ادام الله فضائله قد سالني الكلام فيها وكشف القناع عن غطائها وابي اتاني المبارزة

مع فرسان الكلام والمعارضة مع البدر التمام وكيف يصل الاعرج الى قلة الجبل
المنيع واني يدرك الظالع شاو الضليع لكن لحرصي على طلب التوصل الروحاني
اليه باجابة سواله وشغفي بنيل التوسل الحقيقي لديه بايراد الجوابع عن مقاله اجتهدت
فامتثلت امره واشتغلت برسومه فان كان موافقا لما اراد فقد ادركت طلبتي
والا فليعذرني اذ قد قدمت معذرتي والله المستعان وعليه التكلان ولنأخذ
في تصحيح كلام صاحب الرسالة فصلا فصلا وتقرير ما يقدر دفعه عنه او يرد عليه
مستعينا بالله متوكلا عليه انه الموفق والمعين قال صاحب الرسالة
رضي الله عنه اعلم ادام الله هدايتك الى قوله ولا يصح ان يكون بالعكس اقول
لا يجب من امتناع كون المعتقد تابعا للاعتقاد كون الاعتقاد تابعا للمعتقد فان من
المحتمل ان يكون القسمان باطلين والحق ان لا يكون واحد منهما تابعا للآخر وايضا
لا يجب من وجوب كون الاعتقاد تابعا للمعتقد كون العلم تابعا للمعلوم وذلك لان
كون الشيء تابعا لغيره ليس من الامور الذاتية للشيء انما هو من الامور الاضافية العارضة
له بعد تحققه في نفسه والاضافة ربما يعرض للجنس ولا يعرض لانواعه كالحمل على كثيرين
مثلا وكما يقال ايضا للتمثيل في العلم والنحو فيقال العلم جنس للنحو وهو صادق لان العلم
لا ينحصر الا بالقياس الى المعلوم وليس النحو كذلك وهذا وان كان فيه موضع نظر وكلام
الا ان الاشتغال بتحقيق المثال انحراف عن طلب المقصود قال وهذه القضية

بلغ المقابلة

لا

لا يسلمها الاوايل على الاطلاق ويقسمون العلم الى علم انفعالي والى علم فعلي الى قوله
في الخارج ويحققه اقول هذه القسمة ليست بمستوفاة للاقسام المحتملة والصحيح ان
يقال العلم اما انفعالي واما فعلي واما ليس باحدهما وسياتي البحث عن القسم الثالث في موضع
اللايق ان شاء الله تعالى قال ويقولون ان علم الباري سبحانه وتعالى فعلي كله الى
قوله وذلك محال اقول علم الباري تعالى بذاته ليس على احد القسمين فاذا القول بان علم
الباري كله فعلي ليس بحق وايضا لما لم يكن وجود ما عدا الباري تابعا لقدرته مستفادا
من جهتها والعلم مطابق لذلك لا على سبيل التبعية ولا على المتبوعية والدور انما يلزم
من القول بان وجود الاشيا مستفاد من العلم اما اذا قيل بان وجودها مستفاد من القدرة
او غيرها مما ليس بالعلم ثم العلم تابع لوجودها او مطابق له لا على سبيل التبعية فلم يلزم
منه دور وهذا قول من انكر وجود العلم الفعلي والتمثيل بالصور المتخيلة السابقة الى الذهن
لا يفيد وجود علم يكون علة موجدة للشيء وكذلك ما يمثلون به من حصول الضرس عند
تذكر الحموضة وذلك لان الموجد هناك اما القدرة مع الارادة واما الطبيعة لا العلم
والاحتجاج بان علم الباري فعلي والا لزم الدور مبني على انحصار العلم في القسمين وعلى بطلان
احد القسمين بالدور اللازم من انضمام نقيضه الى القسم المطلوب اثباته وذلك مصادرة على
المطلوب قال ولا يصح ما يقوله مشايخ المعتزلة الى قوله فهذا هو معنى وجوده
في الاعيان اقول الاشتغال ببيان طريق المعتزلة في هذا الموضع خروج عن الشرط الذي

رسمه ملخص الكلام على هذه الرسالة فان شرط ان لا يكون الكلام على طريق الجدليين الا
ان قوله اذا عنى بثبوتها فى نفسها تحققها وتميزها عن اغيارها فهذا هو معنى وجودها فى
الاعيان فيه نظر وذلك لانا نعلم ان الكرة المحيطة باثنتى عشرة قاعدة مخمسات مثلا
متحققة متميزة عن اغيارها ونشك فى كونها موجودة فى الاعيان ولو حذف من قوله فهذا
هو معنى وجودها فى الاعيان لفظ الاعيان حتى يكون الوجود اعم من الوجود فى الاعيان
لكان الكلام مستقيما **قال** ولا يصح ايضا من نفى ان المعدوم ذات ثابتة
فى نفسها الى قوله ما قبل الوجود فلا معلوم فلا علم **اقول** يجب ان يفسر قولهم العلم
تابع للمعلوم حتى يزول الاشتباه وذلك ان المعنى لو كان هو كون العلم مستفادا من المعلوم فى
ذاته او فى هيئته المقتضية لكونه مطابقا للمعلوم لكان الامر على ما ذكره لكنهم لا يعنون
ذلك انما يعنون به كون العلم والمعلوم متطابقين على وجه اذا تصورهما العقل حكم
بان الاصل فى هيئة التطابق هو المعلوم وكانه محكى عنه وما عليه العلم فرع
عليه وكانه حكاية عنه وعلى هذا الوجه يجوز تاخر المعلوم عن العلم فانه لا مانع فى العقل
عن كون الحكاية متقدمة فى الزمان على المحكى عنه ولذلك يحكمون بكون العلم الازلى
تابعا للمعلوم الحادث واعلم ان التحقيق ينافى ذلك فان المتبوع يجب ان يكون له تقدم
ما على ما يتبعه والتقدم بالشرف او بالوضع فانهما غير معقولين ههنا بل التقدم اما بالذات
او بالطبع او بالزمان وجميع ذلك ينافى تاخر المتبوع عن التابع بالزمان لا يقال
العلة

١٣٦

العلة الغائية متاخرة بالزمان مع كونها متقدمة بالذات او بالطبع لانا نقول العلة الغائية
بالحقيقة هى الماهية وهى موجودة فى ذهن الفاعل قبل وجود الفعل واما الموجود الذى يكون مع
وجود الفعل او بعده فهو ليس بعلة انما هو غاية فقط معلول بالحقيقة ولو سمى الغاية علة لكان
مجازا ويكون المراد بالحقيقة ماهيتها لا غير ثم ان العلم الازلى والعلوم السابقة على الصور
الموجودة فلا بد من ان يكون متقدمة والمتقدم لا يكون متاخرا من الجهة التى هو بها متقدم
فاذن العلوم بالمتبوعية اولى من الصور التى يمتنع ان يكون متبوعة **قال** وهذا
مذهب لهم الى قوله تابع للمعلوم **اقول** منشأ غلطهم فيه انهم توهموا ان ما يصدر عن
علم فانه يجب ان يصدر عن كل علم **قال** ومن المسائل المهمات الى قوله فهذه المسئلة
ينبغى ان يتامل ليتنفع به فى امور كثيرة **اقول** اما الحجة الاولى التى اوردها لمن ادعى
ان ماهية العلم منكشفة غير محتاجة الى حد ورسم فلو كانت مبنية على التمييز المجرد لكان الجواب
عنها ما اجابه كافيا فانه جواب صحيح لكنهم لا يبنون الحجة على التمييز فقط بل يقولون كما ذكره
هو ايضا ان احدنا يعلم كونه عالما بالبديهة واذا كان هذا الحكم بديهيا فالتصورات التى يتاخر
الحكم عنها اولى بكونها بديهية ولا شك ان تصور نفس العلم من جملة تلك التصورات لكن الجواب
الذى ذكره جواب عن هذه الحجة ايضا وذلك ان التصور اذا احتمل النقصان والتمام والضعف
والشدة امكن ان يكون المحتاج اليه فى الحكم البديهى المذكور تصورا ناقصا ضعيفا وما
يحتاج فيه الى الكنه والرسم هو تمام ذلك التصور وكماله على ان كثيرا من التصديقات البديهية

فلا يحتاج الى ... [illegible] ... ان العلم المحصل [illegible] ... على الصور
وان علم ... [illegible]
[illegible]

يتفرع على تصورات غير بديهية والذى ذكره فى الجواب عن الحجة الثانية يزيد ذلك وضوحا وبيانا وهو صحيح حسن **قال** واما القايلون بان حقيقة العلم غير متصورة بالحدود الاقوال كما تحصل بالحركة التخيل وبالسوال التشوق **أقول** الحد الاول من الحدود التى حكاها عنهم وهو اعتقاد الشى على ما هو به مع اقتضاء ذلك الاعتقاد سكون النفس ليس بظاهر الدلالة على كون العلم امرا يتبع الانكشاف وذلك لان نفس الانكشاف يقتضى ايضا سكون النفس وليس كون العلم امرا يتبع الانكشاف باولى من كونه نفس الانكشاف وكذلك الحد الثانى وهو قولهم ما يقتضى سكون النفس فان المراد منه الاعتقاد الذى يقتضى سكون النفس ويرد عليه ما ورد على الحد الاول والجهل المركب والتقليد يشاركان العلم فى كونهما اعتقادا مقارنا لسكون النفس الا ان العلم يقتضيه بالذات والباقيان يقارنانه لا على سبيل الوجوب وكذلك الحد الثالث وهو قولهم معرفة المعلوم على ما هو به فان المراد منه الاعتقاد على ما هو به مع ان العلم والمعرفة والاعتقاد متساوية فى الوضوح والخفاء ليس بعضها احق بتعريف الباقى من بعض

وكان الحدين الاخيرين خير من الحد الاول والحد الرابع ما به تتصف الذات بانها عالمة بمنزلة قول القايل الحركة ما به يصير الشى متحركا وهو مع كونه غير معنوى لا يدل ايضا الا على ما يجرى مجرى الانكشاف لا على ما يقتضيه فان ما به الانكشاف تتصف الذات بكونها ذات انكشاف واما الحد الخامس وهو قولهم ما به يصح من الذات احكام الاشياء واتقانها فمن جنس تعريف اللوازم بالملزومات وذلك لان الاحكام الفعل واتقانه

مسلّم

وهو قولهم م

مسلّم كون الفاعل عالما عند المتكلمين ولذلك يستدلون بكون افعال الله تعالى محكمة متقنة على كونه عالما قادرا ليس فى هذه الحدود ما يدل ظاهرا على كون العلم علة للانكشاف وباقى كلامه ظاهر الاقوال فلا نطول بذكرها **قال** وبازاء هولاء قوم يفسرون العلم الى قوله ويعبرون عن هذا بالوجود الذهنى **أقول** هذا هو المشهور من مذهب الحكماء الا ان القول بان العلم صورة مساوية للمعلوم عند العالم فى المبدا الاول مشكل جدا وصاحب المسالة لم يتعرض لذلك وذلك لان المبدا الاول للموجودات تعالى ذكره اذا كان علمه بالاشياء بوجود صور الاشياء معقولة عنده فلا يخلو اما ان يكون تلك الصور قايمة بانفسها او لا يكون بل يكون قايمة بغيرها ولا يخلو اما ان يكون قيامها بذات المبدا الاول او يكون بغيره فهذه ثلثة تقديرات وعلى التقدير الاول يلزم القول بالمثل الافلاطونية وقد قيل فى ابطالها ما قيل وعلى التقدير الثانى يلزم ان يكون ذاته تعالى محلا للكثرة من الامور الممكنة فان الصور القايمة بشى غير ذواتها لا تكون واجبة لذواتها وعلمها ان كانت ذاته تعالى كان الشى الواحد فاعلا وقابلا معا لشى واحد وهو محال عندهم للبراهين المذكورة فى كتبهم وان كانت غير ذاته كانت ذاته منفعلة عن الغير مستكملا بالغير وجميع ذلك محال وعلى التقدير الثالث ينتقض حد المذكور وهو قولهم ادراك الشى هو ان يكون حقيقته متمثلة عند المدرك يشاهدها ما به يدرك ولو جاز ذلك لجاز ان يكون زيد عالما بصورة تقوم بذهن عمرو وذلك محال وايضا

العلم بتلك الصور ونحلها اما ان يكون بانفس تلك الصور وبنفس المحل او بصور غيرها
وعلى التقدير الاول ينتقض الحد وعلى التقدير الثاني يتسلسل ولاجل هذا الشك العظيم
نفى قوم آخر منهم علمه بما عدا ذاته قالوا وذلك لان صورة ذاته حاصلة لنفسها فهو عالم بذاتها
واما غيرها من الصور فلا يجوز ان يقارنها ولا يمكن التعقل الا بمقارنة الصور وهذان المذهبان
مذكوران في كتب المذاهب والآراء منقولان عنهم **قال** ويقولون ان الذي سماه الاولون
بالعلم الى قوا فهو الاحكام التصديقية النفسانية **اقول** اما الامر الاول الاول
الاولين اللذين ذكرهما فلا شك في وجوده لان الذات التي من شانها ان تعلم اذ تدرك
يجب ان تمتاز عن التي ليس من شانها ذلك فاذا امايز الاعتبار زهو دلك الامر وذلك الامر
لا يجوز ان يكون زايدا على الذات المقيدة بالقيد المذكور سواء كان زايدا على الذات
وحدها او لم يكن واما الامر الثاني فالمراد من الصورة الذهنية صورة مساوية لصورة
المدرك التي بها هو هو في الماهية ومغايرة لها بالعدد بحاصل في ذات المدرك او في آلة
ادراكه والحق انه ليس من شرط كل ادراك ان يكون بصورة ذهنية وذلك لان ذات
العاقل انما يعقل نفسه بعين صورتها التي بها هي هي وايضا المدرك للصورة الذهنية
المتايدر لها بعين تلك الصورة لا بصورة اخرى والا لتسلسل ولزم مع ذلك ان يجتمع
في المحل الواحد صور متساوية في الماهية مختلفة بالعدد فقط وذلك محال فاذن انما يحتاج
في الادراك الى صورة المدرك اما الاحتياج الى صورة ذهنية فقد تكون حيث يكون
المدرك

المدرك غير حاضر عند المدرك وعدم الحصول يكون اما لكون المدرك غير موجود
اصلا او لكونه غير موجود عند المدرك اي يكون بحيث لا يصل اليه الادراك اليه
وذلك انما يكون بسبب شيء من الموانع العايدة اما الى المدرك نفسه او الى آلة
الادراك واما الى المدرك او اليهما جميعا واعلم ان القول الثاني يغني عن
القول بالامر الاول لان الذات التي لا يكون من شانها لا يمكن ان يتصور
تصور اصلا واذا تقرر هذا نقول كما ان الكاتب يطلق على من يتمكن من الكتابة
سواء كان مباشر الكتابة او لم يكن وعلى من يباشرها حال المباشرة باعتبارين كذلك
العالم يطلق على من يتمكن من ان يعلم سواء كان في حال استحضار المعلوم او لم يكن وعلى
من يكون مستحضرا في حال الاستحضار باعتبارين فوقوع اسم العلم على الامر الاول يكون
بالاعتبار الاول وعلى الامر الثاني والعالم الذي علمه ذاتها فهو بالاعتبار الاول
لانه بذلك الاعتبار لا يحتاج في كونه عالما الى شيء غير ذاته والعلم بهذا الاعتبار شيء
واحد واما بالاعتبار الثاني فهو محتاج الى اعتبار صورة المعلوم وهو من حيث صورة
المعلوم مغاير لذاته والعلم بذلك الاعتبار متكثر بتكثر المعلومات وادراك الاول
تعالى بالاعتبار الثاني اما لذاته فبعين ذاته لا غير ويتحد هناك المدرك والمدرك و
الادراك ولا يتعدد الا بالاعتبارات التي يستعملها العقول واما المعلولات القريبة
منه فيكون باعيان ذوات تلك المعلولات اذ لا يتصور هناك علم حصولها بالمعاني

بالامر

اعني الصورة

بالاعتبار الثاني

فيكون

المذكورة اصلاً ويتحد هناك المدركات والادراكات ولا يتعدد الا بالاعتبار
وتغايرهما المدرك واما المعلولات البعيدة كالماديات والمعدومات التي من شانها
امكان ان توجد في وقت او يتعلق بوجوده فيكون بارتسام صورها المعقولة في المعلولات
القريبة التي هي المدركات لها اولاً وبالذات وكذلك الى ان ينتهي الى ادراك المحسوسات
بارتسامها في آلات مدركيها وذلك لان الموجود في الحاضر حاضر والمدرك للحاضر
مدرك لما يحضر معه فاذاً لا يعزب عن علمه مثقال ذرة في الارض ولا في السماء
ولا اصغر من ذلك ولا اكبر وتكون ذوات معلولاته مرتسمة بجميع الصور وهي
التي نعبر عنها بالكتاب المبين وتارة باللوح المحفوظ ويسميها الحكماء بالعقول الفعالة
ولا يلزم على هذا التقدير شيء من المحالات المذكورة والمذاهب الشنيعة لكن بيانه يحتاج
الى سعة من الكلام لا يحتمله هذا المختصر وفي هذا القدر كفاية لمن يساعده التوفيق
واعلم ان تسمية العلم بالكلام مجاز وهو كتسمية المدلول بالدليل والمعبر عنه
بالعبارة **قال** وذهب جماعة من المتكلمين الى ان العلم ليس معنى ينكشف به المعلومات
الى قوله وهي في الحقيقة متنوعة لما اشرنا اليه **اقول** لا شك في وجود هذه
الاضافة بين العالم والمعلوم والكلام على من يجعلها نفس العلم هو ما قرره هذا
الفاضل وقد تقرر من هذا البحث امور ثلثة ما به يكون الذات عالمة والصور الذهنية
والاضافة والتحقيق يقتضي ان الصور هي اما المعلوم ذاته او ما يقوم مقامه والقائم
مقامه

مقامه ان لم يعقل مطابقته للمعلوم بالحقيقة لم يكن العلم علماً وان عقل فقد ادرك
ذات المعلوم التي هي احد المتطابقين معاً يقوم مقامها وان الاضافة ليست مما يحتاج
اليها في نفس العلم او الادراك بل هي مما يجده العاقل لازماً للعلم والادراك بعد تعقلهما
وما يلزم الشيء بعد تعقله غير ذات الشيء ومقوماته فالعلم بالحقيقة هو الامر الاول وحده
لكنه لا يكون مضافاً الى شيء من المعلومات فاما اذا اضيف الى المعلومات فيكون المراد اما
الصور او الاضافات وحدها واما الامر الاول ماخوذاً مع اعتبار الصور والاضافات فلينقح
هذا فاذا تقرر هذا فالاولى بنا ان نرجع الى ما نحن بصدده ونشير الى المسائل عددها
صاحب الرسالة فنورد جملة جملة ونذكر فيها ما ينبغي ان نذكره مما يليق بذلك الموضع
على سبيل الاجمال ان شاء الله تعالى **المسألة الاولى** في قسمة العلم الى الاقسام
التي ينبغي ان يكون له **اقول** من العلم ما هو واجب الوجود بذاته وهو علم الاول بذاته
الذي هو عين ذاته ومنه ما هو ممكن الوجود بذاته وهو جميع ما عداه وينقسم الى ما هو جوهر وهو
علم العقول بذواتها التي هي اعيان ذواتها والى ما هو عرض وهو العلم المكتسب فاذا
سمينا الصور الذهنية علوماً فتلك الصور من حيث وجودها في الاذهان او العقول
متساوية الماهيات للمدركات ومن حيث هي كذلك فبعضها جواهر وبعضها
اعراض لكن جواهرها جواهر ذهنية واعراضها اعراض ذهنية ومن حيث وجودها في الخارج
فالجميع اعراض لانها موجودة في موضوع موجود في الخارج وهو الذهن او العقل

بلغ المقابلة

والموجود في موضوع هو العرض فهذه قسمة وايضا من العلم ما هو فعلي ومنه ما هو
انفعالي ومنه ما ليس باحدهما اما الفعلي فكعلم الاول تعالى بما عدا ذاته وسائر العلل
بمعلولاتهما واما الانفعالي فكعلم ما عدا الاول تعالى مما ليس من معلولاته مما يحصل بالانفعال
ما للعالم وبارتسام صور تحدث في ذواتها او آلاتها واما ما ليس بفعلي ولا انفعالي فكعلم
الذوات العاقلة بانفسها وبالذوات التي لا تغيب عنها ولا يكون تعقلها لها بارتسام صورة
فيها واعلم ان وقوع العلم على الامور الثلثة المذكورة بالاشتراك وعلى افراد
كل واحد من هذه الاقسام بالتشكيك بوجوه الاولية وغير الاولية والاولوية وغيرها
والشدة والضعف وينبغي ان تعلم ان الواقع بالتشكيك كالبياض الواقع على بياض
الثلج وبياض العاج لا يمكن ان يكون ذاتيا مقوما لما يقع عليه فان الذاتيات تحمل بالسواء
والتواطي على ما هو ذاتيات له فاذا المقول من الواقع بالتشكيك على اشياء جنسا
لها ولا فصلا ولا نوعا وانما هو خاصة او عرض عام لتلك الاشياء ويكون كل واحد
من تلك الاشياء نوعا مثلا بياض العاج نوع من الانواع ولا يشملها جنس واحد فهكذا
يجب ان يفهم وللعلم اقسام أخر باعتبارات اخر غير المفهوم منه **المسئلة الثانية**
في ان العلم بان الشيء سيوجد هل هو نفس العلم بوجوده **م** قد مر ان العلم بالمعنى الذي
هو الامر الاول لا يتكثر وانما يتكثر بالمعنى الذي يطلق على الصور او الاضافات انفسها
او بالمعنى المركب من الامر الاول ماخوذا مع الصور او الاضافات وهذا البحث انما يقع
على

على هذا التقدير فنقول **ش** من جمع القول بان الله تعالى عالم بالحوادث
قبل حدوثها والقول بانه تعالى لا يتغير في ذاته ولا صفاته يلزمه ان يقول العلم
بان الشيء سيوجد هو نفس العلم بوجوده اذا وجد لئلا ينتقض احد قوليه والتحقيق
فيه ان معنى قولنا ان الشيء سيوجد هو انه ليس بموجود الآن وانه يصير موجودا في
الزمان المستقبل فالعلم به يشتمل على العلم بعدم الشيء مقيدا بالزمان الحاضر ووجوده
له مقيدا بالزمان المستقبل ووجود الشيء من غير ملاحظة قيد جزء من هذا المجموع
ولا شك ان ماهية المجموع لا يكون ماهية احد اجزائه بعينه وان العلم بالمعنى
الذي يعتبر فيه صور المعلومات او الاضافة الى المعلومات يختلف بالماهية
باختلاف المعلومات بالماهية **المسئلة الثالثة** في ان العلم بالمعدوم
هل يقتضي ثبوته ام لا **قد مر** فيما ذكره صاحب المحصل ما فيه كفاية في هذا المعنى
ونقول **ش** ههنا كل ما يتعلق العلم به فقد امتاز عما لم يتعلق العلم به ثم ذلك
الامتياز لا يخلو اما ان يكون قد حصل له من جهة تعلق ذلك العلم به فقط او لم يكن كذلك
بل كان حاصلا له وان لم يتعلق ذلك العلم به والاول لا يخلو اما ان يكون حصوله
ذلك عند العالم فقط او يكون مطلقا والاول يقتضي ثبوته في العلم فقط والباقيان
يقتضيان ثبوته في العلم وخارج العلم معا فاذا كل معلوم ثابت اما في ذات العالم فقط
او في ذاته وخارج ذاته والاول هو المسمى بالوجود الذهني والثاني بالذهني والخارجي

والثبوت المطلق اعم من العيني المسألة الرابعة في العلم الحاصل
بديهة ما سبب حصوله قم المتكلمون يقولون ان الله تعالى يخلقها على ما اجرى
العادة واما الاوائل فيقولون ان لجوهر الانسان قوة قبول العلم حسب الفطرة
والا لما امكن ان يصير عالما والشيء الذي له قوة قبول شيء اخر لا يخرج بنفسه من
القوة الى الفعل والا لكان خارجا في اول فطرته ومع ذلك يكون الشيء الواحد
فاعلا وقابلا معا فاذا السبب الفاعل لحصول العلم البديهي في الذات القابلة
الانسانية ذات اخرى خارج عنها هي عالم بالفعل اما بذاتها واما بغيرها وينتهي الى ما هو
عالم بالفعل بذاته وللقبول درجات مختلفة في البعد عن الحصول والقرب منه وانما يشتد
القبول ويتدرج في البعد الى القرب من الحصول قليلا قليلا لاسباب معدة تسمى معدات
وهي الاحساس بالحواس على اختلافها تارة بعد اخرى والتمرن على ذلك حتى اذا
تم الاستعداد افاضت الذات العالمة بالفعل التصورات الكلية عليها ثم التصديقات
الاولية وهي العلوم البديهية ولذلك قيل من فقد حسا فقد فقد علما ثم يضاف
التجارب الى تلك المعدات فيصير الاستعداد اتم ويحصل العلوم التجربية والحدسية
وغير ذلك من العلوم التي هي مبادئ العلوم النظرية المسألة الخامسة في حصول
العلم النظري وكيفية لزومه قم الاشاعرة يقول ان الله يخلقه في ذات العالم
على ما اجرى عادته والمعتزلة يقول ان النظر يولد العلوم النظرية واما الاوائل فقالوا
لا

كما ان الحس سبب معد لحصول العلوم البديهية كذلك العلوم البديهية اسباب
معدة لحصول العلوم النظرية اما في التصورات فبالاقتران الحدي او الرسمي واما في
التصديقات فبالاقتران القياسي او الاستقرائي والسبب الفاعل في الجميع هو المبدأ
الاول والعقول الفعالة المجردة عن شوائب القوة والامكان المسألة السادسة
في ان العلم بالمقدمتين هل يكفي في حصول العلم الثالث ام يتوقف على امر آخر قم
المقدمتان ما لم يلتفتا على وجه منتج لم يحصل العلم الثالث الا ترى ان المغالط يستنتج
من مقدمات يسلمها المجيب فرادى بالتأليف بينهما عما بينا فقد اوضاعه فاذا العلم
بالمقدمتين لا يحتاج معه في حصول العلم الثالث الى العلم بمقدمة اخرى ولكن يحتاج
الى امر آخر هو التأليف بينهما المسألة السابعة في ان العلم بالمقدمة الكلية
هو علم بالنتيجة بالقوة او بالفعل قم ليس العلم بالمقدمة الكلية علما بالنتيجة بالفعل
لان النتيجة يشتمل على حدين غير الذين يشتمل تلك المقدمة عليهما بل ربما يكون
قريبا من العلم بها بالقوة فان من علم ان كل واحد من اشخاص الانسان له قوة التعلم
علم بالقوة او بنوع قريب من العلم بالقوة ان كل واحد من زيد وعمرو كذلك اما بالفعل
فلا فان من لا يعرف زيدا اصلا لا يعرف مع علمه بتلك المقدمة حاله المسألة
الثامنة في ان الادراك الحسي امر زائد على العلم او هو نفس العلم قم المدرك
بالحس هو الجزئيات المتشخصة كهذا اللون وهذا الطعم لا غير اما اللون والطعم

المطلقين فالمدرك لهما العقل الذي تميزهما عن المشخصات المكتنفة بهما
والجزئيات الشخصية لا تمكن ان يدرك بالحدود والبراهين وما يشاكلهما لانهما يتألفان
عن التصورات الكلية والتشخيصات لا يمكن ان يقتنص بالكليات فان الشخصيات معرضة
للتغير والتشتت بالعوارض الزمانية والمكانية فلا سبيل الى اقتناصها الا بآلات
حسية او ما يجري مجراها والكليات بعيدة عن جميع ذلك والحد والمحدود والبرهان وما
عليه البرهان يجب ان يتطابقا وقد تبين ان الاصطلاح العام والخاص قد وقعا
على اطلاق اسم العلم على هذا الصنف من الادراك ولذلك لا يوصفون الحيوانات العجم
بالعلم مع كونها مدركة بالحواس فاذا الادراك الحسي والعلم متباينان **المسئلة التاسعة**
في ان الادراك ان كان زايدا على العلم فهل يصح اثباته للبارى ام لا هه الادراك
كالجنس للادراك الحسي والادراك العلمي والادراك الحسي انما يحصل بالآلات الجسمانية
التي هي الحواس والادراك العلمي انما يحصل للذات العاقلة من غير آلة ولذلك لا يدرك
حس نفسه ولا آلته ولا احساسه فانه لا آلة متوسطة بينه وبينها ويدرك الذات العاقلة
نفسها وآلتها وتعقلها لها اما البارى تعالى وكل من يعتقد انه جسم او مباشر
للاجسام فقد يمكن له ان يصفه بالادراك الحسي وكل من ينزهه عن ذلك فقد
ينزهه ايضا عن هذا الوصف ولما كان السمع والبصر الطف الحواس واشدها
مناسبة للعقل عبر بهما عن العلم في كثير من المواضع كما في قوله عز من قائل
وقالوا

وقالوا لو كنا نسمع او نعقل ما كنا في اصحاب السعير وفي قوله وتراهم ينظرون اليك
وهم لا يبصرون وفي غير ذلك من المواضع التي لا يمكن ان تعد ولذلك وصفوا البارى
تعالى بالسميع والبصير دون الشام والذائق واللامس وعنوا بهما العلم بالمسموعات
والمبصرات وفرقوا بين السامع والسميع والمبصر والبصير وجميع ذلك من المباحث
اللفظية واكثر المتكلمين يخصون الادراك بالحسي ويتنازعون في وصف البارى تعالى
به بالمراد اذا وصفوه به فذهب بعضهم الى الاحساس والبعض الى العلم بالمحسوسات
المسئلة العاشرة في ان الادراك ان لم يكن زايدا على العلم فهل يصح في البارى
ان يكون عالما بالجزئيات على الوجه الذي يعلمها عليه ام لا يعلمها الا على وجه كلي هه
اما الادراك والعلم فقد مر الكلام فيهما واما علم البارى بالجزئيات ففيه خلاف بين المتكلمين
والفلاسفة وذلك لان المتكلمين قالوا ان البارى تعالى يعلم الحادث اليومي على الوجه الذي
يعلم احدنا انه موجود في هذا الوقت ولم يكن موجودا قبله ويمكن ان يوجد بعده او لا يمكن ثم
منعوا بوجوب تغير العلم بالمتغير بحسب تغيره الزم التغير في صفات الله او في بعضها فالقائلون
بالاضافات فقط ان تغير الاضافات في الله تعالى جائز عند جميع العقلاء كالحسين
والرازي فيه بالاضافة الى كل شيء وقال غيرهم يجوز ان يكون ذاته محلا للحوادث [illegible]
من الكرامية كونها محلا قابلا لصور المعلومات غير المتغيرة ومن لم يجوز التغير في صفاته
الشيء
عاند في هذا الموضع وانكر التغير اصلا وقال العلم بان سيوجد هو العلم بوجوده حين

وجدال امثال ذلك من المشكلات الواهية واما الحكماء فالظاهر من المنتسبين اليهم
قالوا انه تعالى عالم بالجزئيات على الوجه الكلي لا على الوجه الجزئي فقيل لهم لا يمكن لكن
ينكر وجود الجزئيات على الوجوه الجزئية المتغيرة وكل موجود فهو في سلسلة الحاجة الى
الباري تعالى الذي هو مبدء له وعلته الاولى وعندكم ان العلم التام بالعلة التامة يستلزم
للعلم التام بمعلولها وان علم الباري تعالى بذاته اتم العلوم فانتم بين ان تعترفوا بعلمه
تعالى بالجزئيات على الوجوه الجزئية المتغيرة وبين ان تعترفوا بانثلام احدى المقدمات المذكورة
اذ من الممتنع ان يستثنى من الاحكام الكلية العقلية بعض جزئياتها الداخلة فيها
كما يستثنى من الاحكام النقلية بعضها لتعارض الادلة السمعية فهو من المذاهب
المشهورة واما التحقيق في هذا الموضع فيحتاج الى لطف قريحة ولنقدم لبيانه
ما يحتاج اليه فنقول ان تكثر الاشياء اما ان تكون بحسب تشخصاتها او تكون
بحسب تعددها مع اشتراكها في حقيقة واحدة والكثرة المتفقة بالحقيقة اما ان تكون
احادها غير قارة اي لا يوجد معا او تكون قارة يوجد معا والاول من هذين
القسمين لا يمكن ان يوجد الا مع زمان او في زمان فان العلة الاولى للتغير
على هذا الوجه في الوجود هي الموجود غير القار لذاته الذي يتجدد وينصرم على
الاتصال وهو الزمان ويتغير بحسبه ما هو فيه او معه تغيرا على الوجه المذكور
والثاني لا يمكن ان يوجد الا في مكان او مع مكان فان العلة الاولى للتكثر على
هذا

هذا الوجه في الوجود هو الموجود الذي يقبل الوضع لذاته اي يمكن ان يشار اليه
اشارة حسية ويلزم التجزي باجزاء مختلفة الاوضاع بالمعنى المذكور وبالمعنى الذي
يكون لبعض الاجزاء الى البعض نسبة بان يكون في جهة من الجهات منه وعلى بعد من
الابعاد عنه وذلك هو الجسم والبعد وكل موجود يكون شانه كذلك فهو حادث والطبائع
المعقولة اذا تحصلت في اشخاص كثيرة يكون الاسباب الاول لتعين اشخاصها
وتشخصها هي اما الزمان كما للحركات او المكان كما للاجسام او كلاهما كما للاشخاص
المتغيرة المتكثرة الواقعة بحسب نوع من الانواع وما لا يكون زمانيا ولا مكانيا
فلا يتعلق بهما وتميز العقل من اسناده الى احدهما كما اذا قيل الانسان من حيث
طبيعة الانسانية متى يوجد او اين يوجد او كون الجسم نصف العشرة في اي زمان
وفي اي بلدة يكون بل اذا تعين شخص منهما كهذا الانسان او هذا الجسم والعشرة
فقد يتعلق بهما بسبب تشخصهما وكون الاشخاص المتفقة الحقيقة زمانيا او مكانيا
لا يقتضي كون المختلفة الحقائق غير زماني وغير مكاني فان كثيرا منهما يوجد ايضا
متعلقا بالزمان والمكان كالاجرام العلوية باسرها وكليات العناصر السفلية
واذا تقرر هذا فلنعد الى المقصود ونقول اذا كان المدرك متعلقا بزمان او
مكان فانما يكون هذا الادراك بآلة جسمانية لا غير كالحواس الظاهرة
والباطنة او غيرها فانه يدرك المتغيرات الحاضرة في زمانه ويحكم بوجودها وبعونه

ما يكون في زمان غير ذلك ويحكم بعدمه بل يقول انه كان او سيكون وليس الآن ويدرك
المتغيرات التي يمكن ان يشير اليها ويحكم عليها بانها في اي جهة منه وعلى اي بعد [?] ان
بعد عنه اما المدرك الذي لا يكون كذلك فيكون ادراكه تاما فانه يكون محيطا
بالكل عالما بان اي حادث يوجد في اي زمان من الازمنة وكم يكون من المدة بينه وبين
الحادث الذي يتقدمه او يتاخر عنه ولا يحكم بالعدم على شيء من ذلك بل بدل ما يحكم المدرك
الاول بان الماضي ليس موجودا في الحال يحكم هو بان كل موجود في زمان معين لا يكون موجودا
في غير ذلك الزمان من الازمنة التي تكون قبله او بعده ويكون عالما بان كل شخص في اي
جزء يوجد من المكان وان نسبته يكون بينه وبين ما عداه مما يقع في جميع جهاته وكم الابعاد
بينهما جميعا على الوجه المطابق للوجود ولا يحكم على شيء بانه موجود الآن او معدوم او
موجود هناك او معدوم او حاضر او غايب لانه ليس بزماني ولا مكاني بل نسبة جميع الازمنة
والامكنة اليه نسبة واحدة واما يختص بالآن او بهذا المكان او ذاك المكان او بالحضور
والغيبة او بان هذا الجسم قدامي او خلفي او تحتي من يقع وجوده في زمان معين او مكان معين
وعلمه بجميع الموجودات اتم العلوم واكملها وهذا هو المفسر بالعلم بالجزئيات على الوجه الكلي والا
اشبه بطي السموات التي هي جامع الامكنة والازمنة كلها كطي السجل للكتب فان القارئ للسجل
يتعلق نظره بحرف حرف على التوالي ويغيب عنه ما تقدم نظره اليه او تاخر عنه اما الذي بيده
السجل مطويا يكون نسبته الى جميع الحروف نسبة واحدة ولا يفوته شيء منها وظاهر ان هذا

النوع

النوع من الادراك لا يمكن الا لمن ذاته غير زماني وغير مكاني ويدرك لا بالة من الالات
ولا بتوسط شيء من الصور ولا يمكن ان يكون شيء من الاشياء كليا كان او جزئيا على اي وجه
كان الا وهو عالم به ولا يسقط من ورقة الا يعلمها ولا حبة في ظلمات الارض ولا رطب
ولا يابس الا جميعها مثبتة عنده في الكتاب المبين الذي هو دفتر الوجود فان الوجود يتضمن
كل شيء مما مضى او يستقبل او يوصف بهذه الصفات على اي وجه كان اما العلم بالجزئيات
على الوجه الكلي المذكور فهو انما يصح لمن يدرك ادراكا جسمانيا بالة جسمانية في وقت معين ومكان
معين وكان الباري تعالى يقال انه عالم بالمذوقات والمشمومات ولا يقال انه ذائق
او شام او لامس لانه منزه ان يكون له حواس جسمانية ولا يثلم ذلك في تنزيهه بل يؤكده
فكذا نفي العلم بالجزئيات المتخصصة على الوجه المدرك بالالات الجسمانية عنه لا يثلم في تنزيهه
بل يؤكده ولا يوجب ذلك تغيرا في ذاته الوحدانية ولا في صفاته الذاتية التي [?] كما العقول
انما يوجب التغير في معلوماته ومعلولاته و الاضافات التي بينه وبينها فقط فهذا ما
عندي من التحقيق في هذا الموضع المسألة الحادية عشرة في ان العلم
هل يصح ان يكون مؤثرا كالقدرة ام لا ج الايجاد هو افادة وجود الشيء عن علته
والعلم كما سبق بيانه هو حصول [illegible] عنده واذا كان الشيء قد صدر وجوده عن شيء فقد حصل
عنده فيكون باعتبار الصدور عنه مقدورا له وباعتبار الحصول عنده معلوما له والجهة
الاولى باعتبارها صدر يسمى بالقدرة والتي باعتبارها حصل يسمى بالعلم والاعتباران عقليان

بلغ المقابلة

مضافان لشيء واحد الى شخص واحد من جهتين احدهما الفعل ولم يكثر المتضايفان
بسببه والقول بان احدهما هل يصح ان يضاف اليه الآخر من تلك الجهة التي هو عليها
قول باطل وهو بمنزلة ان يقال الاب جالس مقابلا للابن هل الاب من جهة الابوة هو المقابل
ويكثر العلم والقدرة بما يحصل في الموجودات الممكنة فقياس العقول عبد الله القول عليهما
ووصفه بالعلم والقدرة والتنزيه ان يقال سبحان ربك رب العزة عما يصفون وفرق بين
القدرة والايجاد او التاثير فان القدرة لا يقال الا عند كون المؤثر بحيث يصح عنه التاثير
والايجاد والتاثير يعم ذلك ويشمل كون الموجد او المؤثر بحيث يجب عنه الايجاد او التاثير
واذا لحظ الايجاد من غير اعتبار العلم والارادة فالاولى ان يوصف بالقدرة فان
الايجاد عنده يصح وعند اعتبار العلم والارادة يجب **المسألة الثانية عشرة**
في ان العلم وان لم يكن مؤثرا كالقدرة فهل يصح ان يكون مخصصا كالارادة ام لا ح
الارادة في الحيوان موسوق الى حصول المراد وداع يدعو الى تحصيله اذا تخيلا او يعقل
من ملائمته ولما كان دأب العقلاء ان يصفوا ربهم بما هو اشرف طرفي النقيض
وجبوا ان كل ما يوجد بارادة يكون اشرف مما يصدر الفعل عنه من غير ارادته
وصفوه تعالى بالارادة وهي اخص من العلم ومترتبة عليه لان كل ما لا يعلم لا يمكن
ان يراد وقد يعلم ما لا يراد والمتكلمون ذهبوا الى اثباتها فمنهم من قال انها
صفة زائدة على العلم قديمة او محدثة يخصص بها المراد كما ادعوا انها العلم بنظام
الكل

الكل على الوجه الاتم واذا كان القدرة والعلم شيئا واحدا مقتضيا لوجود الممكنات
على النظام الاكمل كانت القدرة والعلم والارادة شيئا واحدا في ذاته مختلفا
بالاعتبارات العقلية المذكورة **المسألة الثالثة عشرة** في ان العلم كالتام بالعلة هل
يلزم العلم بالمعلول ام لا ح العلم التام بالعلة غير العلم بالعلة من حيث هي علة فقط
التي هي العلم بذاتها من حيث لها اضافة ما الى معلولها والاضافة لا تتحقق الا بعد العلم
بالمتضايفين فاذا العلم من هذه الجهة بالعلة يستلزم العلم بالمعلول من حيث انها ذات
مضافة الى علتها من جهة المعلولية واما العلم التام بالعلة بان يعلم ذات العلة وماهيتها
ولوازمها وملزوماتها وعوارضها ومعروضاتها وما لها في نفسها وما لها بالقياس الى الغير
ولا شك ان هذا العلم يستلزم العلم التام بالمعلول فان ماهية المعلول من جملة لوازم العلة
التامة وههنا علم آخر بالعلة لا من حيث هي علة بل من حيث كونها ماهية وحقيقة من غير
ان يعرف لوازمها وعوارضها وذلك لا يوجب علما بالمعلول لا تاما ولا ناقصا ح
المسألة الرابعة عشرة في ان علمه سبحانه هو ذاته او لازم ذاته وهل معه لازم واحد
او لوازم كثيرة مترتبة او دفعة ح لا احسب ان يحتاج من وقف على ما مضى من الوفاء به
الى هذا السؤال والجواب ان علمه تعالى بالوجه المحقق هو ذاته وبالوجه المحمول على الصور والاضافات
هو لوازم كثيرة مترتبة كما على الوجه الاكمل **المسألة الخامسة عشرة** في ان كونه تعالى
حيا هل يرجع الى كونه عالما او هو وصف زائد على ذلك ح المستفاد من اثبات الحيوة

هو الذي ذكرناه وسوان العقلا قصدوا وصفه تعالى بالطف الاشرف من طرفي النقيض ولما
وصفوه بالعلم والقدرة ووجدوا الكل من لا حيوة له ممتنع الاتصاف بهما وصفوه بالحيوة
لا اسيما وهي اشرف من الموت الذي هو ضدها عندهم ونعم ما قال عالم من اهل بيت النبوة عليهم السلم
هل سمي عالما وقادرا الا لانه وهب العلم للعلما والقدرة للقادرين وكل ما ميزتموه باوهامكم
في ادق معانيه فهو مخلوق مصنوع مثلكم مردود اليكم والباري تعالى واهب الحيوة ومقدر الموت
ولعل النمل الصغار تتوهم ان لله تعالى زبانيتين كمالها فانها تتصور ان عدمها نقصان لمن
لا تكونان له هكذا حال العقلا فيما يصفون الله تعالى به فيما احسب والى الله المفزع المسئلة
السادسة عشرة في كونه تعالى مريدا ايرجع الى كونه عالما او هو امر زايد عليه كان الجواب
منه جاء في المسئلة الثانية عشرة المسئلة السابعة عشرة في ان الكلام زايد على
العلم او هو نفس العلم الكلام في الاصل هو المولف من الحروف المسموعة الدالة بالوضع
على ما قصد دلالته عليه ليحصل التفاهم بين اشخاص النوع وهو لا يحصل الا بعد العلم بالمعاني
وتعديدها وترتيب اجزاء المولف في الذهن حتى يمكن ان يولف الكلام منها فبعض الناس كالمنطقيين
يطلقون اسم الكلام على ذلك المقدر في الذهن وبعضهم يطلقون على ذلك العلم والمتكلمون
يصفونه تعالى بالكلام لورود الشرع بذلك اذ لولاه لما توهم العوام الوحي فمن قايل بانه
هو العلم ومن قايل بانه زايد على العلم قديم غير مولف ولا مسموع ومن قايل انه زايد
محدث او قديم مولف ليس بمسموع لكن يطابق المسموع ومن قايل انه مولف مسموع
والذين

والذين يقولون مع ذلك بانه قديم لا يفكرون في معنى قولهم المسئلة الثامنة عشرة
في انه تعالى سميع وصفه بانه متكلم ازلا ام لا فالعاملون بعلم الكلام يحكمون بصحته
دون فعوه والقايلون بحدوثه يحكمون بامتناعه والكتب الكلامية مشحونة بهذه المباحث وامثالها
المسئلة التاسعة عشرة في ان علم الباري كان صح ان يكون موثرا
فهل يكون علمه سبب وجود الممكنات كلها ويتحقق الجبر او لا يلزم ذلك فذلك من الكلام
في صحة موثرية العلم وامتناعه اما مسئلة الجبر وان طال الكلام فيها فليست بذلك الطول
وذلك لان الحيوان لا شك انه قد يصدر عنه افعال لا شعور له بها فضلا عن القدرة
عليها والارادة لها وذلك كالنمو وهضم الغذاء وامثاله وقد يصدر عنه افعال يشعر
بها وقد يصدر عنه بحسب قصده الى ذلك وصح صدورها عنه عند قصده اليها
لا انه تعالى يصح صدور فعل عنه لا بقصده ودونما يقصد امرا او لا يصح صدوره عنه فصحة
الصدور واللاصدور هو المسمى بالقدرة وهي لا تكفي في الصدور الا بعد ان يترجح احد
الجانبين على الآخر والترجيح انما هو بالقصد الذي يسمى بالارادة او بالداعي وعند القدرة
والارادة يجب الصدور وعند فقد احدهما او كليهما يمتنع الصدور ولا يسمع كلام من يقول
بصدور الفعل من القادر من غير ترجيح احد الطرفين متمسكا بامثلة جزوية فان الترجيح
غير العلم بالترجيح وانه انما يحتاج الى وجود الترجيح لا الى العلم به وكل فعل يصدر عن
فاعل بسبب حصول قدرته وارادته فهو باختياره وكل ما لا يكون كذلك فهو ليس باختياره

والحاصل انه ليست بارادته ... ونقطته ... مطلقا الا وجيث
وفيه ... العصيبه ... والا عنه

وسؤال السائل انه بعد حصول القدرة والارادة هل يقدر على الترك كقول من يقول
الممكن بعد ان يوجد هل يمكن ان يكون معدوما حال وجوده ومحال ان يكون قدرته انما
تحصل له بقدرته والا لتسلسل واما الارادة فربما يحصل له بقدرة وارادة سابقة كالمتوقف
في طلب اصلح الوجوه فانه بعد علمه بالوجوه يقصد الى فرض وقوع واحد واحد منها بفكره الذي
يصدر عنه ايضا باختياره ليتكشف الصلاح والفساد فيها فيحصل له الارادة بما يراه اصلح
وهذه الارادة مكتسبة له لانها اسباب كسبها من القدرة على الفكر وارادته والعلوم السابقة
فبعضها ايضا يحصل بقدرة وارادة لكنها لا يتسلسل بل يقف عند اسباب لا يحصل بقدرته
وارادته ولا شك ان عند الاسباب يجب الفعل وعند فقدها يمتنع فالذي ينظر الى الاسباب
الاول ويعلم انها ليست بقدرة الفاعل ولا بارادته يحكم بالجبر وهو غير صحيح مطلقا لان
السبب الاقرب للفعل هو قدرته وارادته والذي ينظر الى السبب الاقرب يحكم بالاختيار
وهو ايضا ليس بصحيح مطلقا لان الفعل لا يحصل باسباب كلها معدود من الاع
والحق ما قاله بعضهم لا جبر ولا تفويض ولكن امر بين امرين واما في حق الله تعالى فان اثبت
له قدرة وارادة ثابتان لانه ما يليق بها من غير امكان نقص لكن صدور افعاله تعالى عنه
ليس موقوفا على كثرة انما هو بسبب وجوه الكثرة فلا يتصور هناك اختيار ذاتي ب المسئلة
العشرون في عنايته ولطفه وهدايته ٥ عنايته علمه بنظام الكل على ما هو عليه ونظام
امور كل جزء ونظامها تابعا لذلك النظام وهو داخل فيه ولطفه تصرفه في جميع الذوات والصفات
دايما

دائما ثم فان كل موجود من غير شعور غيره بذلك وهدايته هيئته الشعور لكل ذي شعور
فيما هو اللائق به لمطلبه دون ما هو ليس اللائق به المسئلة الحادية والعشرون
في معنى حكمته وجوده ٥ حكمته ايجاد الموجودات على احكم وجه واتقنها وشوق ما هو فوق
منها من مبدأها الى كمالها شوق ملائما لها وجوده فيضان الخير عنه من غير بخل ومنع وتعويق
على كل من يقدر ان يقبل بقدر ما يقبله والقائلون بالصفات المختلفة اختلفوا في ان اي
الصفات اقدم من غيرها فقال بعضهم العلم اقدم لان القدرة يتعلق بما يعلم امكان
وقوعه لا غير وقال بعضهم القدرة اقدم لان المعلوم ما لم يصدر عنه لم يمكن تعلق
العلم به وقال قوم الجود اقدم لان الصفات اذا كانت مغايرة للذات كانت صادرة
عنه والاصدار هو الجود وكل هذه المباحث هوس المسئلة الثانية والعشرون
في معنى قدرته وفاعليته ٥ قد اتضح لك مما مر بان القدرة يقتضي صحة الصدور والفاعلية
يقتضي وقوع الصدور وانما يحصل الوقوع بانضمام الارادة الى القدرة المسئلة الثالثة
والعشرون في معنى ازليته ووحدانيته ٥ ازليته انتفاء السابقية له على غيره ونفي المسبوقية
عنه ومن تعرض للزمان او الدهر او السرمد في بيان الازلية فقد ساوى معه غيره
في الوجود ووحدانيته هو نفي ما عداه معه فان كل كثرة محتاجة الى احادها مبادئها
والمبدا الاول هو الذي لا مبدا له فمحال ان يكون فيه كثرة او معه كثرة بوجه من الوجوه
والا لكان له مبدأ فلم يكن هو مبدأ وقد فرض مبدأ هذا خلف المسئلة الرابعة

والعشرون فى ان جميع صفاته حقيقيه او كلها سلبيه واضافيه او ينقسم صفاته الى القسم
المذكورين ٥ الصفه امر يعقل للشئ ولا يمكن ان يعقل الا معه وله وكما ان العرض شئ يوجد
فى موضوع ولا يمكن ان يوجد الا فيه ولا يلزم من ان يعقل امر لشئ يكون ذلك الامر موجودا
فى نفس الامر وان لم يعقل يدل على ذلك قولهم فى رسم المضاف انه الامر الذى يعقل بالقياس
الى غيره ولا يكون له وجود سوى معقوليته بالقياس الى غيره فالصفات الحقيقيه هى التى
يعقلها العقول عند مقايسات غيره به وكلما ماله فى العقل صح توقفه على وجود الغير وعلى
المقايسه بينه وبين الغير واما الصفات الاضافيه فهى شئ آخر وكانه يحتاج فيها الى شئ زايد
على المقايسة المذكورة مثال الحيوة يعقل عند اعتبار صحه القدره والعلم له ليس بالاضافه
الى شئ يكون بازايه فهى المقايسه بالعلم والقدره واما الاضافيه فككونه خالقا ورازقا
فانهما يعقلان بالاضافه الى مخلوق ومرزوق يكونان بازايه والسلوب ايضا اعتباريه
يعقله بالمقايسه الى الاشياء لا وجود لها ولا يلزم من الاتصاف بالانواع الثلثه تركيب
ولا كثرة واذا انقض ما عداه عنه لم يثبت صفه لا حقيقيه ولا اضافيه ولا سلبيه وذلك
النقض هو التوحيد وما يكون فى نفس الامر من غير تعقل النقض هو الوحده **قال**
فينبغى ان يتكلم فى هذه المسايل الى آخره **اقول** الاصل الذى هو مهمد فى هذا الباب
ممنوع عن ادراك هذه المسايل انما اورد هذه المسايل اقتفاء لكلام اهل البحث عن
هذه المسايل وختم الكلام ههنا ٥ والله ولى التوفيق والحمد لله وصلواته على محمد وآله
والسلام على من اتبع الهدى ٥

... الى ... والعلم ...
والمتكلم قولهم نصير الحق والملة الطوسى قدس الله
روحهما

فايده

كل ممتنع موجود فى الخارج لان كل ممتنع موجود فى الذهن وكل موجود فى الذهن موجود بالوجود
المطلق فلا يكون معدوما بالعدم المطلق لانهما متقابلان فلا يكون معدوما بالعدم
الخارجى لان انتفاء العام يوجب انتفاء الخاص فهو موجود فى الخارج وهو المطلوب قلنا لا نسلم
تنافى العدم والوجود المطلقين لاجتماعهما فى الوجود الذهنى الذى ليس بموجود فى الخارج
بل المنافى للوجود المطلق عدم خاص هو انتفاء كل المفهوم وهذا العدم اى العدم
المفهوم اى الخاصه كعدم زيد وعدم عمرو والعدم المطلق اعم من الجميع ولا يلزم
منافاة الاخص منافاة الاعم وان سلم فلا نسلم ان العدم الخارجى اخص من العدم
المطلق بل اعم منه لان نقيض الاخص اعم من نقيض الاعم ٥

ما زال سمعی من طیب لذکرکم ما یزری علی الدر من عبق العارض الهتن

حتی حللت حمی قلبی ولا عجب من بات ساع الی قلب من الاذن

گوش ایام ولیالی باستماع مآثر و معالی مجلس عالی خواجه معظم صدر اعظم مالک ازمة الفضایل
افتخار الاوایل والاواخر ملک حکماء العصر حسنة الدهر نصیر الملة اطال الله فیما یرضیه بقاءه
وادام فی درج المعالی ارتقاءه ولازالت صحبته الشریفة بعین الله تعالی مکلوئة ومالی حمده مقیدها
لا شاع کل قضیة مشتغف وحالی بار حدوث ودعا از منبع صفا ومشرع ولا رسانیده مرآت
تشوق وتعطش بجانب آن جناب بیشتر میسر نیست لکن چون احکام مقادیر از نیل آن
حینئذ بغیبتی مانع اند ... فی ظهر الغیب ... و از شوایب ... و ... محلی و مظهر افتخار
کل ... والله ولی الاجابة والاحسان. بر دلی ... از جناب معظم پوشیده نیست طلب مواصلت
وتاسیس قواعد محبت با اهل فضل شیوه معهود و مالوف بوده ... چون حق ... بعضی ... کان
حضور از نمرش اجتناب و ملامت محصور کرده اند و بر اهل روزگار در اجناس فضایل ... و صفات
حمید با جمهور نفیس ... اوراد ... محرض ... لذات موجب ... وطلب
... فکیف بالمجموع بل کیف بالذات ... لسلک الصفات داعی ... معانی حوا ...
فتح

فتح باب مواصلت ... و هون المقام من حیث الصوره ...
بطریق مکاتبت کی از مراحل ... نام ... و ... کی از فواید علمی ... صور
... نفوس ... از ... ولد فواید نتایج افکار ان ذات ...
رساله ... حاصل نتایج افکار ... و ... تحقیق ... استبصار
ساخته بود و چند ... مشکلات مسایل ...
دوستان ... بحث ... صحبت ... مکاتبت ...
در راه تحقیق ... صحت ...
بحکم ... اعلام ... نوع ...

المسئلة الاولی هل ثبت عندکم ان وجود الواجب او زاید علی حقیقته ام وجود عین ماهیته
وان لیس له حقیقة وراء الوجود وما البرهان الموضح فی تحقیق ذلک فان جمیع ما ذکر فی الکتب
کل واحد من الامرین غیر تام ولا مقنع للبیب لانه ان قیل بان وجوده عین حقیقته اعتمادا
واعتمادا ... جماعة فی تقریر ذلک فللمقابل ان یقول لا اسلم ان وجود الحق عین حقیقته و ...
علی ... من وجوه منها انه من البین ان مفهوم الوجود من حیث تعینه فی تعقلنا
مفهوم واحد ... المفهوم من حیث انه مفهوم ... قطع النظر عن کل ما سواه اما ان یقتضی ان یکون
عارضا لماهیة شی من الماهیات او لا یقتضی واحد من القسمین فان کان الاول وجب
ان یکون کل وجود عارضا لماهیة او له صلاحیة ذلک فوجود الواجب یکون صفة لحقیقته

... عارضا للشي من الماهيات فاما
لان لا يكون شي من الماهيات الممكنة موجودة او ان كانت موجودة لكن وجودها نفس حقيقتها وحينئذ
لا يكون مفهوم الوجود مفهوما واحدا وقد فرضناه واحدا هف وان كان الثالث فحينئذ لا يصير
وجب
وجود الوجود مجردا عن الماهية الا بسبب منفصل فيكون واجب الوجود لذاته واجب الوجود لغيره
هف والوجه الآخر ان كل عاقل يحكم بان الوجود الواجب بتعينه فتعقله يستلزم ذلك التعين
والتعقل سلب اشياء شتى عنه واثبات امور شتى ايضا له هذا مع اتفاق جميع العقلاء بان
حقيقته مجهولة فلو كان وجوده عين حقيقته لكان معلوم الحقيقة اذ لا جائز ان يقال بانه معلوم
الذات من وجه مجهول من آخر لانه يتمثل من ذلك ان يعقل في ذاته جهتان مختلفتان وهذا باطل
فان الاتفاق واقع بانه لا جائز ان يعقل فيها جهتان مختلفتان متغايرتان لما ثبت انه واحد من
جميع الوجوه ولا شك في ان اختلاف الجهات في الشي ينافي حقيقة وحدته وايضا فلو علم على
هذا الوجه لعلمت حقيقته وهذا باطل ايضا لاتفاقهم بان حقيقته مجهولة فدل هذا على ان وجوده
زائد على حقيقته والوجه الآخر ان كونه مبدأ الغير اما ان يكون لانه وجود او لانه وجود
مع سلب والاول باطل والا لكان الكل مبدأ وعلة الثبوت والوجه الآخر انهم قالوا ان
الطبيعة الواحدة يجب ان يكون حكمها واحدا ثم انهم بنوا على هذه المقدمة مسائل منها ابطال
القول بكون الخلاء بعدا مجردا فقالوا طبيعة البعد طبيعة واحدة فان كانت مجردة ثم
فليكن كذلك في الجسم بعد مجرده وان كانت مادية فليكن كذلك في الكل فاذا لا يمتنع ان يكون
بعدا

بعدا ايضا قالوا ما ثبت في الاجسام التي تقبل الفصل ان جسميتها محتاجة الى المادة
وجب في كل جسمية ان يكون محتاجا الى المادة واذا وضح هذا فيقال اما الوجود من حيث هو وجود
فحقيقته واحدة فان افتقر الى الماهية فليكن كذلك في الكل وان استغنى عنها فليكن كذلك في الكل
هذا وقد يقال في الجواب الوحدة والكثرة ونحوهما غير مفتقرة الى المادة مع ان لها صلاحية ان ترتبط
بالمادة تارة وتتجرد عنها اخرى فيعقل مجردة عنها فمن الجائز ان يكون شان الوجود كذلك غير
انه على تقدير صحة ذلك لا يتحصل من جميع ذلك برهان ولا ما يجزم بصحته عاقل وانما
ذكرنا ما اعترف به الشيخ الرئيس خاتم الحكماء وخلاصة العقلاء وهو ما كنا اخرنا الاعتراض عن
ذكره كما سبقت الاشارة اليه ثم استدركنا الامر هنا لما رايناه من ميل اكثر الجهال اليه فالمعنا باليسير
مما ذكر وذلك قوله الوقوف على حقائق الاشياء ليس في قدرة البشر فانا لسنا نعرف من الاشياء
الا خواصها ولوازمها والاعراض ولا نعرف الفصول المقومة لكل واحد منها الدالة على حقيقته
بل نعرف انها اشياء لها خواص واعراض ولوازم فلا نعرف حقيقة الاول ولا العقل ولا النفس
ولا الفلك ولا النار ولا الهواء ولا الماء ولا الارض ولا نعرف حقيقة الاعراض ثم مثل
في ذلك بامثلة واضحة وقرر ما قصد تقريره ثم قال فما كثر تحقيق الحق الذي جعلنا
السؤال عنه محنة البقية السائل فقال نحن لا نعرف حقيقة الاول تعالى وانما نعرف
منه انه يجب له الوجود او ما يجب له الوجود وهذا هو لازم من لوازمه لا حقيقته ونعرف
بواسطة هذا اللازم لوازم اخر كالوحدانية وسائر الصفات وحقيقته ان كان يمكن ادراكها

هو الموجود بذاته اى الذى له الوجود بذاته لكن معنى قولنا الذى له الوجود لذاته اشارة
الى شى لا نعرف حقيقته وليس حقيقته نفس الوجود ولا ماهية من الماهيات فان الماهيات
يكون لها الوجود خارجا عن حقائقها وهو فى ذاته علة الوجود وسواء ان يدخل الوجود فى تحديده
دخول الجنس والفصل فى تحديد البسائط على حسب ما يفرضهما لها العقل فيكون الوجود جزءا
من حده لا من حقيقته كما ان الجنس والفصل اجزاء لحدود البسائط لا لذواتها واما ان
لا يكون له حقيقة فوق الوجود والوجود من لوازمها ثم قرر هذا المعنى بطرز آخر فقال
لا يتمكن للانسان ان يعرف حقيقة الشى البتة لان مبدا معرفته الاشياء هو الحس ثم يميز
بالعقل بين المتشابهات والمتباينات ويعرف حينئذ بالعقل بعض لوازم الشى وافعاله وتاثيراته
وخواصه فيتدرج من ذلك الى معرفته معرفة مجملة غير محققة وربما لم يعرف من لوازمه الا اليسير
فان قيل انه عرف اكثرها الا انه لا يلزم ان يعرف لوازمها كلها ولو كان يعرف جميع الشى
ثم يتدرج من معرفة حقيقته الى لوازمه وخواصه لكان يجب ان يعرف لوازمه وخواصه اجمع
لكن معرفته بعكس ما يجب ان يكون عليه ونحن نقول ان مقتضى الذوق الصحيح الذى
حظى به اهل الذوق سبحانه من ان مبدا معرفتهم معرفة الحق لكن بالحق لا بقواهم وعقولهم
فان عرفوا الحق بالحق عرفوا بعد ذلك نفوسهم بالحق من حيث ما عرفوه به ثم عرفوا ما
شاء الحق ان يطلعهم عليه دفعة او بالتدريج ولهذا يستحيل عندنا ان يعرف احد حقيقة شى
ما لم يعرف الحق والحق فى كل معين عقلا او ذهنا او حسا غير متعين ولا مانع
ولا

ولا ماهية ولا يوجد الا من حيث امتياز حقيقته عن كل شى بما ذكرنا وبامور اخر معلومة
للمحققين على سبيل الحصر وقد ذكرنا قبل هذا على سبيل التلويح فى التمهيد ان يعنى الحق
سواء قيل بان وجوده زائد على حقيقته او ان وجوده عين حقيقته ولا يعقل كل عاقل الا ممكن
ان يكون مطابقا لما هو الحق عليه فى نفسه ولا بعينه عند نفسه من حيث ما امتاز عنه
سواء ان اقتضى علمه بنفسه ذلك اعنى الامتياز واذا لم يكن فى ذلك النوع من التعقل مطابقا
لما هو الامر عليه فكل حكم يترتب على هذا التعقل والتعين المنتشى من تصور العاقل ليس بثابت
للحق من حيث علمه بنفسه ولا يعلو بما عنده بدون هذا الاعتبار اذ لا مطابقة فلا علم فلا حكم
فصح على الحق للعقل من هذا الوجه حينئذ سواء قول من يقول بان وجود الحق عين حقيقته
وبين من يقول بان وجوده من لوازم حقيقته ~~وبين من يقول بان وجوده من لوازم حقيقته~~
اذ الامر ثم نور كل واحد من الامرين والله اعلم **المسئلة الثانية** هل الماهيات الممكنة مجعولة
او غير مجعولة وعلى كلا التقديرين فهل هى من كونها ماهيات فقط او امور وجودية يتعين لها
من ربها الوجود او هى امور عدمية ان كانت غير مجعولة فلا جائز ان يكون وجودية لانه يلزم
من ذلك مساوقتها للواجب فى وجوب الوجود الذاتى وصرافة الوحدة الذاتية ولم يكن حينئذ
حكمة بل ولا يعين بخلوها عن وصف الامكان والفقر المستلزم لاستفادة الوجود من الغير
وايضا فاتصافها بالوجود ثانيا ان كان بعين الوجود الاول كان تحصيلا للحاصل
وان كان بوجود ثان مغاير للوجود الاول فكذلك ايضا باطل لان التعدد يتعدد لشى

الممكنات ليس لها الا وجود واحد يشترك فيه جميعها فان استكمال الممكن انما هو بالوجود
المستفاد من الواجب وعلى تقدير صحة ما ذكر يلزم انتقال جميع الممكنات من حالة الوجوب الى حالة
الامكان ومن الغنى الذاتي الى ذل العقام الاحداث ولا خفا في لزوم الكمال بالحالة الاولى
افضل الا انها شان الحق سبحانه وبه يختص ويلزم من فرض صحة ما ذكره مفاسد اخر ايضا غير
ما ذكرنا لا يخفى على المستبصر هنا انه اذا لم يكن الوجود واحدا مشتركا وقيل بان لكل
ممكن وجودين مختلفين بالحقيقة لا بد من بيان الفرق بين الوجودين وتعيين الفائدة الحاصلة
من كل منهما ثم نقول ———— وان قيل بان الماهيات مجعولة وليست بامور وجودية
لزم ان يكون الحق مصدر العدميات الاخر ويكون حاصل اثره عدميا في مثل الامر
المستحيل لئن يكون من حال عدمها علة لتميز بعضها عن بعض فانه يلزم من ذلك تاثير المعدوم
في المعدوم وان كان تميز بعضها عن بعض غير مجعول بمعنى انه ليس موجب التميز هو
الحق ولا هي لانها معدومة فلا يكون مؤثرة ولا يلزم ان ما لا وجود له بوجه يكون
متعددا الا الموجب فيكون التعدد الثابت وجوابه من بعض الوجوه وصفا لما لا وجود
له بوجه وهذا ايضا محال فان قيل انها مجعولة ووجودية لزم ما اسلفنا من امر الوجودين
المختلفين وبيان الفرق بينهما وتعيين الفائدة الحاصلة من كل واحد منهما وليس ثم امر ثالث غير
الحق والممكنات ينسب اليها الاثر فكيف الامر ثم نقول ———— والدال بافادة المعاينة
المحققة والذوق الصحيح ان الماهيات غير مجعولة وان لها ضربا من الوجود وهو
حيث

حيث لا تعتبار تعينها في علم الحق ازلا وابدا على وتيرة واحدة لكن ذلك باعتبار العلم
بها وتعقل تعدد التعلقات بحسب المعلومات تعلقا وتعددا ازليا لان العلم
انما يتعلق في كل عالم بكل معلوم حسب ما هو المعلوم عليه في نفسه اذ لا يصح ان يكون
يعلم ما اثر في معلوم ما من حيث ان ذلك علم وهذا معلوم فان حكم ثبوت الاثر من وجه آخر
لانا نعلم ان الحق في مقام احديته غني لذاته فلا تعدد هنالك الا باعتبار التعلقات
علم
هذا مع ان الحق مؤثر بالذات لكن لا باعتبار تعين نسبة العلم متميزة عن الذات متعلقة
بمعلوم او معلومات مختلفة الحقائق والحاصل عندنا ان الوجود المستفاد من الحق
الموجد تعين المعلومات المعدومة بالنسبة اليها امورا وجودية بالنسبة الى علم الموجد
لا عينية لنفسها فقابل كل واحد منها باستعداده الكلي الغير المجعول من مطلق الوجود
الفائض الواحد المتخصص والمتعدد بقابليتها المختلفة لاستعداداتها المتفاوتة
وتلك القابليات تلك الاستعدادات الكلية هي من مقتضى خصوصيات الماهيات وحال
الخصوصيات لا تعلل بشيء خارج عنها لان الماهيات كما اسلفنا غير مجعولة وخصوصياتها
تابعة لها في انها غير مجعولة لانها ذاتية لها ومن جملة احكام تلك الخصوصيات تقدم
بعض الممكنات في الوجود على بعض ورجحانه عليه بامور كثيرة وقبوله للفيض وظهوره به على
وجه اتم من قبول البعض الآخر وهذا تفسير قول الشيخ الكبير ان تضاعف وجوه
الامكان قوته بالنسبة الى بعض الممكنات تعين باخر وقبوله اياه من الموجد الحق تام

وعدد تضاعف وجوه الامكان لقلة الوسط وادتفاعهما بعضى بعكس ذلك فيكون
الترتيب المتعلق في الممكنات تقدما وتاخرا وشرفا وخساسة من جملة الاحوال اللازمة
لتلك الخصوصيات من كونها غير مجعولة فان لكل ماهية خصوصية تفاوتها ولوازم ايضا
وخواص بسببها في الظهور بالوجود وان كان لكل لازم ماهية لكن اللوازم تابعة
للماهيات المتنوعة وهي من جملة ما تتضمنه هذا الاصل من الفوائد تعرفه بان علة ظهور
الحقيقة المعقولة المعبر عنها بالزمان وعلة ظهور الموجودات الزمانية هو هذا الترتيب
المنبه عليه وهذا القدر اتيانا اوداء الداعي وان لم يكن ادراكه له بطريق النظر اجل انه
غير بعيد ولا خارج بالكلية من طور العقول النظرية ومع هذا فان كان قد وضح للنظر السديد
فيما ذكر امر آخر فليتبع بذكره ورعاية معه ما جودة ان شاء الله تعالى **المسئلة الثالثة**
المسمى بالوجود العام المشترك في كونه وجها فقط هل هو من جملة الممكنات ام لا فان كان
ممكنا فهل له حقيقة وراء كونه وجها ام لا ان كان له حقيقة وراء كونه وجها مع القول
بانه امر مشترك بين جميع الممكنات فنقول هذا الامر المشترك اما ان نعتبره من حيث
هو وجود مع قطع النظر عن حقيقته او نعتبره منضما اليه حقيقته فان اعتبر ماهيته
مع وجوده منضمة فمعنى الاشتراك على نحو ما قلنا انه ان كان آ اول صادر عن الحق هو
ذلك الوجود لا العقل الاول وان لم يكن له حقيقة وراء كونه وجها لزم ان يكون نفس
وجوده هو نفس ماهيته فلم يكن اذن ممكنا لان الممكن هو المفتقر في استفادة وجوده

من الواجب وهذا اغنى من ثبوت وجوده له لكون وجوده نفس ماهيته والماهيات غير
مجعولة له فالوجود العام على هذا التقدير غير مجعول فهو مستغن بذاته عن واجب الوجود وقد
فرض ممكنا هف وايضا نعتبره تحقق الفرق بين وجود الحق والوجود العام فان المفهوم
من حكم الامكان كما احاط به العلم الشريف هو تساوي قبول الممكن الظهور بالوجود واللاظهور
وافتقاره الى المرجح وهذا المعنى على تقدير صحة ما ذكر لا يصدق على الوجود العام فانه ذاتي
له كونه وجودا بسيطا وانه غني في ثبوت وجوده له عن سواه لانه وجود غير مجعول ولم يكن ممكنا
بل واجبا ويلزم ايضا انه ليس ثمة وجود فايض من الحق لان هذا الوجود المذكور شانه
على هذا التقدير غير مجعول لما مر بيانه فكونه عارضا لغيره وصف ذاتي غير مجعول لانه
لذاته يقتضي العروض فهو غير فايض من غيره فان قيل بان علة عروض الوجود العام للممكنات
هو الحق ليس ان الوجود العام وان كان غير مجعول يقتضي لذاته ان يكون عارضا للشيء فنقول
لا نسلم جواز ذلك فانه يلزم منه ان يكون الحاصل من فيض الحق واثره في الممكنات هو عروض
ما ليس بمجعول لكل ما ليس بمجعول لا غير والعروض نسبة وتحقق كل نسبة موقوف على
المنسوب والمنسوب اليه فلو كان كذلك لزم عدم استقلال الواجب بالايجاد وانه
باطل ولزم ايضا انه لم يصدر اذن من الحق الا وجود مشترك ولا فيض اصلا
فلا يكون الحق جوادا لوجود شيء ولا علة له وهذا باطل واما على تقدير صحة قول
من يدعي ان وجود الحق صفة لا زايدة وان له سبحانه حقيقة وراء الوجود بسر الاع

ايضا بانه يلزم ح ان يكون الوجود العام اتم بساطة من الحق مع مضاهاته اياه
في الامور والاعتبارات المذكورة فيكون بينهما اشتراك من وجه وامتياز من آخر وما به الاشتراك
غير ما به الامتياز فيلزم ان يحصل في كل منهما تركيبا وقد فرضنا بسيطين هف وان قيل
بانه مع كونه لا حقيقة له وراء كونه وجودا فانه قابل من الحق فيضه فنقول هذا الفيض
المقبول ان كان وجودا فقد قبل باستفادته ما هو حاصل له وان كان غير الوجود الثاني
هو الاول وان يثبت المغايرة بين الوجود المقبول وبين الامر المسمى بالوجود العام
فقد حصل وجودان احدهما مجعول والآخر غير مجعول والمشترك بين جميع الممكنات اما الوجود
الاول او الثاني او هما معا ان كان الاول فلا اعتبار للفيض الوجودي الثاني ولا اثر له
ولزم ما قلنا ان ذلك يقتضي بعدم صدور شي من الحق وعدم حصول فيض اصلا وان كان
الثاني فلا اعتبار لتسمية الوجود قبل ذلك عاما مشتركا ولا صحة له بل حكمه حكم
باقي الماهيات القابلة للفيض الوجودي من الحق وان توقف الايجاد على الامرين
معا اعني الفيض الوجودي والقابل له المسمى بالوجود العام لزم ان لا يكون المشترك
بين الممكنات وجودا واحدا بل هما وجودان فبطل القول بان الوجود المشترك بين
جميع الممكنات واحد هف ويلزم ايضا ان يكون جزء علة في اتصاف جميع الممكنات بالوجود
فلم يكن الوجود واحدا فان ثبوت التعدد والمضايفة الى الحق متوقف على هذا الامر
المسمى بالوجود العام فلا يوجد ماهية الا وجودها متوقف عليهما وهذا ايضا باطل ثم نقول
ايضا

الفيض م

ايضا هذا الوصف الثابت لهذا الوجود العام اما ان يصح له لكونه ممكنا اولا لامر آخر
لا جائز ان يصح له ذلك لامكانه والا لاشتركت الممكنات كلها في ذلك لا لامكانه بل لامر
آخر فذلك الامر الآخر اما ان يكون الحق او سواه ان كان الحق ثبت ان كمال هذا الوجود
وتفرده وكونه مجعولا دون جميع الماهيات الممكنة وقد تقرر ان الماهيات غير مجعولة
صح الحاكم على هذا التقدير باطل فان قيل ان ذلك الامر لم يصح للوجود العام من الحق
ولم يثبت له ايضا لامكانه بل ذلك من امر ثالث فنقول هذا ايضا باطل لان ما
سوى الحق كان هذا مما لا نزاع فيه لما يلزم من المفاسد متى احتمل ثبوت هذا الاصل ولانه
ليس ثم امر ثالث ينسب اليه ذلك فان قيل ان حكم الوجود العام حكم حكم باقي الكليات وانه
من حيث هو كذلك لا يكون له وجود في عينه وصح ان الماهيات ليست بموجودة
ولا مجعولة بل ظهرت لهذا الوجود العام كما قد لزم ان يتحصل من مجموع ما لا يقوم بنفسه
ولا وجود له في عينه اعني الوجود العام والماهيات ما يقوم بنفسه ويتحقق وجوده
ويدركه في الاعيان ويكون لكل واحد من الوجود والماهية تعين في الخارج فيكونان
ح وجودين على حده احدهما امر ثالث ينسب اليه الاثر غير نسبة الاجتماع وقد فرضنا
بخلاف ذلك فكيف الامر هذا وان كان عندنا ما هو من هذا القبيل كالهيولى والصورة
والكيفيات الاربع الطبيعية اعني التي هي الحرارة والبرودة والرطوبة واليبوسة والطبيعة
المتعلقة الجامعة بينها فان كلا منها ليس وجودا متعينا في الخارج وجميع الاجسام

يحقق خ

المدركة في الخارج متحصلة من هذه المعاني المعقولة كما اشير اليه فيما مر على حده

ان شاء الله تعالى **المسئلة الرابعة** الواحد لا يصدر عنه الا الواحد هذه المسئلة يتفرع

عليها من امهات المسائل مسائل شتى كسلسلة العقول وعلة ترتيبها وعلة صدور الكثرة

من العقل المشهود له من الوحدة وجعل الاعتبارات المعروضة علة لصدور الكثرة عنه

او جزء علة هذا مع ورود اعترافهم بان تلك الاعتبارات ليست بامور وجودية فانهم لو لم يعترفوا

بذلك لزمهم الاقرار بصدور الكثرة عن الحق لان الصادر منه على هذا التقدير العقل

الاول واعتباراته الثلثة او اثبات تلك الاعتبارات ليست بامور وجودية تحجب لئلا تكون

علة لوجود الكثرة ولكن ذلك محال هذا الى غير ذلك من المفاسد التي تضمنتها هذه المسئلة

المدعى وكذلك القول في دعوى من يدعي انحصار العقول في عشرة ووضوح ضعف دعواه

وما يرد عليه بالنقض بالفلك الثامن واشتماله على الكثرة العظيمة مع انه اقرب الافلاك

نسبة الى الاطلس والى الموجودات البسيطة وكذلك ايضا يقرر شان الترتيب الايجادي بالوسائط

ونفي تاثير الحق في الموجودات وامدادها بالفيض الوجودي الذاتي دون وساطة العقل

الاول ومسئلة تعلق علم الحق بالمعلومات على النحو الكلي بجهة اللوازم ولوازم اللوازم

ونفي تعلقه بالجزئيات واستبعاد العلم معرفة كيفية ارتباط الوحدة بالكثرة على وجه

غير قادح في وحدة الواحد وقياساتهم ايضا الغائب على الشاهد هذا مع انه لا برهان

لهم على شيء من ذلك وقد اسعى الداعي النظر في جميع ما ذكر في هذه المطالب فلم يجده

يقوم

يقوم على ساق مع ان هذه المسائل كلها من المطالب النفيسة جدا التي ينوط الفوز بالسعادة

بمعرفتها ونحن نقول لهم قد اعترفتم بان الماهيات غير مجعولة وليست بامور وجودية والوجود

المشترك بين جميع الماهيات واحد مع التشكيك بان المسمى عالما ليس بامر زائد على ماهيات متصفة

بوجود واحد يشترك فيه العقل وغيره فلم لا يجوز ان يكون ذلك الامر الواحد الصادر

من الواحد الحق هو هذا الوجود المشترك العام ويدخل فيه العقل الاول وغيره ويكون الموجودات

باجمعها مرتبطة بالحق لا بالسلسلة المذكورة ويكون العقول وكل ما يسمى واسطة

شروطا لتحصل الفعل الايجادي عندها بالوجود الفائض من الحق الذي هو القدر

المشترك من بعض الوجوه والذي من حيث هو يثبت الارتباط بين الحق وما سواه

والوسائط شروط متممة لاستعدادات الماهيات فان الماهيات لا بد وان يكون

لها من نوعان من الاستعداد نوع ما يتوقف على الوجود المقبول من الموجد ونوع حاصل بالوجود

من حيث لوازم كل فرد من افراد الماهيات وهي استعدادات وجودية مجعولة بخلاف

الاستعداد الاول الكلي الذي به قبلت الماهية الوجود من الموجد اولا فانه غير

مجعول فالوسائط معدات بمعنى انها توجب تعين الاستعدادات الجزئية بواسطة

الوجود والحق هو المفيض كما ذهبوا اليه في الاسباب السفلية من انها تعد والفعال

يفيض ونظير ذلك ان تعلق العلم الالهي هو على نحو الكل والتفصيل معا

من جهة الوجود الواحد المشترك لا من جهة العلل واللوازم كما ذكر

ولا يلزم ما توهموه من الخلل وتوقف العلم بالجزئيات على الآلات فانهم لا مستند
لهم في نفي تعلق العلم بالجزئيات الا مجرد الاستبعاد والقياس وهو ضعيف باطل لانهم
معترفون بان ذات الحق مباينة لجميع الذوات وعلمه كما هو عين ذاته فكيف تعلق
علمه الذاتي بالمعلومات متعذر بالنظر والقياس والذي يعطيه التحقيق الذوقي هو ان الاشياء
كلها مرتبطة به من جهتين مختلفتين من حيث سلسلة الترتيب بالتفسير المذكور ومن حيث
رفع الوسائط ايضا اذ لا برهان على انحصار المدد والاثر في سلسلة الترتيب وهذا اللائق بكمال
الحق وانسب لتنزيهه تعالى فانه لما صح لاهل الاستبصار انه لا يجوز ان يتعقل في جناب
الحق جهتان مختلفتان لوجوب الاعتراف بانه واحد من جميع الوجوه وجب ان يكون ارتباطه
بكل شيء من وجه واحد ولما كانت الكثرة من لوازم الامكان وصفات الممكن وجب ارتباط الممكن
بالحق من جهتين وان يكون الغلبة للكثرة من الوجه الواصل الامكاني وسيما في حق كل
ممكن تتضاعف فيه احكام الامكان بتوالي الوسائط ووجب ايضا ان يكون لكل ممكن
نسبة محققة الى حقيقة الوحدة الالهية تلك النسبة هي المقتضية لتوجه الحق اياه بالايجاد
بلا غيره ومن حيث هي يصح ارتباطه بموجده من وجه غير الوجه الآخر المحتف بالكثرة والوسائط
وضعف خ
وقد ثبت ايضا ان في الممكنات من يكون الغالب على حاله حكم الوحدة وصفة احكام الامكان
لقبوله باستعداده الراجح على استعداد غيره الوجود الفائض من الحق وجودا اتم
واسبق من قبول الغير وان يكون الوصف الوجودي والحكم الوجوبي فيه اقوى بحيث لا
يضعف

يضعف ولا يستهلك بتوليه تحت احكام الوسائط ووجوه امكاناتها من كل وجه
كما هو حال الجمهور ويبقى فيه من حكم الاستعداد الكلي الغير المجعول المستعد له التفصيلية
الوجودية بحسب ما يناسب له بذلك قبول فيض من الحق دون وسائط كالامر في شان العقل الاول
وهذا حاصل لقوم من اهل الله شهدناه وتحققناه بحمد الله من نفوسنا ومن غيرنا من اهل الله
يسمون هذا الوجه الوجه الخاص وهم متفقون على ثبوته وهو الواقع عندهم في حق عموم الخلق
لكن الاكثرون لا يعرفونه ولا يشعرون به والخاصة تعرفه وتدرك اثره وحظها منه متوفر
ومتصل وبذلك وردت الشرائع كلها ونطقت الكتب المنزلة ووقع الاتفاق من جميع
الانبياء والكمل من الاولياء في ان الاخذ من الحق تارة يحصل ويرد بتوسط العقل والارواح
وتارة بدون واسطة اصلا ولا برهان يدل على امتناعه كما لا برهان لهم على ما ذكروه
وذهبوا اليه من الامور التي قدمنا ذكرها في باب العلم الالهي وصون تعلقه بالمعلومات
وفي غير ذلك سوى القياس والاستبعاد المشار اليهما والعجب انهم الجزم بذلك دون كمال
تحقق مع اعترافهم بان حقيقة الحق مجهولة وان علمه عين ذاته كما مر وانه ليس كمثله شيء
سيما ومن البين ان اسناد صفة الى موصوف ما مسبوق بمعرفة حقيقة الصفة
وحقيقة من تنسب اليه وقد سبق بيان تعذر ذلك الى البشر من حيث النظر العقلي
المعهود سيما وقد ثبت ان علم البشر من كونهم بشرا علم انفعالي وتعينه متوقف على
الكثرة لانا لا نعلم شيئا كما هو من حيث ما هيتنا فقط ولا من حيث اضافتنا الوجود

المستفاد والا كان كل موصوف بالوجود موصوفا بالعلم وهم لا يقولون بذلك بل
لا بد من قيام الحيوة بالموجود وذلك ايضا غير كاف فالمعلم يعلم به معنى يسمى علما
ولا بد ايضا من شرط آخر وهو زوال الموانع الحايلة بين المسمى عالما وبين ما نقصد معرفته
وعلم الحق ليس كذلك انما هو فعلي وحداني لا حكم فيه بكثرة ولا هو موقوف على شيء خارج
من زوال مانع او غيره وحقيقته بالاتفاق مجهولة فمعرفة حقيقة علمه كونه علما مضافا
الى العالم او من حيث يعقل ان علمه عين ذاته وصورة تعلقه بالمعلومات متعذرة والطلب
في الاستدلال على حيوته سبحانه تعالى ادركناه من نفوسنا واحوالنا هذا مع ان معرفتنا بنفوسنا
وكيفية حكمها فينا وادراكنا لما نذكره صعب جدا كما مر فيما ذكرناه من شان الحق سبحانه
وبقائها وتجردها عن المواد ويستغنا بها عن الارتباط وكل ما ذكر من اثباتها وما يتفاوت
اليها من بقا وتجرد وعلم وسعادة وغير ذلك غير ممتنع ولا مبرهن عند المستبصر الذي لا يقنع
الا بالعيان اليقين وحقه رزقنا الله ذلك على الوجه الافضل بالشهود الاجلي والعلم الاكمل
والحمد لله رب العالمين مسلك كلي يتضمن عدة مباحث ما حقيقة النفس الانسانية وما
البرهان الدال على اثباتها فان جميع ما ذكر من شانها غير ممتنع لاولي الالباب وما البرهان
على تجردها ودوام بقائها ويستغنا بها بعد العذر الى صاحبها من الاشكال بعد النشاة
العنصرية في هذه الدار عن نشاة آخر بعد هذه وما الذي يمكن ايضاحه ودعوى حكمها
تدبيرها لهذا الهيكل وهل يوجد برهان يدل على امتناع تدبيرها في الوقت الواحد
للهياكل

للهياكل والصور المتعددة او بيان ذلك لبعض النفوس لكمال صفائها بالعلوم والاعمال
في هذه النشاة فترقى من مرتبة جزئيتها حتى يصير كلية كما هو مذكور في شان العقل الفعال
انه مع تجرده بهذا عالم الكون والفساد بمجموع صوره وكونه كليا كالكلي بالنسبة الى ما تحته من
النفوس الجزئية والصور المزاجية الطبيعية من اعوانه بالنسبة الى ما فوقه من العقول كالنوع
او كالجزئي بالنسبة الى الجنسي والى الكل وانا قد وجدنا غير واحد من ارباب النفوس الانسانية
قد علت مرتبة نفسه وترقى الى ان صار كاملا بل ازداد ترقيا واتحادا بما فوق الفعال
من العقول حتى جاوز جميعها وتحققت وصلته بالحق من الوجهين المنبه عليهما من قبل
الوجه المختص بسلسلة الترتيب والوسائط والوجه الذي لا واسطة من حيث هو بين كل شيء
وبين موجده وقد سبق القول في ذلك والنور وهل ثبت عندكم ان وجودها انما كان بعد
المزاج وتعينها بحسبه او كانت موجودة ومتميزة قبل البدن ثم على كل التقديرين هل
كانت عالمة بكل ما تستحليه وتستحضره الآن من العلوم لكنها قد كانت نسيت بسبب
التعلق بالبدن واستهلاك قواه تحت سلطنة القوى المزاجية والآلات البدنية او كانت
خالية عن كل علم وصفة ما عدا وجودها البسيط او كانت عالمة بالكليات ويستفاد
الجزئيات بواسطة القوى والآلات البدنية وتذكرت الكليات للنسيان بسبب صحبة البدن
وما الموجب لذلك وهل ارتباطها في البدن ثابت من جهة ام يكون قدرا مشتركا
بينها وبين البدن يناسب كلا منهما من وجه ام لا فان البسيط التام البساطة

مباين للمركب التام التركيب فكيف يتأتى الارتباط بينهما دون توسط قدر مشترك اذ من
البين ان تأثير كل مؤثر في كل متأثر لا يصح بدون الارتباط والارتباط لا يمكن حصوله
دون مناسبة والمناسبة الثابتة بين النفس البسيط والمزاج المركب وهذا السؤال معضل
في شأن الحق مع مباينته لجميع الممكنات مع وجود الاعتراف بان حقيقته سبحانه مباينة
لجميع الحقائق ومع ثبوت انه مؤثر فيها فكيف الامر وباي برهان يثبت هذا الامر ثم نقول
وبتقدير ثبوت الارتباط المشار اليه بالبرهان النظري فهل ذلك الارتباط واقع حتى يتأتى
للنفس الانسلاخ عنه وعن غيره من العلائق بالكلية انسلاخ استغناء لا استقلال
حاصل بسبب استكمال مستفاد فلا يبقى للنفس علاقة مع صورة بسيطة او مركبة ام لا بد من
بقاء علاقة ما مع غلبة احكام صفة الاطلاق كما اشار اليه الانبياء والكمل من الاولياء
قاطبة وهل على تقدير امكان ذلك اعني انسلاخ النفس عن التعلق بالبدن من كل وجه
يمكن حصوله عند كمل الاحد في هذه النشأة وفي هذه الدار بحيث لا يبقى له تعلق بهذا العالم
مع بقاء حاجة تدبير تلك النفس ليستكملها او لا يحصل التجريد التام وانقطاع العلاقة
بين النفس والبدن من كل وجه الا بالموت فانا قد عاينا جماعة من اهل التجريد والانسلاخ
وصحبناهم بحمد الله فما ذكرناه وغير ذلك من احوالهم ووجدناهم متفقين على ان التجريد
من كل وجه متعذر بشرط بقاء حكم التدبير من كل وجه بوصف التدبير كان من كان بالنسبة
الى الكل ما يدبره مدبر كان ما كان وانه لا بد من ارتباط وعلاقة ما وتعقل معنى مشترك

بين

بين كل متباينين يوصفان بالتأثير والتأثر وذلك المعنى يتحقق الارتباط ويتأتى التدبير ومن
الاثر فهو اي معه وجودا او عدما يثبت بثبوته وينتفي بانتفائه وان لم تشعر النفس المدبرة
بانها مدبرة لاجل ان التدبير غير مقصود لها كالامر في التدبير الطبيعي مع المزاج في كل
آن وكذا النفس التي هذا شأنها في هذه الحالة غير شاعرة بتعلقها بالبدن وتدبيره وذلك
اما لاستغراقها بالحق او بما هي عليه الحالة المقصودة لها واستحلائه ما يقتضيه الحكم البرهاني
من كل ذلك ليحصل الجمع بين ثمرتي الادراكين العياني والبرهاني ان شاء الله تعالى وحده
ثم نقول ـــــ واذا ثبت ثبوت وحدتها وبساطتها وما سبق السؤال عنه في حق المبدأ
الكلي فما البرهان المثبت لامتيازها بعد المفارقة عن غيرها من النفوس بالهيئات المكتسبة
بواسطة البدن على ما ذكر فان للقائل ان يقول لو صح ذلك في النفس الجزئية مع المزاج
الجزئي الطبيعي لجاز مثله في حق النفس الكلية ونفوس الاجرام العلوية بالنسبة الى الطبائع
الكلية والعناصر وقوى الجسم الكل المنبثة في الصور العلوية وغيرها فتكون الصور
والقوى الطبيعية مؤثرة في النفوس التي هي علة لوجودها ومؤثرة فيها فيتأتى
العلويات من السفليات وتكون النفوس البسيطة المجردة فاعلة وقابلة معا بل قد يقال
ايضا ان القول بصحة تأثير المزاج الجزئي في النفس الجزئية التأثير الابدي يؤذن بانه
لو لم يثبت مثل هذا في النفس الكلية مع مطلق الطبيعة والمزاج لما تعدى ذلك في
الامزجة والنفوس اذ من البين ان حكم الاصل يسري في الفروع بل قد يقال ايضا

انه من الجائز ان ينتقش من اعمال النفوس الجزئية بقواها المختصة بها وبقواها المودعة
في آلاتها المزاجية الناتجة عن القوى العلوية ونشئات العقول والنفوس المنجمة فيها
والصادرة عنهما حال التعلق بالبدن وكذلك من علومها واخلاقها وصفاتها المنتقشة
والمشتركة بين نفس الانسان ومزاجه ومعتقداته ايضا التعليمية والطبيعية صور نيرة
او مظلمة تناسب معنى وتظهر بها حيث شاء الحق من مقامات الشقاوة والسعادة ويكون
ذلك بحسب الغلبة الحاصلة في تلك الممازجة الواقعة بين قوى الانسان النفسانية
والطبيعية المزاجية واصول تلك القوى في العوالم العلوية ومقام محتدها ومن دعوتها
والى اي مقام من تلك العوالم كانت المناسبة اقوى حصل انجذاب تلك النفس اليه وتشوقت
لديه ويكون على هذا التقدير علة احتياز النفس بعد المفارقة صور تلك الاعمال المنتقشة
والعلوم وما ذكر فانه اذا جاز ان يبقى من ارتباط النفس بالبدن هيئات بدنية يجب النفس فلا
يستنكر ان يقع على هذا الوجه وكيف ولا برهان على استحالته بل نرجح على هذا التقدير بالمعاني
فقط لما سنزوج من الاخبارات الالهية والنبوية المشيرة الى هذا اجمالا وقد تبين صدق
المخبر بما اظهره من الآيات والمعجزات الشاهدة بالتواتر وسيما نبينا محمد صلى الله عليه وآله
الباقية معجزته الآن بين ايدي الناس وهو القرآن القائم مقام البرهان في صحة الدعوى
والفرق بين التمييز بالبيان فقط وبين ما ذكرنا هو ان الصور الناشئة من الاعمال
والصفات وما ذكرنا صور وجودية في عالم موجود ادراكها في نوع نشأت نفوس

العاملين

العاملين لما غلب علم واعتقاد والخاصية ما التعجب فيهم من القوى السماوية ونشئات
العقول والنفوس مما يطلب الرجوع الى اصله بتمة الدائرة وجوده وحكمه ومن هذا القبيل
نستروح ان علة بقا صور الحيوانات وغيرها وموجبه القوى الحاصلة من نشئات العقول
والنفوس الفائضة حال التكوين وهو افرقان واضح بين التمييز بالمعاني فقط لكونها
تمثيلات معقولة لحكمها من شأن النفس الكلية وهذه ليست كذلك ثم نقول ويكون النفوس ملبوسة
لبسها تلك الصور التي تتم المشار اليها بحسب علمها واعتقادها وتستحضرانها حالة
انتشائها لها وبالتفصيل الذي ورد في الاخبارات الالهية على الاجمال والكلام في هذا
بالنسبة الى الاعمال كثيرة تفصيله ومن اطلع على جلية الامر واستوعب غير ان ما يلحق
بالرأي الذي لا يطوق البرهان النظري في ذلك مما يعول المعول عليه ويركن اليه ٥
فيه تحقيق على مسائل من التعيين ان الاجسام متناهية القوة والقبول بل قد ثبت
الفطرة بان جميع الممكنات يجب ان يكون مقتضى لسعداداتها الكلية وان كانت غير مجعولة
انما لا تقبل من مطلق الفيض الا بالاحصة معينة معينة متناهية الحكم وبذلك ايضا ورد
التعريفات الالهية على السنة الرسل الكمل وخصوصا في حق اشرف الممكنات وادلها قبولا
للفيض من اعم تعريفهم اياه بانه اول الموجودات نسبة من الحق وحدة وانه الواسطة
في وصول الفيض والمدد الى جميع الكائنات من الوجه المسمى بسلسلة الترتيب واذا كان
موضع فخر وصلاة لرفده تحكم على قبوله وفوته بالغية والتناهي من بعض الوجوه فكيف بمن

الناشئة

دونه وما النظر بالاجسام وقواها ولاستعداداتها وما النظر ايضا بالاجرام الطبيعية
العنصرية وقواها وبعد تقديم هذه المقدمة ما البرهان القاطع على استحالة ازواج النوع الانساني
من هذا العالم الحادث على نطاق العالم العلوي توجبها خواص بعض القوى وتشكلات
الاتصالات المجهولة للبشر مما لم يدرك بالتجربة الرصدية والقواعد الهندسية وما المانع
ان يكون الموجب لما ذكرنا منضما الى خواص التشكلات الفلكية وخواص الاتصالات امر
اخر من الامور الالهية يعلمه اهل الحق وسعطع اعني النوع الانساني وكثيرا من موجودات
هذا العالم العنصري مدة ثم يعوده الى التكون في هذا العالم اما على هذا الوجه او مثله او على نمط اخر
بل نقول وما البرهان على عدم تناهي القوى الفلكية ايضا وكونها بحيث لا تقبل التغير والفساد
والتبديل فانا لم نجد من كلام ذوي فراستها في اثبات بقاء الافلاك ودوام آثارها على هذا الوجه
وخلوها عن خواص الطبيعة ودوام قبول عالم الكون والفساد بتلك الآثار على هذا النحو
المدرك ومثله من الاوضاع برهانا تاما يثلج به صدر مستبصر لا يرضى بالاقاويل و[illegible]
الاقناعية بل استبعادات محضة واستحسانات يركن اليه الافكار متعلقها تعظيم العالم
العلوي والاجسام البسيطة في زعمهم لا غير وايضا كما ذكروه في ان سبب فناء المركبات التركيب
وان البسائط لا تقبل الفنا ضعيف فان المركبات انما وجدت عن البسائط بل هي مجموع
امور بسيطة فلو لم تقتض تلك لم تقتض المركب والمتحد ليس الا الهيئة الاجتماعية والتركيبية
ولا يخلو الاجتماع والتركيب من ان يكون من جملة اجزاء المركب والمجتمع او يكونا نسبيين
فان

فان كان من اجزاء المركب والمجتمع فحكمها حكم تلك البسائط المجتمعة وقد بينا القول
فيها وان كانا نسبيين فالنسب لا تحصل لها في نفسها الا بشرط وجود المنسوب والمنسوب اليه
فكيف يكون علة لبقاء عللها ودوامها ثم نقول وباي برهان ثبت عندنا خلو
الاجرام الفلكية عن احكام الطبيعة وخواصها سيما والعرفاء الالهية على السنة
الرسل والكمل قد وردت وصرحت بان الاجسام كلها طبيعية وان حكموا ببقاء بعضها من
حيث الذات مع تغير حادث في الصفات ووافقهم على ذلك جماعة من اكابر الحكماء الاوائل
ووقفنا على ذلك في مصنفاتهم وكلهم ذلك على العلم الكلي غير خاف واشار الى ذلك نقلا
ونثرا صاحب رسائل اخوان الصفا واخبر ان مرتبة الطبيعة دون مرتبة النفس الكلي
وفوق الهيولى والصورة وفسر بليناس وغيره الطبيعة فقال انها عبارة عن جميع
جامع بالذات بين الحرارة والبرودة والرطوبة واليبوسة وان كل واحد من الاربعة
غير الآخر والطبيعة لا تغاير واحدا من الاربعة وعلى الجملة فالامر من حيث الاطلاع
المحقق في كل ذلك معلوم متيقن والمذاهب النظرية والنتائج الفكرية كثيرة شديدة
الاختلاف والمقصود من هذا الايراد والالماع استجلاء ما ينفتح للراي المعقول السديد
بطريق البرهان او يرجح عند من افاد بل الى نفس الاحاطة علمه الشريف بما ذكر في هذه
الامور والكتب الغريبة المشهورة والمستقصية المشهورة رجاء الفوز بالجمع بين
الطمانينتين العيانية والبرهانية كما يقتضيه الارشاد اليه والله سبحانه وتعالى يكشف بحسن

بيان المؤول وإفادته المعضلات وتيسر حل المشكلات أمر مسئلة الإنسان في
هذه النشأة والدار يتعذر عليه التدبير التام المفسر بانقطاع تعلق النفس المدبرة للبدن
عن البدن إذ لو انقطعت العلاقة بالكلية لكان الموت فإن الموت ليس غير ذلك وإذا
تعذر انقطاع علاقة النفس عن تدبير البدن حال الحيوة فلا تخلو النفس عن أحكام المزاج
الطبيعي المدبر فما يدرك من الآلام واللذات لا تخلو عن شوب الطبيعة وحكمها فمن ادعى أن
ثمة آلام ولذات روحانية صرفة خالية عن أحكام الطبيعة فلابد له أن يثبت ذلك وما
المستند فيه وكذا اللذة والابتهاج المنسوبان إلى الحق سبحانه وتعالى ولا يقال إنا نجد
لأنفسنا تلذذا بإدراك العلوم والمراتب السنية المستلزمة للحكم والجاه وليس ذلك
من قبيل الملذوذات الطبيعية المعهودة فإنا نقول مرادي بأن تكون اللذات
الطبيعية صنفين صنف كثيف وصنف لطيف والكثيف هو المعهود إدراكه من
الملذوذات الحسية بالحواس كالمأكول والمشروب وغيرهما ونوع آخر هو مدرك للنفس
من حيث القوى الباطنة كالذهن والخيال والتعقلات النفسانية إلى أصلح حال التلبس
بالتدبير والقوى والإدراكات الإنسانية لا تعرى بالكلية عن أحكام الطبيعة ومن
ادعى أن ثمة قدرا زائدا على ذلك الألم ولذات روحانية لا حكم للطبيعة فيها فعليه
البرهان مسئلة ما حقيقة الفيض الصادر من الحق وما المتعقل للعقلاء من
معرفة كيفية صدوره ووصوله إلى القوابل لأجل أن يكون من قبيل الممكنات ولا جائز
لن

أن يكون الحق وليس ثمة أمر ثالث لا يكون الحق ولا غيره فكيف [illegible]
في معنى الاتحاد أولا ثم الإمداد ثانيا ولابد من أن يثبت ذلك ويتضح من المسائل
المفردة التي لم تنتظم على إثباتها ونفيها مسئلة تسلسل علل ومعلولات
موجودات غير متناهية إلى نهاية مسئلة النسب التي بين الموجودات غير متناهية عندنا
ويجب أن يكون النسبة إلى علم الحق متناهية لما يلزم من المفاسد إن لم يكن كذلك
ولما أسلفناه أيضا في إثبات علم الحق بالجزئيات وضعف حجج المنكر لذلك قياسا و
استبعادا وأيضا فالاتفاق واقع بأن ما دخل في الوجود فإنه متناهية والنسب ناشئة
بين الموجودات فكيف تنتهي من المتناهي ما لا يتناهى وكذلك يقال في المرتبة المتولدة من
العناصر ومثل ذلك وأعلى من التشكلات والأوضاع الفلكية والاتصالات والكيفيات وغير
ذلك كالخواص والآثار ونتائجها فكيف الأمر مسئلة الجوهر لا يبطل ببطلان كيفية
من كيفياته والحرارة لو بطلت من النار بطلت النار مسئلة الهيولى المجردة
لا تقبل القسمة عقلا وكذا الصورة فكيف يكون الصورة في الهيولى صارتا جسما
وقبلت القسمة ولم يحدث أمر ثالث غير الاجتماع وأنه نسبة لا تحقق لها بنفسها
بل بالتبعية لما له وجود محقق كما سبقت الإشارة إليه في بعض الأسئلة

المتقدمة والله أعلم تمت الأسئلة بحمد الله وحسن
توفيقه والله على من اتبع الهدى

از شیخ العارف [illegible] صدر الملة الطوسی رحمه الله علیه

بسم الله الرحمن الرحیم وعلیه توکلی وهو حسبی

اتانی کتاب ما اراه مشابها ° لغیر کتاب الله من سائر الکتب °
اتی من امام نور الله قلبه ° وصیر وقوع الدر کره الحجب °

خطاب عالی مولانا امام معظم هادی الامم وکاشف الظلم صدر الملة والدین مجد الاسلام والمسلمین
لسان الحقیقة برهان الطریقة قدوة السالکین الواجدین ومقتدی الواصلین المحققین ملک الحکماء
والعلماء فی الارضین ترجمان الحق افضل واکمل جهان ادام الله ظله وحرس جلاله وعلی
بخادم دعاگو ناشر ثنای بی‌ریا صادق ومستغفر عاصی محمد الطوسی رسید ورکوع جهت نهاد
وگفت ° ای نامه تو ملک جهان یافت دلم ° ای لفظ تو عمر جاودان یافت دلم °
دل عاشق بدم چو نامه بر خواندی است ° ای هر حرف هزار جان یافت دلم ° واوان مناقب
ان ذات بی همال الشمائل که بوصوف لمشامع جمال مبارک و مطالعه وجوه بی نظیر مشتاق
شده بود وصول بخدمت او بیار دهنده لشبهه و روزگار در زنیل این ما حول مساعدت مبذول نمی کرد
همیشه دل لنز می گماشت که بکتابت راه افادت گشاده گرداند و لنز اسلت باب حضرت بزرگوار توسل
جوید تا گاه بخت حقیقت بیدار گشت و مطلوب حقیقی روی نمود و باب الخطاب جان افزای
ومفاوضه دلگشای این بیچاره را مشتاق گردانید و چون در همه فضائل بر همگنان متقدم است

والفضل

والفضل للمتقدم در معنی هم تقدم نمود وانی مرهم گردم که ای [illegible]
گرداند وجان تشنه سوی اورا بزلال ینبوع کمال الهی برسد [illegible] تا دل و [illegible] البر ظل
ظلیل [illegible] کار خویش گستر [illegible] دل را روان [illegible] پرتو نور تجلی در میان اهل کمال باشد و پایان
بحج [illegible] لنزان [illegible] بزرگوار در کتاب بغیتی رسانیده که هر یک [illegible] بی نظیر بود
بلکه کتاب حامل نتایج افکار کل متضمن سوال چند که معظمات اسرار و اشارت [illegible]
مستفید [illegible] گل [illegible] خوف کلمه بوده [illegible] عرض [illegible] چند ای
ضعیف [illegible] ان [illegible] انست [illegible] وجوه [illegible] انتفای اسرار و [illegible]
بود بطریق استعجال [illegible] خاطر بود نوشته و کرده و [illegible] و جهت انتظار بر راه [illegible] کرد
وقبول آن بوقت [illegible] حکم روده دیگر رساله [illegible] البال بود مشتمل بر شرح سوانح غیبی
در وقت سلوک روی نموده و ذوق دادر کان [illegible] حال [illegible] احوال [illegible] متجدد شده
وان را در لباس دعا و مناجات و استغفار [illegible] واستدعا [illegible] مستفید [illegible]
بی پایان معترف شده ولنزان [illegible] امثال محتظی گشت دانسته غرض [illegible]
[illegible] چند بوده متجدد احوال باطن واقف [illegible] و در اثنای سلوک از
ترغیبات و ترهیبات و وساوس و هواجس با خبر باشند [illegible] را اجمال [illegible]
را اجمل [illegible] نموده است باین عبارت [illegible] نفس [illegible] وکفر [illegible]
الی عباد [illegible] وانشر فضلک [illegible] و باد [illegible] واسئل نفسی [illegible] طلبا للخلاص

[illegible] شاهد و [illegible] ومن [illegible] اعلى ان تشتغل
بالمناجاة والدعا فان كل من كان في هذه المرتبة كان قبلته في الصلوة هي نفسه والهه هواه
هو هواه وانما يعبد ويدعوه توجها الى ذاته ويفعل كل ذلك وسيلة الى نيل مراده وهو بعد اسير
الهوى معتكف على طلب الهوى ودفع الاذى يعتريه الخوف ومانه تسليه الرجا في بعض اوقاته عن
المحن يلتجي الى الصبر وفي بعضها للنعم يستزيد بالشكر ثم ارتقى من هذه المنزلة الى درجة
الرضا والتسليم يستريح من جميع ذلك فلم يحتج الى جذب مطلب او دفع محذور عنه فلا يبقى له
دعا اذ لا يطلب شيئا ولا مناجاة اذ لا يغيب عنه ما يناجيه بل ينظر الى جميع المخلوقات
بعين الرضا ويجد من نفسه في جميع المتجددات الارتضا وذلك باب الله الاعظم هو اول تلك
الرتبة ايضا قاصرة عن مراتب الواصلين الى ادنى حد من حدود الكمال فان الراضي يدعي
ان له وجودا مقابلا لوجود المرضي عنه وله خلق يتصرف تصرف [illegible] وذلك دعوى الشركة
في الوجود والتصرف تعالى الله عن ان يكون له شريك او معه متصرف فان ارتقى من هذه الدرجات
ووصل الى مقام فناء المحو ومحو الاثر الذي هو منزل اهل الوحدة المطلقة لا اقول
التوحيد فانه طلب وحدة فردية ولا الاتحاد فانه وان كان بالطبع لا بالقسر لكن يفوح منه
رائحة الكثرة ولا الى الرضا والتسليم بل من لم يكن له ثبوت حتى تمكن اتصافه بالكمال
او يكون له ذات حتى يصير منعوتا بنعوت الجلال وهناك سقط السلوك والسالك وانعدم
الوصول والواصل فان الى الله المنتهى والى الرجعى وخادم الدعا متيقن بان المولى
دام

دام ظله لا يجد من نفسه القناعة بالدرجات المذكورة بل ارتقى الى درجة لا درجة فوقها
لكن ما دام في قيد هذا العالم بحسب الصورة يجري امثال هذه المعاني على لسانه ويفيض منه
على سبيل التبعية من غير قصد منه الى شيء وينبغي ذلك ارشاد الطالبين واكمال الناقصين فهذا ما
عندي في هذا الموضع ورايه اعلى واجل من ان يحيط به ناقص مثلي او يقدر على اتصافه من يكون
في مرتبتي والسلام على من اتبع الهدى ه مرعند ترك ادب بسيار كلمات بخدمت عرض كرده
اما چون حاضر وقت بود در حال مطالعه آن كتاب ورساله لطيف كه بحقيقت [illegible]
واكمال نقصان عديم المثل والنظير است انوار الرحمه بوشيده [illegible]
ما شاء الله بتوكل رب [illegible] مكرر اطناب [illegible] كرده شد وزحمت بسيار شد انتظار [illegible]
مخاطبان و اعلام سوانح حضور ها [illegible] بنقد كلمات معروف بانعام استمداد [illegible]
رفع [illegible] سبحانه وتعالى وتقدس از كمال [illegible] الكمال [illegible] نقصان [illegible]
[illegible] والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته قوله المسئلة الاولى الى قوله
هذا الخلف اقول اما البرهان الموضح لحقيقة كون وجوده عين ماهيته وان ليست له
حقيقة وراء الوجود فهو انه لو كان له وجود وماهية لكان مبدأ الكل اثنين وكل اثنين
يحتاج الى واحد هو مبدأ الاثنين والمحتاج الى المبدأ لا يكون مبدأ الكل فان قيل الماهية
موصوفة والوجود صفة لها والموصوف متقدم على الصفة القائمة بها والمبدأ
الاول واحد وهو الماهية قلنا الماهية على تقدير تقدمها على الوجود لا يكون

موجود ومعدوم فاذن مبدأ الموجود ليس بموجود وهذا محال **قوله**
من البين ان مفهوم الوجود من حيث تعينه من تعقلها مفهوم واحد وهذا المفهوم من
حيث انه هو اما ان يقتضي ان يكون عارضا لماهية شيء او لا يقتضي واحد ام القسمين
أقول ان الالفاظ التي لها مفهوم واحد مقول على كثيرين ينقسم الى قسمين احدهما
ان يكون ذلك المفهوم في احاد تلك الكثيرين بالسوية وهو كالانسان في زيد وعمرو والفرس
في هذا الفرس وذلك الفرس ويسمى الالفاظ المتواطية ويكون حكمها فيما يقتضي تلك المفهومات
حكما واحدا كما ذكره والقسم الاخر ان يكون ذلك المفهوم في تلك الكثيرين لا على السواء
بل انما يكون في بعضها اقدم او اولى او اشد او اكثر وهو كالابيض على الثلج والعاج
والموجود على الجوهر والعرض وفي هذا الاخير لا يكون مقتضيات تلك المفهومات واحدة بل
ربما تختلف مثل اسم الضوء الواقع على ضوء الشمس وضوء القمر وضوء النار وضوء الشمس
يقتضي زوال العشى دون ساير الاضواء ومثل العلم الذي يكون بعض ما يقع عليه مفهومه
بديهيا وبعضه كسبيا وبعضه فعليا ويوجب وجود معلومه وبعضه انفعاليا لا يوجب
ذلك والوجود من هذا القبيل فانه يكون في الواجب قائما بذاته من غير عروضه الماهية
وفي غير الواجب يكون عارضا لماهية ثم العارض للماهية يعتبر في الحكم والمادة ان لا يكون
تلك الماهية قائمة بغيرها وفي الصورة والعرض يقتضي فيهما محلا وكما ان ليس لقايل
ان يقول لو كان الضوء والعلم مقتضيين لزوال العشى ولوجود المعلوم لكان كل ضوء
وعلم

اسم ح

وعلم كذلك ليس له ان يقول لو كان الوجود مقتضيا لكونه غير عارض لماهية لكان
كل وجود كذلك فاذن ثبت ان من الوجود ما يقتضي ان لا يكون عارضا لماهية ومنه
ما يقتضي ان يكون عارضا وبطلان القسم الثاني انه اما ان يكون مقتضيا للعروض او اللاعروض
او لا يقتضي احدهما **قوله** والوجه الآخر ان كل عاقل يحكم بان الوجود الواجب
الى قوله زايد على حقيقته **أقول** كل ما لا يحتمل ان يكون له اشخاص كثيرة فهو غير محتاج
الى تعين زايد على حقيقته فان حقيقته سواء كانت تقتضي وجوده او عدمه او وجوبه هي تعينه
لعدم احتمال وقوع الشركة فيه وانما يحتاج الى التعين كل ما يكون له اشخاص كثيرة فان
كل شخص منه يحتاج الى تعين يتميز به عن غيره مما هو من نوعه وههنا بحث عظيم وهو
ان الوجود الذي يقع مفهومه على الواجب والممكن بالتشكيك او غيره فان الوجود في
الاعيان الممكن ليس يقع على اشيا يشترك فيه وذلك الاخر مقول على الوجود العام بذاته
الذي لا يعرض لماهيته وعلى غيره من الوجودات واذا اعتبر وجوده في العقل كان محمولا
غير ولعه(?) واسم الوجود يقع عليه وعلى الواجب وقوع زيد على حمار العيني وعلى اسمه
وذلك الوجود غير معلوم بالكنه والكيفية انما يعقل منه هذا الوجود المعقول مقيدا
بالقيد السلبي واذا كان كذلك ارتفع الاشكال المذكور بسبب تعدد الكمال وعلم
ان سلب الاشياء عنه واثبات الامور له انما يعقل بعد ثبوت تلك الاشياء والامور
وذلك لا يتحقق منه تعالى عند اعتبار حقيقته بل يكون بعد صدور تلك الاشياء

عنه واما قوله مع اتفاق جميع العقلاء بان حقيقته مجهولة فغير الواجب ليس لقول من اتفاق
الحكماء لان مشايخ المعتزلة من المتكلمين يدعون ان حقيقته معلومة للبشر كما هي

قوله والوجه الآخر ان كنه الحق سبحانه غافل اقول قد مر جوابه هذا وهو ان
البعد والجسم يتفقان على ماهيتهما بالتواطؤ بخلاف الوجود المقول على الموجودات بالتشكيك
فاما الوحدة والكثرة فهما عرضان وتجردهما عن المادة لا يكون الا في العقل كما في ساير
الاعراض التي تتعقل مجردة عن محالها فليس شان الوحدة كذلك وقد روي عن فيثاغورس
انه قال الواحد والاعداد المركبة من تكراراته هي مبادي الموجودات وقد صدرت عن المبدا
الاول على ترتيبها فكانت مجردة عن المواد ثم صدر منه بتوسطها ساير الموجودات وصارت
الوحدة والكثرة مقارنتين لها على الوجه المعلوم فهذا ايضا يناسب الوجود من حيث انقسام
بالذات والعروض للماهية بعد ذلك فهذا نقل مجرد لا اصل له ولا برهان قوله
ومما يومي الى عن لوازمهما اقول هذا بيانه لامتناع الوصول الى كنه المبدا الاول
والمتنازل بقوله اما ان يدخل الوجود في تحديده كما يقال علته الوجود الواقع على
الموجودات بالتشكيك وهو علة له الفصل ويرد تقبلوا واما ان يكون له حقيقة فوق الوجود
والوجود من لوازمها الاشارة الى وجه المعنى الذي لا يصل الى ادراكه عقل عاقل

قوله ثم قرر هذا المعنى الى اخر الفصل اقول هذا كلام في غاية الحسن
والكمال لا يقف عليه من لا يكون له حظ مما تفضل الله سبحانه وتعالى على المتوجهين الى الجناب

بطريق

بطريق الكشف جعلنا الله تعالى من اوليائه الواصلين الى ملك الربوبية انه سا اسره ولي التوفيق

قوله الجملة الثانية الى كل منها اقول المراد من قولهم الماهيات ليست بمجعولة
هو ان السواد مثلا لا يكون سوادا بجعل جاعل وذلك انا اذا فرضنا سوادا في الاول ثم
اوردنا عليه جعل الجاعل استحال لئن يغيره اي عما فرضناه اولا فلذلك الوجود فان
اي على لا يجعل الوجود وجودا وذلك لامتناع تحصيل الحاصل ولو كنا قلنا هل للجاعل
ان يجعل سوادا اي هل له ان يبدع شيئا هو السواد او قلنا هل له ان يجعل السواد موجودا لكان
جوابه نعم له ان يبدع السواد وان يجعل السواد موجودا بل الحق ان جميع الماهيات والموجودات
مجعولة بجاعلها الله سبحانه واذا قلنا الماهيات الممكنة صارت منسوبة الى الوجود فان الامكان
لا يمكن ان يوصف به الماهية من حيث هي هي فقط انما يمكن ان يوصف به اذا قيست الى
الوجود او الى العدم اما قوله هل هي من حيث كونها ماهيات فقط امور وجودية فالجواب
لا فان الماهية من حيث هي ماهية فقط لا يمكن ان يكون شيئا غير الماهية واما اذا فسره
بقوله هل لها من الوجود فالجواب نعم ان الماهية اذا تصورت حدث لها وجود عقلي واذا فرضت
في الاعيان كان لها وجود عيني والوجود العيني لا يكون الا مع وجودها والوجود العقلي
لا يكون الا مع تعقلها وكلا الوجودين ممكن واذا قالوا الماهية وجود قبلها ارادوا به تعقلها
الذي يكون سببا لوجودها العيني وهو العلم الفعلي واذا قالوا الماهية وجود بعدها ارادوا
به تعقلها بعد وجودها يعني العلم الانفعالي واذا انظر الى الماهية فقط لم يكن في العقد

سوادا

العقلي الى الماهية ولم الوجود ولا العدم داخلين في تلك النظر ولذلك قالوا انها ليست بموجودة
ولا معدومة ثم اذا نظر اليها العقل عند كونها منظورًا اليها وكونها حاصلا ان عقل لزمها ان تكون
لها وجود اما عقلي او عيني ويكون بالقياس الى ذلك الوجود ممكنا وكذلك اذا نظر الى احد وجوديها
من حيث هو وجود لم يكن الا ذلك الوجود واذا نظر الى ثبوت ذلك الوجود كان لذلك الوجود
وجود آخر يلزم جرا الى ان يقف الذهن. واذا تصور هذا الموضع هكذا سقطت الاشكالات
اللازمة من تصرفات الوهم في المتصرفات في غير مواضعها وهذا البحث دقيق ضل كثير من
الاذهان بسبب عدم اعتباره قوله ثم نقول الى قوله فكيف الامر اقول القول
بان الماهيات العارية عن الوجودين العقلي والعيني لها ثبوت وتميز او ثبوت بلا تميز قول بان
المعدوم شيء وهو مذهب المثبتين من المعتزلة وفساده واضح قوله والذي افاده الى آخر
المسألة اقول القول بان الماهيات غير مجعولة وان لها مراتب الوجود قريب من قول مثبتي
المعتزلة فانهم يقولون بثبوتها حال عدمها ويفرقون بين الثبوت والوجود ولعل مولانا اراد
بذلك شيئا آخر لم يفهمه المبتدي المستفيد وكذا القول بان لكل غير مجعول صعود القوابل
بحسبها مبني على ذلك ومن ذلك الشيخ الرئيس ضاعف من وجوه الامكان كون الامكان قابلا للاشد
والاضعف والقرب من الوجود والبعد منه وتقدم بعض الممكنات على بعض وتأخر بعضها
عن بعض لا يعقل الا مع تعقل معاد لها غير ان الذاتي يتبع الاشد والاتم الناقص
الى الكامل تساووا بحكم طبعهم في مذهب الوجود مذكور في كتبهم مستغنيا عن ايراده هاهنا فهذا
ما

ما عندي في هذا الموضع قوله المسألة الثالثة الى هنا اقول الوجود العام المشترك
لا يتحقق الا في العقل وكذلك كل امر عام مشترك وذلك لان الشيء العيني لا يقع على
اشياء متعددة فانه ان كان في كل واحد من تلك الاشياء لم يكن شيئا بعينه بل كان اشياء
وان كان في الكل من حيث هو كل والكل من تلك الحيثية شيء واحد فلم يقع على اشياء وان كان
في الكل بمعنى التفرق في آحاده وكل واحد جزء من ذلك الشيء لا نفس ذلك الشيء وان لم يكن في شيء من
الآحاد ولا في الكل لم يكن واقعا عليها وبالجملة وقوعه على غيره لا يكون الا بحمل العقل ذلك العقل
والحمل والوضع لا يكون الا في العقل والوجود العام المشترك لا يمكن الا ان يكون عقليا واذا
كان كذلك كان حصوله في العقل بسبب العقل فكان ممكنا ويكون له وجود آخر هو بذلك الوجود يكون
ثابتا في العقل وهذا الوجود غير الاول فاذن هو وجود الوجود ولكون الوجود من الالفاظ
المشككة فانه يقع عليهما لا بالتساوي واذا اعتبر هو وغير الوجود الثاني لم يقل انه ماهية
بل يقال انه وجود ولوجوده وجود ولوجوبه وجوب وهكذا الى ان يقف الذهن. ولا يكون وجود
شيء من تلك الوجودات نفس ذاته واذا تصور ذلك على الوجه الذي ينبغي سقط جميع الاشكالات
المذكورة قوله وايضا يعتبر الى آخره اقول الفرق ان وجود الشيء العيني ليس له
وجود عارض والوجود العام العقلي لا يتحقق في غير العقل ويكون له وجود آخر عارض
له اذا اعتبر كونه في العقل والكون الذي لا جزئية فيه ان الواجب الوجود لذاته لا يمكن ان يكون
الا شيئا عينيا وجوده عين ذاته ولا يمكن ان يكون الموصوف بهذه الصفة الا واحدا من كل

جهة واحدة من كل اعتبار **قوله** المسئلة الرابعة الواحد لا يصدر عنه الا الواحد
الى قوله من ذلك **أقول** اى أتيقن ما فهمت من كلامهم فان كان موافقا لما عليه الامر
فذاك وان لم يكن فلا عجب في مثل هذه المضايق ان تزل قدمي كما زل اقدام كثير من العقلاء
فقولهم الواحد لا يصدر عنه الا الواحد مفهومه انه لا يصدر عنه باعتبار واحد الا واحد
وذلك انهم يجوزون ان يصدر عن الواحد اشياء كثيرة باعتبارات مختلفة كما ان الواحد
يكون الواحد معه والثلثة باعتبار الثلثة معه وعدم الانقسام باعتبار وحدته
لا غير ولما كان مبدأ الاول عندهم واحدا من كل الوجوه كان معرفة الوجه في صدور
الكثرة عنه محتاجا الى لطف قريحة فنورد الوجه الممكن فيه وهو ان نفرض الواحد الاول
آ والصادر عنه ب وهو في المرتبة الثانية فلا بتوسط ب يكون اثرا وليكن
ج ولب وحده اثر وليكن د وهو في المرتبة الثالثة ثم يكون لا مع ج اثر وليكن
ه ولا ب مع ج اثر وليكن ز ولا مع د اثر وليكن ط ولب مع ج اثر وليكن
ى ولب مع د اثر وليكن ك ولج وحده اثر وليكن ل ولد وحده اثر وليكن م
ولج د معا اثر وليكن ن ومن آ ج د اثر وليكن س ومن ب ج د اثر وليكن
ع ومن آ ب ج د اثر وليكن ق وهذه اثنى عشر وهي في المرتبة الرابعة فان عبرنا
للاسافل بالنظر الى العالي مثلا ت بالنظر الى آ و ج بالنظر الى آ و ت والبهما
ولذلك في د بالنظر الى آ والى ب والى كليهما والى هذا القياس فيما دونها صارت

الآثار

الآثار والاعتبارات اكثر من ذلك فان تعدينا هذه المراتب الى الخامسة والسادسة
وما بعدها صارت الآثار والاعتبارات بلا نهاية ويمكن ان يكون للاول باعتبار كل واحدة
منها فعل واثر فيصدر هذه الاعتبارات موجودات لا نهاية لها غير متعلق بعضها ببعض
قالوا ويكون في العقل الاول اربع اعتبارات احدها وجوده وهو له من الاول وعلمه بذاته
وهو له بالنظر الى نفسه فيصدر عن الاول بهذه الاعتبارات صورة فلك ومادته وعقل ونفس
وانما اوردوا ذلك بطريق المثال ليوقف على كيفية صدور الآثار الكثيرة بسبب الاعتبارات
الكثيرة مع القول بان الواحد لا يصدر عنه الا واحد باعتبار واحد ولم يدعوا انهم وقفوا
على كيفية صدور سائر الموجودات ولم يتعرضوا لغير الافلاك التسعة وانما اثبتوا
عقولا عشرة لا لا يمكن ان يكون اقل منها واما اكثر فقد ذكروا ان الافلاك كثيرة
وحركاتها مختلفة ويجب ان يكون لكل واحد عقل ونفس ولم يتعرضوا للكواكب المتحيرة والثابتة
وانما يصدر ذلك بسبب اعتبارات مختلفة متكثرة لكل واحد من هذه الاجرام ومن نفوسها
وعقولها نوعه في شخصه وجوزوا ان يصدر عن المبدأ الاول وحده جميع هذه الموجودات
بعضها بتوسط بعض وباعتبار دون اعتبار فهذا ما فهمت من كلامهم واقوالهم وقد ظهر
ان هذه الاعتبارات ليست مفروضة وليست بعلة ما هو لشيء انما هي اعتبارات انضافت
الى المبدأ الواحد يتكثر بسببها معلولاته ولا يجب كون الاعتبارات امورا وجودية عينية
بل يكفي كونها عقلية فان الفاعل الواحد قد يفعل بسبب اختلاف امور عقلية

او عدمه افعال الكثيرة اما نفي تأثير الحق في الموجودات ونفي تعلقه بالجزئيات فهما ال
عليهم من لم يفهم كلامهم وكيف ينفون تأثيره في الموجودات بعد ان جعلوا مبدأ الكل
وكيف ينفون عنه تعلقه بالجزئيات وهي صادرة عنه وهو فاعل لذاته عندهم ومن مذهبهم ان
العلم بالعلة يوجب العلم بالمعلول بل لما نفوا عنه الكون في المكان جعلوا نسبة جميع الاماكن
اليه نسبة واحدة ولما نفوا عنه الكون في الزمان جعلوا نسبة جميع الازمنة ماضيها
ومستقبلها وحالها اليه نسبة واحدة فقالوا كما يكون العالم بالامكنة اذا لم يكن مكانيا
يكون عالما بان زيدا في اي جهة من جهات عمرو وكيف يكون الاشارة منه اليه وكم بينهما
من المسافة وكذلك في جميع ذرات العالم ولا يجعل نسبة شيء منها اليه لكونه غير مكاني
كذلك العالم بالازمنة اذا لم يكن زمانيا يكون عالما بان زيدا في اي زمان ولد وعمرو في
اي زمان وكم بينهما من المدة وكذلك في جميع الحوادث المرتبطة بالازمنة ولا يجعل نسبة
شيء منها الى زمان يكون حاضرا له فلا يقول هذا مضى وهذا ما حصل بعد وهذا موجود الآن بل
يكون جميع ما في الازمنة حاضرا عنده متساوي النسبة اليه مع علمه بنسبة البعض الى البعض
وتقدم البعض على البعض واذا انكر عليهم وحكموا به ولم يتبع هذا الحكم اوهام المتوغلين
في المكان والزمان حكم بعضهم بكونه مكانيا ويشيرون الى مكان يختص به وبعضهم بكونه
زمانيا ويقولون ان هذا فاته وان ذلك لم يحصل له بعد وينسبون من نفى ذلك عنه
الى القول بنفي العلم بالجزئيات الزمانية وليس كذلك وانما قياس الغائب على الشاهد
فهو

فهو من يقول انه تعالى مكاني او زماني لبعض جهلة الوقت **قوله** وقد امعن الداعي النظر
في جميع ما ذكره في تقرير هذه المطالب الى آخره **اقول** هذا الذي ذكره وبينه واشار اليه
طريقة اخرى غير ما كنا فيه واكثره يتعلق بالذوق والكشف والله يهدي من يشاء الى الصراط المستقيم
والدين القويم وهو بكل شيء عليم **قوله** مسئلة سئل عنه عدة مسائل الى آخر المسئلة
اقول اما حقيقة النفس الانسانية التي يشير كل واحد من الناس بقوله انا فان ذلك
اظهر الاشياء له واثباتها لا يحتاج الى برهان لان العلم بثبوتها غير نظري واما
البرهان على تجردها فهو انه مما يرتسم بالكليات والمعقولات البريئة عن الاوضاع الجسمانية
لا يدرك ح
والصور التي لا تقبل الانقسام والمشاعر المادية آلات لا ما يكون على وضع منها او
متعلق بذي وضع جسمي او يكون قابلا للقسمة او متصلا بقابل لها فاذن هي
مجردة عن المواد الجسمانية واما دوام بقائها فلانها ليست في محل يكون فيه قوة
فنائها فان الفناء بعد البقاء لا يمكن الا لما يكون فيه الفناء بالقوة حتى يخرج
بسبب آخر الى الفعل فالجواهر البسيطة المتعلقة بعللها الذاتية الوجود لا تحتمل
الفناء اصلا فهذه المباحث وان كان يستدعي كلاما طويلا فاصل هذا الذي اشير
اليه واما استغناؤها بهذا القدر الحاصل لها من الاستكمال بهذه النشأة العنصرية
في هذه الدار عن نشآت اخر بعد هذه فان التغير من حال الى حال لا يكون الا
لما يكون تحت الزمان الذي هو منشأ جميع التغيرات والزمان يحيط بالافلاك

المتحركة فلو كانت للنفس نشآت اخرى من الافلاك لكان ذلك تناسخا وقد ابطلوا
ذلك وان لم يكن بين هذه الافلاك لم يمكن ان يكون حينئذ لها استكمال واما تدبيرها
لهذا القوى خالية عن الشعور كالغاذية والنامية والمولدة المثل وبقوى ذات شعور
كالادراكات الحسية ظاهر البدن وداخله وما ادراك الا بالات بل بذاتها وهي مبادى
الاعمال والانظار وبحول ارادي اما الجذب كالقوة الشهوية او الدفع كالعصبية
ولو كان تدبير غير هذا التدبير في الوقت الواحد كانت شاعرة بذلك اذ اكثر تدبيرها
تابع لشعور واما النفوس القوية فهل يمكن ان تؤثر في غير ابدانها ما يؤثر الحركة فيها
بواسطة غير بدنها من الاجسام والقوى وذلك مثل اصابة العين والسحر ومثل تاثير الدعا
لقوم على قوم ومثل كرامات الاولياء ومعجزات الانبيا واما الترقي في مرتبة جزئيتها
هي نفس كلية كما هو مذكور في شان العقل الفعال فمحال لان العالم مفروغ عنه باجزائه
الاصلية وانما يستانف التاثيرات الزمانية في الاجزاء الجزئية منه التي تعرف
مركبات عالم الكون والفساد وتحت التغيرات الزمانية واذ تنال النفوس الكاملة
من مراتب الاجزاء الكلية وغوامها الى نصير مشابهة للمبدا الاول فامر يحصل لها
في ذواتها الجزئية ولا تتعدى الى غيرها وتغير في اصول العالم الجسمانية والروحانية
واما حديث حدوثها وقدمها فقد قال ارسطوطاليس واتباعه ان المبدا الاول
كامل وفوق الكمال ويعنون بفوق الكمال انه يفيض الكمال على كل ما سوى للكمال

بحسب

بحسب الاستعداد الذي يحصل له من الحركات والامتزاجات والمزاج المعتدل المركب من
الاخلاط والاركان مستعدة لصورة او نفس تحفظ فيه تركيب ذلك الممتزج فان كانت
النفوس قديمة واتصلت بتلك الابدان فاما ان يمنع الجسد الاول عن الاضافة واما ان يحصل البدن
واحد نفسان قديم وحادث وهذان عندهم محالان فاذن النفوس محدثة كنفوس ساير المركبات الحيوانية
والنباتية وصورها واما القدماء فقد رووا عنهم قصصا وحكايات في امور النفوس القديمة
وجوزوا اكثرهم التناسخ والتعطيل وانا ما رايت لكلامهم حجة ولا معتمدا وقد يوجد
في كتب الانبياء عليهم السلم ما يناسب بعض اقوالهم لكن يحتمل التاويل وهذا البحث ليس يسمع حتى
يرجع الى نصوصهم والله تعالى اعلم بحقايق الامور ۝ واما الامر المشترك المناسب للنفس والبدن
الذي يقتضي تخصيص كل نفس ببدنه كيلا يتعلق نفس انسان ببدن فرس وهكذا في ساير المركبات
ونحن نعلم ان هناك امرا ولكن ما نعرف حقيقته بالتفصيل واما قول من قال بان النفس الانسلاخ
عن حكم الارتباط بالكلية انسلاخ استغنا فالجواب ان الانسلاخ واجب لكن ما يكون بارادة
النفس كما لم يكن الارتباط بارادتها بل اذا افسد المزاج انسلخت عنه وان كانت مستغنية عن البدن
كانت بعده مستريحة من التعب ولئن كانت بعد صارت شقية محجوبة فانها تحتاج الى شي لا تجده
واما انقطاع التعلق لهذا العالم قبل الموت فمستحيل فان تدبيره للبدن تعلق ولكن يمكن
ان يشتغل عن التعلق مع وجود التعلق وذلك حاصل لاهل الكمال بسبب اقبالهم على الاخرة
واعراضهم عن الدنيا وقد وجد مولانا ادام ايامه ذلك في نفسه وشاهده كان بذلك الكمال

والدليل على ذلك ان النفوس الانسانية تستكمل بادراكاتها العقلية فاذا كملت
بحيث لا يبعدها واعرضت عما يشغلها فلا حاجة لها الى البدن وكان الموت بالقياس
اليها الفوز الاكبر والوصول الى السعادة العظمى واما امتياز النفس عن غيرها بعد
المفارقة فيكون بسبب تعلقها السابق ببدن ممتاز عن ساير الابدان وبغير حصل لها
من جهة ذلك البدن والنفوس الفلكية وغيرها لا تحتاج الى ذلك التميز لكونها انواعا متباينة
كل نوع منها في شخص واحد والنفوس الانسانية تحتاج الى التميز لكونها من نوع واحد
متباينة الاشخاص وذلك ظاهر واما الامتياز فلو كان بصور الاعمال والعلوم الكسبية
حال كونها متصلة بالبدن لما كان لنفوس الصبيان الصغار ذلك الامتياز ووجب من ذلك
ابادها بعد الموت ان كانت باقية وباقي الكلام قد اورده ادام الله علوه بحيث لا يبقى
لاحد امكان المزيد عليه والله تعالى قد وفقه للكمال الممكن لنوع الانسان وهو المشكور
في كل حال **قوله** مسئلة كثيرة على مسايل الى آخره **اقول** الاجسام مشاهد كما
ذكره واما انقطاع النوع الانساني بدئه وعوده بعد ذلك فممكن ولذلك في غير نوع وساير
الانواع واما بقاء الافلاك ودوام آثارها فانما قالوا به لانهم لما تفحصوا عن الامكنة
والجهات كالفوق والتحت وغيرهما وجدوها متعلقة بأجرام غير قار الذات هو الحركة
الوضعية الدايمة وليس ذلك لجسم غير الفلك فعلموا من ذلك ان الفلك المحيط بالكل
لو فسد وبطل لم يبق جهة لجسم ولا مكان وكان ذلك ممتنعا فان الجسم بالضرورة
ذو

ذو وضع وجهة وان الزمان لو انقطع فان انقطاعه بعد ثبوته الى شيء الا بزمان
فحكموا دفعا لهذه الممتنعات بدوام الفلك وحركاته واثبتوا له بسبب ذلك نفسا ذات
قوة غير متناهية وعقلا يحرك النفس شوقا اليه تشبيها بالحركة كما لا كان فيه بالقوة
الى الفعل دائما واما عالم الكون والفساد فلامتناع وجود الخلاء حكموا بدوام
جملة الكون اجزاءه في مكان بعضها موضع بعضها تحت حكموا باختلاف طبايعها وامكان
التركيبات منها على ما وجدوا بالحس وحكموا ايضا بانحلال التركيبات لكون اجتماعها
قسريا مخالفا لطبايعها وميل طبايعها الى امكنتها دائما وكان من الواجب انحلالها
مع بقاء اجزائها الاصلية جملة وان كان بعضها يفسد ويتبدل بالبعض الاخر واما
خلو الاجسام الفلكية عن طبايع العنصريات فواجب لانها قسرية والقسر لا يدوم و
بانقطاعها يلزم المحال المذكور واما اقوال الحكماء المتقدمين وكتب الناقلين عنهم مختلفة
كما ذكره والذي اوراه غريبة وستيفن ما وجد منها منسوبا الى حكماء ابن بكار **قوله**
الانسان في معاد النشأة الى آخره **اقول** ان الحكماء تفحصوا عن ماهية اللذة واستقر
رايهم على انها ادراك الملائم من حيث هو ملائم ووجدوا ذات الله سبحانه بحيث لا يعقل
لها ملائم اشد ملائمة من نفس حقيقتها اذ المناسبة بينها وبين غيرها وادراكها العظيمة
اتم الادراكات بان اللذة التي لا يكون فوقها لذة انما يكون له سبحانه ثم نظروا
في احوال الواصلين الى الجناب القدسي ووجدوا ذات الله سبحانه وتعالى والورع ملائما

لنفوسهم الكاملة وقد ادركوا بقدر استعدادهم ذلك فحكموا ان لذتهم لذة دائمة فوق
لذات هذا العالم واما اللذات الحسية والخيالية فوجدوها ناقصة زائلة مضمحلة اذا دامت
تبدلت بالآلام فحكموا بان هذه اللذات في نهاية الخسة والركاكة فاعرضوا عنهما واشتغلوا
بتحصيل اللذات الحقيقية وبازاء اللذات الآلام فان الالم ادراك فوات او ان فوات اللذات
الحقيقية بل الاحوال البدنية الملائمة مع قطع الطمع عن عودها اشد الم وقد عبر
عنه بنار الله الموقدة التي تطلع على الافئدة **قوله** مثلها حقيقة العقل الى
آخره **اقول** ان العقل موجد يصدر عن الحق واذا كان محتاجا الى القابل وكان القابل
موجودة ايقبلها قابلها في غير حركة من الحق الى القابل ولا خروج شي منها ولا تلبق
من القابل اياه ولا حركة نحوه ولا كيفية لذلك الصدور ولذلك القبول بل يعرض لهما
في العقول اضافتان احدهما بالقياس الى الصدور والاخر بالقياس الى القابل ونحن
نجد من انفسنا انا نحرك عضوا نريد حركته لا بتوجه نحوا لحركة ولا تنقل من الحركة الى
ذلك العضو بل بايجاد حركته من النفس في ذلك العضو القابل لها فذلك المعنى مشعور
به عند نفوسنا فكذلك الايجاد واما الادراك وهو تمام ما دل الموحد ايجاده
فيقاس عليه ولا يحتاج اثبات ذلك الى برهان واما مثل سلسلة العلل والمعلولات
الى غير النهاية فنقول البرهان قائم على امتناع ذلك وهو ان كل سلسلة من علل
ومعلولات مترتبة منتهية الى ما يكون بحيث اذا فرض عدمه ولعدم اجزاد السلسلة
وج

وجب انعدام ما بعده من السلسلة فاذن كل سلسلة موجودة يجب ان يكون فيها علة هي اول
العلل لو ليها لما كانت تلك المراتب التي هي معلولاتها ومعلولات معلولاتها الى آخر المراتب
موجودة فاذا فرضنا سلسلة غير متناهية العلل لا يكون لها علة لم يكن في تلك السلسلة علة
هي اول العلل فلا يكون السلسلة موجودة وهذا ان كان لطيف يحقق بهذا الموضع **قوله**
فيه النسب التي بين الموجودات غير متناهية الى آخره **اقول** الاشياء المترتبة الموجودة
آحادها معا واجب عند الحكماء ان يكون متناهيا اما غير المترتبة كالنفوس الانسانية الباقية بعد
موت ابدانها او غير الموجودة آحادها معا كالحوادث الماضية فقد جوزوا ان يكون غير متناه
بل اوجبوا ذلك بناء على قواعدهم والنسب بين الموجودات من هذا القبيل وكذلك التشكلات
والاوضاع الفلكية والامزجة المتولدة من العناصر والاشياء التي لا يتناهى بالقوة كتضعيف المقادير
وتجزيتها الى غير ذلك **قوله** مثل الجوهر المبطل الى آخره **اقول** كل عنصر يفسد فانه يبطل
بطلان كيفيته كالماء الذي يغلو فيبطل برودته ويفسد ويتكون هواء وذلك اذا جاوز الكيفية
الغريبة حدا احتماله الماء اما اذا لم يجاوز ذلك الحد فلا يبطل كالماء الحار والنار لا يبطل
ببطلان حرارتها المفرطة فانها في المركبات باقية بصورها فافهم حرارتها التي يلزمها
اذا كانت صرفة منتفية ذلك في بحث المزاج والله اعلم **قوله** مثل الهيولى المجردة لا تقبل
القسمة الى آخره **اقول** الهيولى المجردة لا يوجد الا في الذهن وكذلك الصورة وهما في الوجود
ابدا يكونان متلازمين والجسم حاصل وكذلك قبول القسمة وكثير من الصور والاعراض

مع الاجتماع الاثرى لنز الخطين اذا اجتمعا حصلت الاعداد والعقص والدراج اذا اجتمعا

هذا السؤال واما ان الاجتماع نسبة لا تحقق لها بنفسها الا بان منها ان لا تكون لها تحقق

عند عدمها وما يكون تبعا لما له وجود محقق ربما يكون سببا لشيء آخر له وجود محقق كما ان

محاذاة الارض للشمس التي هي نسبة بينهما تقتضي اضاءة الارض والشمس التي لها وجود محقق

مسخن للارض فهذا ما خطر ببال داعيه ومستفيده والمستاول احذيه وهو بما في حال الانات

عاجلا واذا اشرف بنظر مولاه ومستفيده والمفاخر على انواع السعادة فان سنح له على

كلامهم واشار بذلك لم يكن ذلك من انعامه العام وكرمه العميم بعون الله تعالى نرجو لهم طلاع على

طالبي الكمال ويسبغ عليه فيضه الذي لا يزال انه اللطيف المجيب والحمد لله ذي الجود الفائض

والكرم العام وصلى الله على محمد خير الانام ٭ تم الكتاب في غرة ربيع الاول

سنة اثنتين وسبعين وتسعمائة ببغداد

بمدرسة الامام الموسوم

فائدة

اعلم ان العقل على خمسة اقسام احدها العقول المجردة الفياضة وهي من اوائل مخلوقات

الله ويسمى هذا النوع من المخلوقات عالم الملكوت الثاني العقل الهيولاني وهو القوة القابلة للصور

العلمية المسمى بالمشكاة الثالث العقل بالملكة وهو ادراك البديهيات من الضروريات المسمى بالزجاجة

الرابع العقل بالفعل وهو القوة النطقية الكاسبة للعلوم النظرية بوسط النظر والاستدلال

وهو المصباح والعقل المكتسب بهذا المصباح يسمى عقلا مستفادا ان كان كاملا وهو

نور على نور كما نطق الكتاب واما الشجرة المباركة الزيتونة فهي عبارة عن القوة الفكرية

الموقدة لهذا المصباح التي لا شرقية ولا غربية اي لا جائحة من ادراك مشوشة للافكار

والانظار ولا باردة بحيث جمود للكلال والبلادة فيها وزيتها انما هو البرهان المركب

والمرتب بتوسط الفكرة التي يكاد ينتج ويوجب العلم بالنتيجة وان لم يوجد الالهام

الملكي والفيض الالهي المعبر عنه بمس النار كما قال تعالى يكاد زيتها يضيء ولو لم

تمسسه نار ٭ فائدة اعلم ان اول الانوار الانسانية

العقل الهيولاني وهو المشكاة ثم القوة المدركة للضروريات من الحسيات والبديهيات

الضابطة للمقدمات البرهانية وهو العقل بالملكة المسمى بالزجاجة في الكتاب

الالهي ثم العقل بالفعل وهو المصباح ثم القوة المفكرة وهي الشجرة الزيتونة ثم تركيب

البراهين المنتجة للنظريات وهي الزيت وفعل الذهن هو كمال هذه القوة المفكرة

كما يكون في الانبياء والحكماء والاقوياء وهي القوة القدسية النبوية التي يكاد يشرق نورها

حتى تستغني الانبياء عن مدد الملائكة في تجلي لوايح الغيب واحكام الاخرة ومعارف

ملكوت السموات والارض والى الاشارة بقوله تعالى واوحينا اليك روحا من امرنا الاية

كذلك صح

والاولياء عن مدد الانبياء في اكتساب معارف الالهية والاسرار الربانية وهو نور على

نور كما نطق به الكتاب وقيل المشكاة هي الحس المشترك

والخيال هو الزجاجة والعقل هو المصباح والاول اصح

النور اما حسي كنور الكواكب واما عقلي كنور العلم واما مركب منهما كنور الوجود والاشارة

بقوله تعالى الله نور السموات والارض والظلمة في مقابلة النور وهي اما حسية كظلمة الليل واما

عقلية كظلمة الجهل واما مركبة منهما كظلمة العدم المطلق فانه لا يدرك لا بالحس

ولا بالعقل

رسالة القضاء والقدر من بالمعارف الشيخ

الكامل الحسن البصري رحمة الله عليه

بسم الله الرحمن الرحيم وبه نستعين

قيل كتب الحسن البصري رحمة الله عليه الى الامام ابي محمد الحسن بن علي صلوات الله عليهما يا ابن رسول الله ان الله جعلكم السفن الجارية في اللجج الغامرة يلتجي اليكم اللاجي ويهتدي بحبلكم التالي من اقتدى بكم اهتدى ومن تخلف عنكم هلك وغوى فان الناس قد اختلفوا في القدر فان رايت ان تكتب الينا ما القاه الله عليكم اهل البيت فافعل والسلم فكتب اليه الحسن عليه السلم من الحسن بن علي الى الحسن البصري اما بعد فانه من لم يومن بالقدر خيره وشره وحلوه ومره من الله فقد كفر ومن حمل ذنوبه على الله فقد فجر ان الله لم يعص مغلوبا ولم يطع مكرها ولم يهمل العباد على الملكة بل هو المالك لما ملكهم والقادر لما عليه اقدرهم فان ايتمروا بالطاعة لم يجدوه عنها صادا ولا مثبطا وان ايتمروا بالمعصيه فشا ان يحول بينهم وبينها فعل فان لم يفعل فليس هو الذي ادخلهم فيها جبرا ولا حملهم عليها قسرا بل امرهم ونهاهم ووطوقهم واقدرهم هذه مقالتنا اهل البيت والسلم ٥

وقيل كتب عبد الملك بن مروان الى حسن ابي ابي الحسن البصري رحمة الله عليه من عبد الملك امير المومنين الى حسن ابن ابي الحسن

سلام

سلام عليكم اما بعد فاني احمد اليك الله الذي لا اله الا هو واساله ان يصلي على عبده محمد رسوله وقد بلغ امير المومنين عنك قول في وصف القدر لم يبلغه عن احد ممن مضى ولا نعلم تكلم به احد من الصحابة رضي الله عنهم كالذي بلغ امير المومنين عنك وقد كان امير المومنين يعلم منك صلاحا في حالك وفضلا في دينك ورواية للفقه وطلبا له وحرصا عليه ثم انكر امير المومنين هذا القول انه من قولك فاكتب الى امير المومنين بمذهبك والذي به تاخذ عن احد من اصحاب رسول الله صلى الله عليه واله وسلم ام عن راي رايته ام عن امر يعرف تصديقه في القرآن فانا لم نسمع في هذا الكلام مجادلا ولا ناطقا قبلك فحصل لامير المومنين رايك في ذلك واوضحه والسلام عليك ورحمة الله وبركاته فكتب اليه الحسن البصري رحمة الله عليه

بسم الله الرحمن الرحيم

لعبد الملك امير المومنين من الحسن بن ابي الحسن البصري سلام عليكم يا امير المومنين فاني احمد اليك الله الذي لا اله الا هو اما بعد اصلح الله امير المومنين وجعله من ولاة الدين الذين يعملون بطاعة الله ويتبعون رضوانه ويسارعون في اتباع ما امرهم به فان امير المومنين اصلحه الله اصبح في قليل من كثير مضوا من اهل الخير منذورا اليهم ومعفوا عنهم وحقيد

باعمالهم وقد ادركنا يا امير المؤمنين اصلحك الله السلف الذين عملوا بامر الله
وردوا حكمته واستنوا بسنة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فكانوا
لا ينكرون حقا ولا يلحقون باطلا بالرب تبارك وتعالى الا ما الحق بنفسه
ولا ما يحتجون الا ما احتج الله به على خلقه في كتابه قال الله تبارك وتعالى وما
خلقت الجن والانس الا ليعبدون ما اريد منهم من رزق وما اريد ان يطعمون
فاوسمهم الله بعبادته التي لها خلقهم ولم يكن ليخلقهم لامر ثم يحول بينهم وبينه
لانه تعالى ليس بظلام للعبيد ولم يكن احد ممن مضى من السلف ينكر هذا القول
ولا يجادل عنه لانهم كانوا على امر واحد متفقين انما حدث هذا الكلام
حيث احدث الناس الفرقة فلما احدث المحدثون في دينهم ما احدثوا
احدث الله المتمسكين بكتابه حكمة ينطقون بها في المحدثات ويحذرون
بها من الملكات ويدرسون فيها من كتاب الله البينات وليس للمحدثين
فيما احدثوا في دينهم حجة ولا بينة فهم متفرقون عن الجماعة التي
امروا بها ومجتمعون على الفرقة التي نهوا عنها وليس ما ذهب القوم عن الكتاب (من الكتاب)
ولا الذي اوقعهم في المعصية من الطاعة ولكنه من اللهو والذنوب والصد
عن امر الله والتحريف بكلامه حتى جعلوا الحلال حراما والحرام حلالا
وحرفوا كتاب الله على اهوائهم وليس دين الله بالاهواء يقول الله تعالى ليس

بامانيكم

بامانيكم ولا اماني اهل الكتاب من يعمل سوءا يجز به ولا يجد لهم من دون الله
وليا ولا نصيرا الم تسمع ان الله تعالى يقول لعباده يوم القيمة هاتوا برهانكم
بما ابتدعتم فعلموا ان الحق لله وضل عنهم ما كانوا يفترون فافهم يا امير المؤمنين
وفقك الله ما يتلوا عليك الكتاب ودع عنك اهواء من علمه لا يحكم الله وقضائه (تبارك وتعالى يقول في كتابه ذلك بان الله لم)
فان الله لم يكن مغيرا نعمة انعمها على قوم حتى يغيروا ما بانفسهم وان الله
سميع عليم فكان بدو النعم من الله وكان التغيير من العباد بما انفسهم ما امروا
به وقال تعالى الم تر الى الذين بدلوا نعمة الله كفرا واحلوا قومهم دار
البوار فكانت النعم من الله والتبديل والكفر من عباده والله تعالى اول بالحسنات
منهم لانه تعالى امر بالجنة واعان عليها وبينها ودعا اليها والعاد اول (بالوعد)
بالسيئات لانهم اجترحوها وعملوا بها بعد التقدم اليهم بتركها ونهيهم عنها
بقوله تعالى ولا تقربوا الفواحش ما ظهر منها وما بطن فما نهى الله عنه
فليس منه لانه لا يرضى ما يسخط ولا يسخط ما رضي وما رضي به العباد مما
نهى الله عنه من العباد ذلك لان الله عز وجل وهو يقول لا يرضى لعباده الكفر
وان تشكروا يرضه لكم فلو كان الكفر من قضاء الله تعالى وقدره لرضيه ممن
عمله وما كان الله تعالى ليقضي بقضاء ثم لا يرضى به تعالى الله عن ذلك علوا كبيرا
فليس الكفر والجور والظلم من قضاء الله عز وجل ولكن قضاؤه العدل والحق والاحسان

ولذلك قال الله تعالى وقضى ربك الا تعبدوا الا اياه وبالوالدين احسانا
فهذا يا امير المؤمنين كتاب الله ينطق به ومن اصدق من الله حديثا وابلغ منه
قولا ثم قال والذي قدر فهدى ولم يقل قدر فاضل فعظيم عند الله ان يزاد
في كتابه او ينقص منه لقد احكم الله اياته وكتابه وما ترك العباد في لبس من
دينهم ولا في شك من امرهم ولا ترك لهم في الدين مقالا تبارك الله وتعالى
لقد صيّر الجنه منه والسيئة من نبيه على اللم فقال قل ان ضللت فانما اضل
نفسي
على وان اهتديت فبما يوحي الي ربي انه سميع قريب افترض لمحمد صلى
الله عليه وآله وسلم الضلالة منه ان يضل ويسخط ذلك الا نفسنا معاذ
الله يا امير المؤمنين ان يكون ذلك قولنا ثم قال الذي اعطى كل شي خلقه ثم هدى
ولم يقل ثم اضل فلا توصي يا امير المؤمنين وفقك الله ان تصرف كتاب الله عز وجل
الى غير منصرفه وان تتناوله على ما تناولوه ثم قال ان علينا للهدى ولم
يقل ان علينا للضلالة فانزل امر الله وكتابه على ما انزله ويسيره الى ما
سيّره الله اليه واعلم يا امير المؤمنين ان الله عز وجل لم يكن ليعمي العباد عن شي
في العلانية ثم يقدر عليهم في السر الله تعالى اكبر من ذلك واحكم ولو كان
كان م
كما يقول الجاهلون به الغافلون عنه ما الله تعالى يقول اعملوا ما شئتم ولقال
اعملوا ما قدرت عليكم وما كان يقول فمن شاء فليؤمن ومن شاء فليكفر ولقال

من

من قدرنا عليه الايمان آمن ومن قدرنا عليه الكفر كفر تعالى الله عما يقول
الظالمون علوا كبيرا فلا يغرك يا امير المؤمنين وفقك الله قدر الله في الشر ولكن
انزله بمنزلته التي انزله الله بها فانه يقول في كتابه وكان امر الله قدرا
مقدورا فامر الله قدره وقدره امره وكان من قدر الله امره انه لا يامر بالفحشاء
والمنكر ولقد قال ذلك قوم فعاب الله عليهم ذلك من قولهم ورد عليهم بقوله
قل ان الله لا يامر بالفحشاء اتقولون على الله ما لا تعلمون قل امر ربي
بالقسط وكان نهيه عن الفحشاء والمنكر والبغي يعظكم لعلكم تذكرون وكتاب
الله تعالى حيوة عند كل موت ونور عند كل ظلمة وعلم عند كل جهل فما ترك الله
للعباد بعد الكتاب والرسل حجة وقال عز وجل ليهلك من هلك عن بينة ويحيى من
حي عن بينة وان الله لسميع عليم فتفكر يا امير المؤمنين في قول الله تعالى لمن
شاء منكم ان يتقدم او يتأخر كل نفس بما كسبت رهينة وذلك لان الله تعالى
جعل فيهم من القدرة ما يتقدمون بها ويتأخرون وابتلاهم لينظر كيف
وليمتحنهم
يعملون وليبلوا اخبارهم فلو كان الامر كما ذهب اليه المخطئون لما كان اليهم
ان يتقدموا ولا يتأخروا ولما كان للمتقدم اجر فيما عمل من خير ولا على
ف
المتأخر لوم فيما عمل من سوء لان ذلك بزعمهم ليس منهم ولا اليهم ولكنه
عمل ربهم واذا القائل تعالى فيما يذرون من بعد ما جاءهم الهدى من الله جل اسمه

ففي هذا بيان لأولي الألباب مع أنه من خاصم بالحق كبرت حجته ومن تكلم بالباطل
خصومته وكان له الفلج وكان في ذلك من الغالبين فلا نطولن عليك كتابي
يا أمير المؤمنين فإن فيما في كتاب الله الحجج الواضحة على من بر أنفسه وظلم ربه مع أنه
أول ما ينبغي أن يهتدى به أن آدم عليه السلم كان من قوله حين عصى ربه ربنا ظلمنا
أنفسنا وإن لم تغفر لنا وترحمنا لنكونن من الخاسرين فظلم آدم نفسه وجعل
المغفرة والرحمة من ربه ولم يقل رب قضاك علي وخلقتك في وكذلك قال موسى
عليه السلم حين قتل النفس هذا من عمل الشيطان انه عدو مضل مبين وقال رب
اني ظلمت نفسي فاغفر لي فغفر له انه هو الغفور الرحيم موسى بن عمران
لم يقل هذا من قضاء الرحمن وقبيح بذوي العقول أن يتكلموا بكلام يخالف كلام الله
وكلام أنبيائه والله تعالى أمر نبيه عليه السلم أن يهتدي بأنبيائه الذين مضوا فقال
أولئك الذين هدى الله فبهداهم اقتده وقال عز وجل شرع لكم من الدين ما وصى
به نوحا والذي أوحينا إليك وإلى الذين من قبلك وما وصينا به إبراهيم وموسى
وعيسى أن أقيموا الدين ولا تتفرقوا فيه كبر على المشركين ما تدعوهم إليه فشدد به
على ذوي الألباب أن يتفرقوا بين رسل الله وبين أصفيائه في شيء من شأنهم وما
كان أحد ممن أخطأ ممن قص الله علينا نبأه في الكتاب إلا وهو معترف بذنبه
ولقد قال الله في الذي قتل أخاه فطوعت له نفسه قتل أخيه فقتله فأصبح من
الخاسرين

الخاسرين ولا أعلم أحدا من المسلمين يدبر كتاب الله فيتصفحه ساعة من النهار
غير حائف ولا مائل يريد الحق إلا تبين له وكان في نفسه أوضح من الشمس
وما كان أحد يا أمير المؤمنين من الناس ليقال له أنت صاحب الظلم ومكتسبه إلا
كره ذلك من يقوله الله أفيجعلون لله ما يكرهون ولا يرضونه لأنفسهم ويجعلون
لأنفسهم ما يشتهون تبارك هذا الحديث مثلا وبئس ما يحكمون ولم يهلك من
هلك يا أمير المؤمنين في هذا الكلام إلا قوم يتبعون متشابه القرآن وهو محكم
ميسر في صدور الذين أوتوا العلم فيما يتنازع فيه أهل الجهل والعمى من قول الله
يضل من يشاء ويهدي من يشاء فلا ينظرون من جوابهم جزاء بما عملوا بعمل جزاء
بما كتب لهم ولما كانت هذه الآية جزاء بما كانوا يعملون وجزاء بما كانوا يكسبون
ولقد خالف القوم يا أمير المؤمنين كتاب الله تعالى والحرى أن يضل ويزيغ
من يلتمس الهدى والعمل بعد كتاب الله وما كان قول الله تعالى يكذب بعضه
بعضا ولا يخالف بعضه بعضا بل يدل بعضه على بعض ويصدق بعضه
بعضا لأنه تنزيل من حكيم حميد ولو كان من عند غير الله لوجدوا فيه
اختلافا كثيرا ثم فكر يا أمير المؤمنين في قوله تعالى ونفس وما سواها فألهمها
فجورها وتقواها بقول بين لها ما تأتي وما تذر ثم قال قد أفلح من زكاها
وقد خاب من دساها فلو كان هو الذي دسها ما كان ليخيب نفسه تعالى الله

هو كما وصفه أحسن الحديث
كتابا متشابها يشبه بعضه
بعضا بل م

عما يقول الظالمون علوا كبيرا ثم فكر يا امير المؤمنين في قوله تعالى ربنا من قدم لنا هذا
فزده عذابا ضعفا في النار وكل ذلك الله قد بين لنا من قدم لهم ذلك وهو من اضلهم
فقال سبحانه وقالوا ربنا اننا اطعنا سادتنا وكبراءنا فاضلونا السبيلا
والسادات والكبراء هم الذين دعوهم الى الكفر واضلوهم السبيل بعد ان كانوا اعلمهم
لان الله تعالى يقول انا هديناه السبيل اما شاكرا واما كفورا اما من يشكر هدايتنا
له السبيل وانعامنا عليه واما ان يكفر فمن شكر فانما يشكر لنفسه ومن كفر فان الله
غني حميد وكذلك قال الله تعالى واضل فرعون قومه وما هدى فقال يا امير المؤمنين
كما قال الله فرعون الذي اضل قومه ولا تنسب الى الله في قوله ولا تجعل من الله الا
ما ترضى لنفسك فانه قال ان علينا للهدى وان لنا للآخرة والاولى فالهدى من
الله والضلال من العباد ثم فكر يا امير المؤمنين في قول الله عز وجل وما اضلنا الا
المجرمون وقوله واضلهم السامري وقوله ان الشيطان ينزغ بينهم ان الشيطان
للانسان عدوا مبينا وقوله وزين لهم الشيطان اعمالهم فصدهم عن السبيل
وقوله ربنا ارنا اللذين اضلانا من الجن والانس نجعلهما تحت اقدامنا
ليكونا من الاسفلين ثم فكر يا امير المؤمنين في قوله تعالى واما ثمود فهديناهم
فاستحبوا العمى على الهدى فكان بدو الهدى من الله عز وجل وكان استحبابهم
العمى باهوائهم الى ما قبل ذلك وما بعده ولو تدبروا ما قبل الآيات وما بعدها

فلو كان هو الذي قدم لهم الشر ما كان يقول فزده عذابا ضعفا في النار صح

لاستبان

لاستبان لهم ان الله عز وجل ما يضل احدا الا بذنبه وفسقه وجرمه وكفره
قال الله تعالى يثبت الله الذين آمنوا بالقول الثابت في الحيوة الدنيا
وفي الآخرة ويضل الله الظالمين ويفعل الله ما يشاء فهيهنا تثبيت الله
الذين آمنوا بايمانهم وصلاحهم ويضل الله الظالمين بظلمهم وعدوانهم فقال
فلما زاغوا ازاغ الله قلوبهم بعدما زاغوا واضلهم بعدما ضلوا فقال يضل
به كثيرا ويهدي به كثيرا وما يضل به الا الفاسقين الذين ينقضون عهد
الله من بعد ميثاقه ويقطعون ما امر الله به ان يوصل ويفسدون في الارض
اولئك هم الخاسرون ومما تنازعون في قول الله عز وجل افمن حق عليه
كلمة العذاب افانت تنقذ من في النار فقد بين الله تعالى للعباد من الذين
حقت عليهم كلمة العذاب فقال الله عز وجل كذلك حقت كلمة ربك على الذين
فسقوا انهم لا يؤمنون انما حقت عليهم الكلمة بعدما عملوا بالفسوق
والكفر فعذب الله عز وجل من حقت عليهم الكلمة ومما تنازعون في قول
الله تعالى وما كان لنفس ان تؤمن الا باذن الله وانما هذا شيء يخبر
به الله عز وجل عن قدرته يقول جل وعلا ما كانت لتؤمن من قبل الا باذن الله
لها بالايمان والاذن من الله تعالى التخلية فقد خلاها وامرها حين قواها
على الايمان وارسل الرسل يدعوها اليه وقال ادخلوا في السلم كافة فلم

فادية

يكن الله تبارك وتعالى ليقول لهم ادخلوا في السلم

وهو غير اذن لهم ما هذا حكم الله ولا عدله وما كان الله ليدعوهم الى امر
قد حال بينهم وبينه وهو اجل واكرم واعدل وارحم ان يكون هذا قضاوه
في خلقه فكيف وهو يقول وقوله وما ارسلنا من رسول الا ليطاع باذن
الله وما كان الله باعثا رسله ليطاعون ويرى منع خلقه من طاعة رسله
ما ابعد هذا من وصف الله وحكمته وعدله ورحمته يقول الله لرسوله صلى
الله عليه واله انا ارسلناك شاهدا ومبشرا ونذيرا وداعيا الى الله باذنه
وسراجا منيرا ويظن من جهل ان الله عز وجل ارسل رسله الى الخلق وقد حال
بينهم وبين ان يجيبوهم سبحان الله ما اعظم هذا القول ويتنازعون
في قول الله لمن شاء منكم ان يستقيم وما تشاؤن الا ان يشاء الله رب العالمين
وصدق الله لم يكن نشاء الخير حتى يشاءه لنا فمن مشيئة الخير قبل ان يشاء
ان دلنا عليه وبينه لنا فقال يريد الله بكم اليسر ولا يريد بكم العسر وقال
الله عز وجل يريد الله ليبين لكم ويهديكم سنن الذين من قبلكم ويتوب عليكم
فقد شاء الله لنا الخير حين شاء وبينه لنا بتقويته اياناً عليه وما كان
الله جل اسمه ليريد ان يتوب علينا وقد منعنا ان نتوب ونتبع الهدى
ويتنازعون في قوله تعالى واضله الله على علم وختم على سمعه وقلبه الاية
ولا ينظرون الى ما قبل ذلك والله عز وجل يقول افرايت من اتخذ الهه هواه واضله
الله

الحق

الله على علم وانما اضله الله تعالى بعد ما اتخذ الهه هواه وختم على سمعه
وقلبه وجعل على بصره غشاوة والله عز وجل اعلم بخلقه ان يخفى عليه شيء من
امرهم من اتبع رضوان الله هداه ومن تولى عن الله تولى الله عنه والله غني
حميد ويتنازعون في الله انه خلق ولدا من الزنا ونحن نشهد ان الله خلق
اولاد الزنا ولو اجتمعت الانس والجن على خلق ذرة ما استطاعوا ذلك ولا
على خلق ذباب وليس يعذب الزاني الذي يضع النطفة في غير حقها فيخلق الله
منها ولدا كالذي يبذر بذره في غير ارضه ظلما وعدوانا فينبت الله منه
زرعا كثيرا فكما انبت الله تعالى ذلك الزرع من البذر الذي بذر في غير حقه
كذلك خلق الله الولد من النطفة التي وضعت في غير حقها فتعدى والله من ذلك
وجعلها في غير حقها ولله ان يخلق من تلك النطفة ما يشاء ويترك ما يشاء فلا
تخلق وكذلك صاحب البذر الذي بذر في غير ارضه ينبت الله ما يشاء ويترك
ما يشاء ويتنازعون في قوله تعالى ما اصاب من مصيبة في الارض ولا في انفسكم
الا في كتاب من قبل ان نبرأها ان ذلك على الله يسير فيتاولون ان ذلك يراد به
في الكفر والايمان والطاعة والمعصية وليس ذلك كذلك وانما ذلك في المصايب
في الاموال والانفس والثمرات يخبرنا بذلك انه يبتلينا في دار الدنيا بالشدة
والرخاء والفقر والغنا ثم قال لكيلا تاسوا على ما فاتكم ولا تفرحوا

الله الزاني على الولد ولم
يعذبه على الزنى الذي هو
غير الولد وانما مثله

زرع

في صلبه واحره ان لا يضعها
الا في حقها

من ذلك

فما اتيكم يعني عز وجل ما ابتلاكم به من نقصها ولا تفرح بما آتاكم من جمعها
فرحا يبطركم او يفتنكم ثم بين لنا حال من صبر على ما ابتلاه من النقص
والفقر والشدة فقال وبشر الصابرين الذين اذا اصابتهم مصيبة قالوا انا
لله وانا اليه راجعون اولئك عليهم صلوات من ربهم ورحمة واولئك هم المهتدون
ولو كان هذا في الكفر والايمان لما كان الله عز وجل يقول لكيلا تأسوا على ما
فاتكم ولا ما اصابكم ولا تفرحوا بما اتاكم فعلى ماذا يحزن الرجل اذا لم يحزن
على ما فاته من دينه والله عز وجل يقول فليضحكوا قليلا وليبكوا كثيرا جزاء
بما كانوا يكسبون وبماذا يفرح الرجل اذا لم يفرح بصلاح دينه والله تعالى
قد قال قل بفضل الله وبرحمته فبذلك فليفرحوا هو خير مما يجمعون فالحق اوضح
يا امير المؤمنين لمن تدبره ولكن اكثرهم لا يعلمون واعلم يا امير المؤمنين ان الله تعالى
اكرم وارحم واعدل من ان يعمي عبدا ثم يقول له ابصر والا عذبتك او يجعله
صما ثم يقول اسمع والا عذبتك او يخرسه ثم يقول له انطق والا عذبتك
وان يضله ثم يقول له اهتد والا عذبتك فهذا يا امير المؤمنين اوضح من ان يخفى
على ذي عقل ويتنازعون في قوله تعالى فمنهم شقي وسعيد فيتأولونه على
ان الله خلق العباد في بطون امهاتهم اشقياء وسعداء ولا سبيل لمن
اشقاه الى السعادة ولا سبيل لمن اسعده الى الشقاوة ولو كان الامر كما

منها

يقولون

يقولون معذورين لما كانت رسل الله وكتبه تغني عنهم شيئا ولكان دعاء الرسل
اياهم وحرصهم عليهم ونصيحتهم لا منفعة لهم في شيء من ذلك وليس التأويل على
ما ذهبوا اليه قال الله تعالى ذلك يوم مجموع له الناس وذلك يوم مشهود يعني
يوم القيمة ثم قال يوم يأتي لا تكلم نفس الا باذنه فمنهم ذلك اليوم شقي وسعيد فالسعيد
يومئذ المتمسك اليوم بامر الله والشقي يومئذ هو المضيع اليوم لامر الله
المستخف بذنبه واعلم يا امير المؤمنين ان المخالفين لكتاب الله وعدله افواههم يقولون
في امر دينهم ويتكلون بزعمهم على القدر ثم لا يرضون في امر دنياهم الا بالجد
والاجتهاد في الطلب والاخذ بالحزم فيه وذلك لثقل الحق عليهم وخفة الباطل
عندهم فاذا اتى احدا منهم شيء من امر دينه قال لا استطيع فقد جفت الاقلام
بما انا لاق وحيل بيني وبين العمل فيما اريد ولو قلت له لا تتعب نفسك
ولا تنصبها في طلب الدنيا في الحر والبرد والمخاطرة في الاسفار فانه سيأتيك
ما قدر لك وانت مقيم في اهلك من غير نصب ولا طلب لانكر ذلك عليك ولو قلت
له لا تتعب نفسك في سقي زرعك وتنقيته وتعاهده في الحر والبرد فانه نابت
في ارضك ما قدر لك نباته وان لم تسقه لانكر ذلك عليك ولو قلت له لا تلتمس
لغنمك راعيا يرعاها ويحفظها عليك من الاسد واللص فانه سيذهب منك
ما قدر ذهابه ويرجع اليك ما قدر رجوعه وسواء عليك ان اتخذت لها راعيا

وتعهدها

او اهملتهما بغير داع والانك ذلك عليك ولو قلت له لا توثق فرسك ولا تعقل
بعيرك محافة ذهابهما فانه لا يلوم من ذلك الا ما قدر عليك وسواء عليك
استوثقت منهما او خليتهما بغير وثاق والانك ذلك عليك ولو قلت له لا تغلق
بابك احرازا لمالك ومتاعك فانه لا ينفع استيثاقك فيما قدر ذهابه ولا يضرك
تركك الاستيثاق فيما لم يقدر ذهابه لانك ذلك عليك ولا رضي باجره دنياه
الا بالاحكام والاحتياط والاخذ بالحزم وان نهاه عن ذلك نهاه استجهله ثم
يتكل في امر دينه على القضاء والقدر وانما فعل ذلك لشغل الهوى عليه وموافقته
لهواه ومما ينازعون في قوله تعالى ولو شاء ربك لجمعهم على الهدى وانما شاء ذلك
للمؤمنين دون غيرهم وكذلك قوله تعالى ولو شاء الله ما اشركوا فقال هذا الدليل
على انه لم يجبر المشركين لئن يشركوا ولو شاء لهم ان يشركوا من الاحتمم الشرك
ونحو من اراد منهم الايمان فتاولوه ذلك على اهواهم واخطوا وانما
ذلك اخبار من الله تعالى لامر المؤمنين عن قدرته وتعزية منه لنبيه صلى
الله عليه وآله لما طال من الحزن لعتو المشركين وكفرهم حتى عاتبه
الله تعالى على ذلك فقال لعلك باخع نفسك على آثارهم ان لم يؤمنوا بهذا
الحديث اسفا وقال عز وجل لنبيه صلى الله عليه وآله فان كان كبر عليك اعراضهم
فان استطعت ان تبتغي نفقا في الارض او سلما في السماء فتاتيهم باية ثم قال
ولو

قالوا فمما يدل على انه لم يشا ان يجمعهم على الهدى

[illegible]

باخع نفسك

ولو شاء الله لجمعهم على الهدى فلا تكونن من الجاهلين فتقتل نفسك بشيء باخع
نفسك الا يكونوا مؤمنين [illegible] ثم قال ان نشأ ننزل عليهم من
السماء آية فظلت اعناقهم لها خاضعين تخبير نبيه صلى الله عليه وآله
عن قدرته عليهم وانهم لم يفعلوا ليغلبه منهم الا انه لو شاء ان يلجيهم على الايمان
لآمنوا ولو شاء ربك لآمن من في الارض كلهم جميعا ثم افانت تكره الناس حتى
يكونوا مؤمنين فخبر انه لا يقدر على اكراههم عليه ولكن لا اشاء ذلك وقد شئت
ان يؤمنوا طائعين غير مكرهين فيستوجبون بذلك الاجر والثواب ولو الجاتهم
على الايمان لكانوا مذمومين غير محمودين ولا يستوجبون الثواب والاحسان
ومما ينازعون فيه قول الله عز وجل ولقد ذرانا لجهنم كثيرا من الجن والانس
لهم قلوب لا يفقهون بها ولهم اعين لا يبصرون بها ولهم آذان لا يسمعون
بها اولئك كالانعام بل هم اضل سبيلا فيتاولون ذلك على ان الله
عز وجل ابتداء خلقهم لجهنم وجعلهم لا يقدرون ان يكون فيهم الايمان
كما خلق القصير لا يقدر ان يكون طويلا وكما خلق الطويل لا يقدر ان يكون
قصيرا او كما خلق الحبشي لا يقدر ان يكون ابيض والابيض ان يكون اسودا
ثم عذبهم اذا لم يكونوا مؤمنين فوصفوا الله عز وجل باقبح الصفات واجودها
فضلوا بذلك وهلكوا وانما خلق الله تبارك وتعالى بار المؤمن الجن والانس

ما فعلوا ام
كلهم
على الايمان وانا اعود
على اكراههم

ليعبدوه كما قال في كتابه وما خلقت الجن والانس الا ليعبدون واما قوله ولقد
ذرانا لجهنم كثيرا من الجن والانس فانما ذلك اخبار بانهم يصيرون الى جهنم
بما عملهم الخبيث كقوله عز وجل فالتقطه آل فرعون ليكون لهم عدوا وحزنا
اخبر بان موسى عليه السلم يصير لهم عدوا وحزنا لما لفتهم امر الله وانما التقطوه
ليكون لهم قرة عين وكقوله تعالى انما نملي لهم ليزدادوا اثما اخبر بانهم في
الاملاء يزدادون اثما بتركهم طاعة الله ونملي لهم ليتوبوا ويرجعوا كما
قال في كتابه وهو الذي جعل الليل والنهار خلفة لمن اراد ان يذكر او اراد
شكورا وانما كلم الله عز وجل لما يعرفون من كلامهم يقول قايلهم الشعر
وللموت تغذوا الوالدات سخالها كما لخراب الدهر تبني المساكن الدور
فخبر ان الاولاد يصيرون الى الموت وتصير الديار الى الخراب وانما يبنون
المساكن للعمران لا للخراب ويغذون الاولاد للبقاء لا للموت ولكنه علم اذا م
ان مصير البنيان الى الخراب جاز في كلامهم ان يقولوا انما نربي الاولاد
للموت والقرآن يا امير المؤمنين انما انزله الله تبارك وتعالى الى قوم عرب فكلمهم
بالمعروف من كلامهم واما قال عز وجل لهم قلوب لا يفقهون بها ولهم اعين لا
يبصرون بها ولهم اذان لا يسمعون فانما ذلك شتم لهم من الله عز وجل اذ جعل
لهم اسماعا وابصارا وافيدة فشغلوها بباطل عما امرهم الله به من طاعته

ان يقولوا نبني للخراب وكذلك لما علم ان مصير الاولاد الى الموت جاز في كلامهم ان يقولوا م

وعا

وعما خلقهم له من عبادته واما تشبيههم بالانعام لقلة انتفاعهم بما اتاهم
الله به عليهم من الاسماع والابصار والافيدة وانما جعلهم اضل من الانعام
في سبيلها التي خلقت لها فصاروا لاجلها اضل من الانعام في سبيلها التي
~~خلقت لها فصاروا لاجلها اضل من الانعام~~ ويجادلون في علم الله تعالى يقولون
قد علم الله من قوم انهم يكفرون فهم لا يؤمنون فلا يستطيعون للايمان لان
علم الله تعالى هو المانع لهم فصار قولهم الى ان الله كلف عباده اخذ ما لا سبيل لهم الى اخذه وكلفهم ترك ما لا سبيل
لهم الى تركه والله يكذبهم في كتابه بقوله لا يكلف الله نفسا الا وسعها فقول
الله اصدق من قولهم لقد ضل القوم يا امير المؤمنين عن سبيل الله نحى العتهم كتاب
الله باهوايهم واشياعهم من الجهال الذين لا علم لهم بكتاب الله ولا سنة نبيه
صلى الله عليه وآله وسلم فلبس الامر عليهم ما ذهبوا اليه وانما علم الله يا امير المؤمنين
ان الكفر والمعاصي والفجور والظلم وغير ذلك كان منهم باختيارهم واستحبابهم
اياه باهوايهم لا بحكم على الله تعالى علمه ولا نفع جهله فنبهوا ذلك انما علم بجهلهم
الله تعالى انهم ينتهون اليه من قصرهم وطولهم وصورهم والوانهم والالوان
والصور فعل الذي يفعل بهم وهو الله تعالى ليس لهم فيه فعل ولا اختيار ولا
قدرة لهم على تغيره وليس ذلك كالكفر الذي علم الله تعالى انه كان منهم لانه
باختيارهم وعلم الله انهم لو لم يختاروه ما فعلوه وكذلك علم اذا اختاروا انهم

الكنز واراده كان منهم ولو لم يختاروه ولم يريدوه لم يكن منهم وكذلك
السفينة التي خرقها العالم علم الله انها لو مرت بالملك صحيحة اخذها غصبا
وعلم انها اذا خرقت لم يأخذها الملك وكذلك الغلام الذي قتله العالم
علم الله انه لو بقي ارهق ابويه كفرا وطغيانا وان قتل امن ابواه طغيانه
وكفره وكذلك الجدار الذي اقامه العالم علم الله تعالى انه لو لم يقمه لضاع الكنز
الذي تحته حتى يبلغ الغلامان اشدهما ويستخرجا كنزهما رحمة من ربك ثم قال
لموسى وما فعلته عن امري لان الله علمني ذلك العلم وهو قوله تبارك وتعالى وعلمناه
من لدنا علما وكذلك المنافقون الذين تخلفوا عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم
علم انهم يتخلفون لبعد الشقة عليهم وعلم انه لو كان عرضا قريبا وسفرا
قاصدا لاتبعوك ولكن بعدت عليهم الشقة وسيحلفون بالله لو استطعنا
لخرجنا معكم يهلكون انفسهم والله يعلم انهم لكاذبون لانهم لا يستطيعون
الخروج ويجادلون من قول الله تعالى قل كل من عند الله فما لهؤلاء القوم لا
يكادون يفقهون حديثا يفسرون ذلك برأيهم وارادتهم ايمان المعصية
والطاعة ويزعمون ان الكفر والعصيان والكذب والجور والزور وجميع
الفواحش كلها من الله عز وجل وليس ذلك كذلك بامر المومنين ولكن الله يصيب
العباد ببعض ما يحبون نظرا منه لهم وتحننا منه عليهم وانعاما وتفضلا
وقد يصيبهم ببعض ما يكرهون عقوبة منه لهم وربما كان تمحيصا واختبارا
وكان

وعلم انه اذا اقامه بقي الكنز تحته

وكان المنافقون اذا اصابهم الله ببعض ما يحبون من خصب المعيشة وصحة
الابدان وسعة الارزاق وزيادة الحرث والنسل وشبه ذلك هذا قالوا هذا
من عند الله واذا اصابهم الله ببعض ما يكرهون من جدوب الارض او ضيق
في الارزاق او اسقام في الابدان او نقصان في الحرث والنسل وشبه
ذلك قالوا هذا بشوم محمد فقال الله عز وجل قل كل من عند الله فما لهؤلاء القوم
لا يكادون يفقهون حديثا ثم اوضح لهم الله ذلك بقوله ما اصابك من حسنة
فمن الله وما اصابك من سيئة فمن نفسك يقول ما اصابهم من خير فمن الله منا
منه عليهم وتفضلا وما اصابكم من سيئة فمن نفسك يقول ما اصابكم من جدب
او ضيق فمن انفسكم وبذنوبكم وافعالكم واتباع ذلك كقوله وما اصابكم من
مصيبة فبما كسبت ايديكم ويعفو عن كثير ومما يجادلون فيه قول نوح
عليه السلام لا ينفعكم نصحي ان اردت ان انصح لكم ان كان الله يريد ان يغويكم
فتأولوه بجهلهم على ان نوحا لبث في قومه الف سنة الا خمسين عاما
يدعوهم الى الله وينصحهم ولا يدري انافعة لهم اجابتهم اياه وقبولهم
نصحه او غير نافع ولا يدري مع ذلك هل جعل الله لهم السبيل الى قبول نصيحته
ام لم يجعل لهم اليها سبيلا وليس ذلك بامر المومنين كما تأولوه انما يكون
لكن نوحا عليه السلام جادل قومه جدالا شديدا فتبرموا من جداله وعليهم حجته

بلغ

فقالوا يا نوح قد جادلتنا فاكثرت جدالنا فاتنا بما تعدنا ان
كنت من الصادقين فقال لهم نوح انما ياتيكم به الله ان شا وما انتم بمعجزين
يقول وما انتم بناجين من عذابه اذا اتاكم ولا تمنعين منه ولا ينفعكم
نصحي يومئذ ان اردت ان انصح لكم عند حلول العذاب بكم وقد علم نوح
عليه السلم ان العذاب اذا نزل وعاينوه لا ينفعهم الايمان عند ذلك وقد بين
الله تعالى في الامم التي اهلكها بقوله فلم يك ينفعهم ايمانهم لما راوا باسنا
سنة الله التي قد خلت في عباده وخسر هنالك الكافرون فمضت سنة الله
لا يقبل التوبة عند معاينة العذاب واما قوله ان كان الله يريد ان يغويكم
هو ربكم واليه ترجعون وانما يعني بالغوي في هذا الموضع العذاب وهو
قوله فخلف من بعدهم خلف اضاعوا الصلوة واتبعوا الشهوات فسوف يلقون
غيا اي عذابا اليما وقد يقول العرب لقي فلان اليوم غيا اي ضربه
الامير ضربا شديدا او عذبه عذابا اليما ومما يجادلون فيه قول الله عز
فمن يرد الله ان يهديه يشرح صدره للاسلام ومن يرد الله ان يضله
يجعل صدره ضيقا حرجا كانما يصعد في السماء كذلك يجعل الله الرجس
على الذين لا يؤمنون فقالوا لو كان ذلك يجعلهم على الله خص قوما بشرح
الصدور يعني بعمل صالح وقوما بضيق الصدور يعني القلوب يعني بكفر كان منهم
ولا

عمله

ولا ضيق وضلال ولا لهولا سبيل الا ما نهوا عنه من المعصية وهم مخلدون
في الجنة طول الابد ولا لهولا سبيل الا ما كلفهم من الطاعة وهم مخلدون
في النار طول الابد وليس ذلك ما امر المؤمنين كما ذهبوا اليه الا هولا
المخطيون ربنا ارحم واعدل واكرم من ان يفعل ذلك بعباده وهو يقول
لا يكلف الله نفسا الا وسعها لها ما كسبت وعليها ما اكتسبت وانما خلق
الجن والانس لعبادته فجعل لهم اسماعا وابصارا وافيدة يطيقون بها اضعاف
ما كلفهم الله من عبادته فمن اطاع منهم فيما امره به شرح الله صدره للاسلام
ثوابا منه له بطاعته في العاجل من الدنيا وخفف به عليه اعمال البر وثقل به
عليه الكفر والفسوق والعصيان فان كان في حالته تلك مطيعا لجميع ما امر
به ونهي عنه وكذلك حكم الله في كل من بلغ من الطاعة مبلغه من شريف
او وضيع ومن ترك ما امره الله به من الطاعة وتمادى في كفره وضلالته في عاجل
الدنيا وهو مع ذلك مطيق للانابة والتوبة جعل الله صدره ضيقا حرجا
كانما يصعد في السماء عقوبة منه بكفره وضلالته في عاجل الدنيا والتوبة
مامور بها ومدعو اليها كذلك حكم الله فيمن بلغ من الكفر والفسوق مبلغه
وانما ذكر الله ما امر المؤمنين الشرح والضيق في كتابه نعمة منه لعباده
وترغيبا منه لهم في الاعمال يستوجبون بها في حكمته شرح الصدور

النجم

الفتح لها صدورهم وتزهيدا منه لهم
في الاعمال التي يستوجبون بها في
حكمته ضيق الصدور بها

ولم يدل لهم ذلك فيقطع به رجاهم ولا ليؤيسهم من رحمته وفضله ولا
ليقنطهم عن عفوه ومغفرته وكرمه اذا هم اصلحوا وقد بين الله
عز وجل ذلك في كتابه فقال تعالى يهدي به الله من اتبع سبل السلام ويخرجهم
من الظلمات الى النور ويضل الله الظالمين وما يضل به الا الفاسقين الذين
ينقضون عهد الله من بعد ميثاقه ويقطعون ما امر الله به ان يوصل
ويفسدون في الارض اولئك هم الخاسرون فقد تر ذلك يا امير المومنين بعينهم فان
الله عز وجل يقول فبشر عبادي الذين يستمعون القول فيتبعون احسنه
اولئك الذين هداهم الله واولئك هم اولوا الالباب واسمع الى قول الله
حيث يقول ولو ان اهل الكتاب امنوا واتقوا لكفرنا عنهم سيئاتهم ولا
دخلناهم جنات النعيم ولو انهم اقاموا التورية والانجيل وما انزل اليهم
من ربهم لاكلوا من فوقهم ومن تحت ارجلهم وقال ولو ان اهل القرى امنوا
واتقوا لفتحنا عليهم بركات من السماء والارض ولكن كذبوا فاخذناهم
بما كانوا يكسبون واعلم يا امير المومنين ان الله عز وجل لم يجعل الامور
حتما على العباد ولكن قال ان فعلتم كذا فعلت بكم كذا وان فعلتم كذا
فعلت بكم كذا وانما يجازيهم بالاعمال كما قال تعالى من عمل صالحا فلنفسه
ومن اساء فعليها وقد امر الله بعبادته وان يدعوه ويستغيثوه فاذا ارادوا

ما

رضوانه م

وقال تعالى م

ويجازيهم بها

ما عنده واستغاثوه لم يخذلهم ولم يخزهم ولم يكلهم الى انفسهم ولكن يكثر
لهم عونا وتوفيقا وتسديدا ليسهل عليهم به الحسنات ويكره اليهم السيئات
كذلك حكم الله فيمن اطاعه من خلقه واراد ما عنده ان يعينه ان استعانه
ويغيثه اذا استغاثه فانه غفور رحيم فهذا القول هو الحق لا يقول من
زعم ان الله كلف العباد ما لا سبيل لهم اليه والجهول الى من زعم ان الله تعالى
اهمل العباد وتخلى منهم ووكل امرهم اليهم فلم يكن له معونة فكيف ابرهيم
خليل الله واسمعيل عليهما السلام يقولان ربنا اجعلنا مسلمين لك ومن ذريتنا
امة مسلمة لك وسليمن بن داود عليه السلام يقول رب اوزعني ان اشكر نعمتك
التي انعمت علي وعلى والدي وان اعمل صالحا ترضاه ويوسف عليه السلام يقول الا
تصرف عني كيدهن اصب اليهن واكن من الجاهلين والراسخون في العلم يقولون
امنا به كل من عند ربنا ويقولون ربنا لا تزغ قلوبنا بعد اذ هديتنا
وهب لنا من لدنك رحمة انك انت الوهاب فكل يسالون ربهم العون والتوفيق
مما فيه ان يثقل عليهم الطاعة فيتركوها ورجاء ان يخفف عليهم المعصية
فيتمسكوا بها او يتشبثوا عليها فما اقبح ما يقول اهل الجهل والاثم واقبح
هذا واجور واظلم من زعم ان الله تعالى حمل العباد على ما نهاهم عنه وحال بينهم
وبين ما امرهم به فارسل الرسل تدعوهم الى خلاف ما قضاه عليهم ثم عذبهم في

ولا يوفقهم

نار جهنم طول الابد اذا لم يجيبوا الى ما لا سبيل لهم اليه تعالى الله عما
يقولون علوا كبيرا فهل تدري يا امير المؤمنين على من ردّ هؤلاء الجهال الاشرار ردوا
على الله عز وجل قوله لان الله تعالى يقول لعباده فآمنوا خيرا لكم ويقولون
هؤلاء الجهال لا سبيل لهم الى الايمان ويقول اجيبوا داعي الله ويقول
اني يأفكون قد حال الله بينهم وبين الاجابة للداعي ويقول الله تعالى سابقوا
الى مغفرة من ربكم وجنة عرضها السموات والارض ويقولون انى يأفكون كيف لهم
بالسباق الى المغفرة وقد حبسهم الله في التيه والمهلكة ويقول الله عز وجل
فما لهم لا يؤمنون ويقول انى يأفكون ان الله منعهم من الايمان واوقعهم في الكفر
والعصيان ويقول الله يا اهل الكتاب لم تكفرون بآيات الله ويقول انى يأفكون
المجبرون انما يكفرون لان الله قدر عليهم الكفر وجعل عليهم حتما مقضيا
فهذا يا امير المؤمنين هو الرد على الله تعالى وسوء الظن به وكذبهم عليه ووصفهم الله
باقبح الصفات واجودها ان الله برئ مما قالوا تعالى الله عما تقول المجبرون
علوا كبيرا ويقول الله عز وجل في كتابه انتهوا خيرا لكم ويقول الجاهل انه يقول
انتهوا عما قضيت لكم فانه شر لكم وكذلك قال تعالى لا تفتروا على الله الكذب ولا تقولوا
ثالث ثلاثة ولا تقربوا مال اليتيم الا بالتي هي احسن ولا تقربوا الزنا انه كان
فاحشة ومقتا وساء سبيلا ولا تقتلوا النفس التي حرم الله الا بالحق

ولا

ولا تشتروا بآياتي ثمنا قليلا ولا تجعلوا الله عرضة لايمانكم ولا تقولوا
على الله الا الحق ولا تأكلوا اموالكم بينكم بالباطل ولا تقربوا الفواحش
ما ظهر منها وما بطن وقوله تعالى يا ايها الذين امنوا انما الخمر والميسر والانصاب
والازلام رجس من عمل الشيطان فاجتنبوه لعلكم تفلحون ثم استثنا
فقال انما يريد الشيطان ان يوقع بينكم العداوة والبغضاء في الخمر
والميسر ويصدكم عن ذكر الله وعن الصلوة فهل انتم منتهون وجميع ما في
القرآن من اشباه ذلك يقول الجاهلون انما نهاهم الله عن قضائه تعالى الله
عما يقولون علوا كبيرا ويقول الجاهلون ان الله قضى على نبيه صلى الله عليه وسلم
تحريم ما احل الله له ثم لامه عليه اذ عمل بقضائه فقال تعالى لم تحرم ما احل
الله لك تبتغي مرضات ازواجك والله غفور رحيم وقالوا ان الله قضى على
نبيه الاذن ثم لامه على ان عمل بقضائه فقال عفا الله عنك لم اذنت
لهم حتى يتبين لك الذين صدقوا وتعلم الكاذبين وقالوا قضى على نبيه التعبيس
اذ جاءه الاعمى ثم لامه على ان عمل بقضائه ولامه على تعبيسه وتوليه
فقال عبس وتولى ان جاءه الاعمى وما يدريك لعله يزكى او يذكر فتنفعه
الذكرى وقالوا قضى على نبيه عليه السلام معونة الغاصبين ثم لامه
على ان عمل بقضائه ثم نهاه عن ذلك فقال ولا تكن للخائنين خصيما واستغفر

لم اذن لهم

الله ان الله كان غفورا رحيما ولا تجادل عن الذين يختانون انفسهم ان الله
لا يحب من كان خوانا اثيما وكذلك قالوا افضى الله على نبيه نوح عليه السلم
ان يقول ابني من اهلي وان وعدك الحق وان يسأله ما ليس له به علم
ثم لامه على ان عمل بقضايه فقال انه ليس من اهلك انه عمل غير صالح
فلا تسألني ما ليس لك به علم اني اعظك ان تكون من الجاهلين قال رب
اني اعوذ بك ان اسألك ما ليس لي به علم والا تغفر لي وترحمني اكن من الخاسرين
افترى نوحا عليه السلم استعاذ من قضايه لا ولكنه استعاذ بالله من الهوى
من نفسه وكذلك محمد صلى الله عليه وسلم واشباه هذا جميع في القرآن كثيرا
مما عاتب الله على الانبياء عليهم السلم وكلهم يعترف بذنبه ويستغفر الله منه
الا المجبرون الذين يقولون ان الله قد جبرنا وقد حال بيننا وبين طاعاتنا
عن لسوء ظنهم وجهلهم وصفاتهم نعالبر في كتاب الله منه سي ولكن الى ما يقول
بكتاب الله يقولون ما لا يفعلون وقال الله تعالى فوكزه موسى فقضى عليه قال
هذا من عمل الشيطان انه عدو مضل مبين وقال الى يقولون بل هو قضى الرحمن
وقال تعالى وكذلك زين لكثير من المشركين قتل اولادهم شركاؤهم ليردوهم
وليلبسوا عليهم دينهم وقال الى يقولون بل الله زين لهم ذلك وزينه شركاؤهم
ليردوهم وليلبسوا عليهم دينهم وقال المذهب الذي انطق الله بالصواب

وجدنا

ان
بالله

فائدة

الحكم الشرعي اما ان يكون فعلا محضا كالصلوة او تركا محضا كشرب الخمر او فعلا كالترك كازالة
النجاسة او تركا كالفعل كالصوم فالفعل المحض والترك كالفعل يفتقران الى النية والقسمان الاخيران
لا يفتقران الى النية

فائدة

الحكم الشرعي لا يخلو من ان يكون فعلا او تركا او احدهما كالآخر فالاقسام اذا اربعة فعل
محض كالصلوة وترك كذلك كالزنا وفعل كالترك كغسل الخبث وعكسه كالصوم فالاول
والرابع يفتقران الى النية دون الباقيين

من املاء مدظله

الذي يكون واقفا في المشعر ليلا ان نوى الوجوب صح منه النية ويجب عليه المكث الى
طلوع الشمس واذا نوى ليلا لوجوبه وطلع الفجر الثاني لا بد من نية اخرى ولا يجزي النية ليلا
عن النية بعد طلوع الفجر الثاني وقال نوى ليلا لوجوبه وان ترك النية ليلا لم يكن عاصيا
وفايدة النية ليلا الثواب فلا بد من تجديدها عند طلوع الفجر الثاني

ومنه مدظله

ولو جامع امته المحرمة باذنه محلا فبدنة او بقرة او شاة فان عجز فشاة او صوم فهذا في
الشاة مخير في موضع آ اذا قدر على البدنة والبقرة والشاة كان مخيرا بين الثلث خصال
البدنة والبقرة والشاة ب ان يعجز عن البدنة والبقرة ويقدر على الشاة فانه يكون مخيرا
بين الشاة والصوم

من املاء المولى الاعظم سلطان العلماء المجتهدين
جمال الملة والدين ابن المطهر [illegible]

[illegible]

كل من لم يعرف الله تعالى وصفاته الثبوتية والسلبية والنبي والائمة واحدا واحدا الى الاثني عشر
عليهم السلام بالدليل المفصل وهو الدليل على كل مطلب مطلب من جملة المسائل ولم يعرف واجب
الصلوة وشروطها وافعال الحج والعمرة وكيفيتهما اجمالا وهو ان يكون بحيث اذا سئل اجاب
او تفصيلا بحيث يستحضر الافعال لم يصح حجه ولا احرامه البتة ولو عرف الاحرام وواجباته كلها
فعل الاحرام ثم احرم ثم تعلم قبل الطواف واجباته وافعاله وكيفياته ثم طاف وكذا السؤال في
افعال الحج والعمرة اجزاه وصح حجه وعمرته ولا يشترط ان يعرف في الاول واجبات الحج والعمرة
كلها دفعة بل لو عرف واجبات الاحرام لا غير واحرم ثم بعد الاحرام تعلم واجبات الطواف
فطاف ثم بعد ذلك تعلم واجبات السعي وسعى ثم بعد ذلك تعلم واجبات التقصير وقصر وكذا
في احرام الحج ثم بعد احرام الحج تعلم واجبات عرفة ووقف ثم بعد ذلك تعلم واجبات الوقوف بالمشعر
ووقف وهكذا الى اخر الحج والعمرة صح حجه وعمرته ولو اعتمد هذا الذي يريد ان يحج على
متابعة فقيه في جميع افعاله من غير ان يعرفها قبل ان يشرع في الفعل كان ذلك لم يعتقد
احرامه ولا يصح حجه ولا عمرته وان كان الفقيه جامع الشرائط والله اعلم بالصواب

من الامر واما في الحدود الناقصة وفي الرسوم فاسباب عجزنا وتقصيرنا فيها كثيرة ذكرت
في طوبيقا وان لم نذكر بهذا الوجه والفرق بين الحد الناقص وبين الرسم ان الحد الناقص هو من
الذاتيات اعني من اجناس وفصول لم نبلغ بها مساواة الشيء في العموم ولم نبلغ بها مساواته المعنى
فمن ذلك ما يقع من التقصير في الجنس ومنه ما يقع في الفصل ومنه ما هو مشترك وهذا المشترك
هو ايضا مشترك للحد الناقص والرسم فمن الخطاء في الجنس ان يوضع الفصل مكانه كقول
القائل العشق افراط المحبة وانما هو المحبة المفرطة ومن ذلك ان يوضع المادة مكان
الجنس كقولهم للكرسي انه خشب يجلس عليه وللسيف انه حديد يقطع به فان هذين اخذ
المادة مكان الجنس ومن ذلك ان يوخذ الهيولى مكان الجنس كقولهم للرماد انه خشب
محترق ومن ذلك اخذهم الجزء مكان الكل كقولهم ان العشرة خمسة واورد الحكيم لهذا
مثالا اخر وهو قولهم ان الحيوان جسم ذو نفس وفيه سر ومن ذلك ان يوضع الملكة مكان
القوة والقوة مكانها في الاجناس كقولهم ان العفيف هو الذي يقوى على اجتناب اللذات
الشهوانية اذ الفاجر يقوى عليها ايضا ولا يفعل فقد وضع اذن القوة مكان الملكة
لاشتباه الملكة بالقوة لان الملكة قوة ثابتة وكقولهم ان القادر على الظلم هو الذي من شانه
وطباعه التسرع الى انتزاع ما ليس له من يد غيره فقد وضع الملكة مكان القوة لان القادر
على الظلم قد يكون عادلا ولا يظلم فلا يكون طباعه هكذا ومن ذلك اخذهم اسما مستعارا
او مشتبها كقول القائل ان الفهم موافقة وان النفس عدد ومن ذلك ان يوضع الشيء من
اللوازم مكان الاجناس كالواحد والموجود ومن ذلك ان يوضع النوع مكان الجنس كقولهم

والفصول

في

وخمسة

نوع ثمن

ان الشرير يظلم الناس والظلم الشر واما من جهة الفصل بان ياخذ اللوازم مكان
الذاتيات وان ياخذ الجنس مكان الفصل وان يحسب الانفعالات فصولا والانفعالات اذا
اشتدت بطل الشيء والفصول اذا اشتدت ثبت الشيء وقوي وان ياخذ الاعراض فصولا للجواهر
وان ياخذ فصول الكيف غير كيف وفصول المضاف غير المضاف ولا ما اليه الاضافة و
اما القوانين المشتركة فمثل ان يعرف الشيء بما هو اخفى منه كمن حد النار بانه جسم شبيه بالنفس
فان النفس اخفى من النار او حد الشيء بما هو مساو له في المعرفة او يتاخر عنه في المعرفة مثل
قولهم العدد كثرة مركبة من الاحاد والكثرة والعدد شيء واحد فهاهنا قد اخذ نفس الشيء في
حده ومن هذا الباب ان ياخذ الضد في حد الضد كقولهم الزوج هو عدد يزيد على الفرد
بواحد ثم يقولون العدد الفرد هو عدد ينقص عن الزوج بواحد وكما ان اخذ المضاف
في حد المضاف اليه كما فعل فرفوريوس اذ حسب انه ياخذ الجنس في حد النوع والنوع في حد
الجنس وفيه سر واما المتقابلات بحسب السلب والعدم فلا بد ان ياخذ الموجب والملكة في
حدهما من غير عكس واما الذي اخذ المتاخر في حد الشيء كقولهم الشمس كوكب يطلع نهارا ثم
النهار لا يمكن ان يوجد الا بالشمس لانه زمان طلوع الشمس وكذلك التحديد المشهور للكمية بانها
قابلة للمشابهة وغير المشابهة فهذا وما اشبهه للمعاني الصارفة عن الاصابة في الحدود

حد الحد ما ذكره الحكيم في كتاب طوبيقا انه القول الدال على ماهية
الشيء اي على كمال وجوده الذاتي وهو ما يتحصل له من جنسه وفصله **حد الرسم** القريب
الرسم التام قول مؤلف من جنس الشيء واعراضه اللازمة له حتى يساويه والرسم مطلقا

هو قول يعرف الشيء تعريفا غير ذاتي ولكنه خاص او قول يميز الشيء عما سواه لا بالذات

فصل الباري عز وجل لا حد له ولا رسم لانه لا جنس ولا فصل ولا
تركيب فيه ولا عوارض تلحقه ولكن له قول يشرح اسمه وهو انه الموجود الواجب الوجود
الذي لا يمكن ان يكون وجوده من غيره او ان يكون وجود لسواه الا فائضا عن وجوده فهذا شرح
اسمه ويتبع هذا الشرح انه الموجود الذي لا يتكثر بالعدد ولا بالمقدار ولا باجزاء القوام ولا
باجزاء الحد ولا باجزاء الاضافة ولا يتغير بالذات ولا في لواحق الذات غير مضافة ولا في لواحق
مضافة **حد العقل** العقل اسم مشترك لمعان عدة فيقال عقل لصحة الفطرة الاولى في الانسان
فيكون حده انه قوة بها يكون جودة التمييز بين الامور الحسنة والقبيحة ويقال عقل لما يكتسبه
الانسان بالتجارب من احكام الكلية فيكون حده معاني مجتمعة في الذهن تكون مقدمات
يستنبط بها المصالح والاغراض ويقال العقل لمعنى اخر وحده انه هيئة محمودة
للانسان في حركاته وسكناته وكلامه واختياره فهذه المعاني الثلثة التي يطلق عليها الجمهور
اسم العقل واما الذي يدل عليه اسم العقل عند الحكماء فهي ثمانية معان
احدها العقل الذي ذكره الفيلسوف في كتاب البرهان وفرق بينه وبين العلم
فقال ما معناه هذا العقل هو التصورات والتصديقات الحاصلة للنفس بالفطرة
والعلم ما حصل بالاكتساب ومنها المذكورة في كتاب النفس ومن ذلك العقل النظري
والعقل العملي والعقل النظري ~~والعقل النظري~~ قوة للنفس بها تقبل ماهيات الامور
الكلية من جهة ما هي كلية والعقل العملي قوة للنفس هي مبدأ التحريك للقوة الشوقية

الى ما يختار من المحمودات من اجل غاية مظنونة او متيقنة ثم يقال لقوى كثيرة
من العقل النظري عقل فمن ذلك العقل الهيولاني وهي قوة للنفس مستعدة لقبول
ماهيات الاشياء مجردة عن المواد ومن ذلك العقل بالملكة وهو استكمال هذه القوة حتى
تصير قوة قريبة من الفعل بحصول العقل الذي سماه في كتاب البرهان عقلا ومن ذلك
العقل بالفعل وهو استكمال النفس في صورة ما او صورة معقولة حتى متى شاء عقلها واحضرها
بالفعل ومن ذلك العقل المستفاد وهو ماهية مجردة عن المادة مرتسمة في النفس على سبيل
الحصول من خارج ومن ذلك العقول التي يقال لها العقول الفعالة وهي كل ماهية مجردة عن
المادة اصلا حد العقل الفعال اما من جهة ما هو عقل فهو انه جوهر صوري ذاته ماهية
مجردة في ذاتها لا بتجريد غيرها عن المادة وعن علائق المادة وهي ماهية كل موجود واما من جهة
ما هو عقل فعال فهو انه جوهر بالصفة المذكورة من شانه ان يخرج العقل الهيولاني من القوة
الى الفعل باشراقه عليه حد النفس النفس اسم مشترك يقع على معنى يشترك فيه
الانسان والحيوان والنبات وعلى معنى يشترك فيه الانسان والملائكة السماوية فحد النفس
بالمعنى الاول انه كمال لجسم طبيعي الى ذي حيوة بالقوة وحد النفس بالمعنى الآخر انه جوهر غير جسم
هو كمال الجسم محرك له بالاختيار عن مبدا نطقي اي عقلي بالفعل او بالقوة فالذي بالقوة هو فصل
الانسانيه والذي بالفعل هو فصل او خاصة للنفس الكلية للملائكة ويقال
العقل الكلي وعقل الكل والنفس الكلي ونفس الكل فالعقل الكلي هو المعنى المعقول على كثيرين [المقول صح]
مختلفين بالعدد من العقول التي لاشخاص الناس ولا وجود له في القوام بل في التصور

فاما عقل الكل فيقال بمعنيين لاجل ان الكل يقال بمعنيين احدهما جملة العالم
والثاني الجرم الاقصى الذي يقال لجرمه جرم الكل ولحركته حركة الكل لان الكل تحت حركته
فعقل الكل اما الكل منه باعتبار المعنى الاول فشرح اسمه انه جملة الذوات المجردة
عن المادة في جميع الجهات التي لا تتحرك لا بالذات ولا بالعرض ولا تحرك الا بالشوق
واخر عدد هذه الجملة هو العقل الفعال في الانفس الانسانية وهذه الجملة هي مبادي
الكل بعد المبدا الاول والمبدا الاول هو مبدع الكل واما الكل منه بالاعتبار
الثاني فهو العقل الذي هو جوهر مجرد عن المادة من كل الجهات وهو المحرك للكل على
سبيل التشويق لنفسه ووجوده اول وجود مستفاد عن الموجود الاول واما
النفس الكلية ونفس الكل فالنفس الكلية هو المعنى المعقول على كثيرين مختلفين في
جواب ما هو التي كل واحد منها نفس خاصة لشخص ونفس الكل على قياس عقل الكل جملة
الجواهر الغير الجسمانية التي هي كمالات مدبرة للاجسام السماوية المحركة لها على سبيل
الاختيار العقلي او الجوهر الغير الجسماني الذي هو كمال اول للجرم الاقصى يحركه بحركة
الكل على سبيل الاختيار العقلي ونفس الكل الى عقل الكل نسبة انفسنا الى العقل الفعال [نسخه صح]
ونفس الكل هو مبدا قريب لوجود الاجسام الطبيعية ومرتبته في نيل الوجود بعد
مرتبة عقل الكل ووجوده فائض عن وجوده حد الصورة الصورة اسم مشترك
يقال على معان على النوع وعلى كل ماهية لشي كيف كان وعلى الكمال الذي به يستكمل
النوع استكمالاته الثواني وعلى الحقيقة التي تقوم المحل الذي لها وعلى الحقيقة

اعني الصورة الجسمية

التي تقوم النوع فحد الصورة بالمعنى الاول وهو النوع انه المقول على كثيرين في جواب
ماهو ويقال عليه اخر في جواب ماهو بالشركة مع غيره وحد المعنى الثاني
كل موجود في شي لا كجزء منه ولا يصح قوامه دونه كيف كان وحد الصورة بالمعنى
الثالث انه الموجود في الشي لا كجزء منه ولا يصح قوامه دونه ولاجله وحد الشي مثل
العلوم والفضايل للانسان وحد الصورة بالمعنى الرابع انه الموجود في شي اخر لا كجزء
منه ولا يصح وجوده مفارقا له لكن وجود ما هو فيه بالفعل خاصا به مثل صورة
النار في هيولى النار انما تقوم بالفعل بصورة النار او بصورة اخرى حكمها حكم صورة
النار وحد الصورة بالمعنى الخامس انه الموجود في شي لا كجزء منه ولا يصح قوامه
مفارقا له ويصح قوام ما فيه دونه الا ان النوع الطبيعي يحصل به كصورة الانسانية
والحيوانية في الجسم الطبيعي الموضوع له وربما قيل صورة للكمال المفارق مثل
النفس بحده انه جزء غير جسماني مفارق تتم به وبجزء جسماني نوع طبيعي حد
الهيولى الهيولى المطلقة فهي جوهر وجوده بالفعل انما يحصل بقبول الصورة
الجسمية لقوة فيه قابلة للصورة وليس له في ذاته صورة تخصه الا معنى القوة ومعنى
قولي لها جوهر هو ان وجودها حاصل لها بالفعل لذاتها ويقال هيولى لكل شي
من شانه ان يقبل كمالا ما وامرا ليس فيه فيكون بالقياس الى ما ليس فيه هيولى
وبالقياس الى ما فيه موضوعا **في الموضوع** يقال موضوع لما ذكرناه وهو كل
شي من شانه ان يكون له كمال ما وقد كان له ويقال موضوع لكل محل متقو م

بذاته مقوم لما يحل به كما يقال هيولى للمحل الغير المتقوم بذاته بل بما يحله ويقال
موضوع لكل معنى حكم عليه بسلب وايجاب **في المادة** المادة يقال اسما
مرادفا للهيولى ويقال مادة لكل موضوع يقبل الكمال باجتماعه الى غيره وورود ه
عليه يسيرا يسيرا مثل المني والدم لصورة الحيوان فربما كان ملجامعه من نوعه وربما
لم يكن من نوعه **في العنصر** العنصر اسم الاصل الاول في الموضوعات فيقال عنصر
للمحل الاول الذي باستحالته يقبل صورا متنوع بها كاينات عنها اما مطلقا فهو
الهيولى واما بشرط الجسمية وهو المحل الاول من الاجسام الذي يكون عنه
ساير الاجسام الكاينة بقبول صورها **في الاسطقس** هو الجسم الاول الذي
باجتماعه الى اجسام اولى مخالفة في النوع يقال انه اسطقس لها فلذلك قيل
انه اخر ما ينتهي اليه تحليل الاجسام ولا يوجد فيه قسمة الا الى اجزا متشابهة .
في الركن الركن هو جسم بسيط هو جزو ذاتي للعالم مثل الافلاك والعناصر
فالشي بالقياس الى العالم ركن وبالقياس الى ما تركب منه اسطقس وبالقياس
الى ما يكون عنه سوا كان كونه عنه بالتركيب والاستحالة معا او بالاستحالة عنه
عنصر فان الهوا عنصر للسحاب الكاين عنه وليس اسطقسا له وهو اسطقس وعنصر
للنبات والفلك وهو ركن وليس باسطقس ولا عنصر للصورة ولصورته موضوع
وليس له عنصر ولا هيولى اذا عني بالموضوع محل الامر فيه بالفعل ولم يعن به محل متقوم
بنفسه وعني بالهيولى والعنصر محل هو بالقوة شي ما يكون عنه ولم يعن الهيولى

الجوهر المستكمل بكمال يحله وهذه الاشياء التي هي الهيولى والموضوع والعنصر
والمادة والاسطقس والركن يقال بعضها مكان بعض **الطبيعة**
الطبيعة مبدا اول بالذات لحركة ما هو فيه بالذات وسكونه بالذات وبالجملة
لكل تغير وثبات ذاتي والقوم الذين جعلوا في هذا الحد زيادة اذ قالوا انها قوة سارية
في اجسام هي مبدا كذا وكذا فقد سهوا فيه واخطوا الا ان يجد القوة المستعملة في هذا
الموضع انما هو مبدا التغير وغير المتغير وكانهم قالوا ان الطبيعة هي مبدا تغير هو مبدا
تغير وهذا هذيان ٥ وقد يقال الطبيعة للعنصر والصورة الذاتية وللملكة التي
عن الطبيعة بمشابه الاسم والاطباء يستعملون اسم الطبيعة على المزاج وعلى الحركات
وعلى النفس النباتية ويسمى كل واحد من هذه الطبع هو كل هيئة يستكمل بها نوع من
الانواع كانت فعلية او انفعالية وكانها اعم من الطبيعة وقد يكون الشيء عن الطبيعة وليس
عن الطبع مثل الاصبع الزائدة ويشبه ان يكون هو بالطبع بحسب الطبيعة الشخصية
وليست بالطبع بحسب الطبيعة الكلية **حد الجسم** الجسم اسم مشترك يقال
على معان فيقال جسم لكل متصل محدود ممسوح في ابعاد ثلثة بالقوة ويقال جسم
لصورة يمكن ان يعرض فيه ابعاد كيف شئت طولا وعرضا وعمقا ذات حدود
معينة ويقال جسم لجوهر مولف من هيولى وصورة بهذه الصفة والفرق بين الكم
وبين هذه الصورة ان قطعة من الماء او الشمع كلما تبدل شكله تبدلت فيه الابعاد
المحدودة الممسوحة ولم يبق واحد منها بعينه واحدا فيه بالعدد وبقيت الصورة

القابلة لهذه الاحوال وهي جسمية واحدة بالعدد من غير تبدل ولا تغير وكذلك
اذا تكاثف وتخلخل لم يستحل صورته الجسمية واستحال ابعاده فاذن فرق بين الصورة
الجسمية التي هي من باب الكم وبين الصورة التي هي من باب الجوهر **حد الجوهر**
الجوهر اسم مشترك يقال لذات كل شيء كان كالانسان او كالبياض ويقال جوهر
لكل موجود لذاته لا يحتاج في الوجود الى ذات اخرى تقارنها حتى يقوم بالفعل وهذا
معنى قولهم الجوهر قائم بذاته ويقال جوهر لما كان بهذه الصفة وكان من شانه
ان يقبل الاضداد بتعاقبها عليه ويقال جوهر لكل ذات وجوده ليس في محل
ويقال لكل ذات وجوده ليس في موضوع وعليه اصطلح الفلاسفة القدماء
منذ عهد ارسطاطاليس في استعمالهم لفظ الجوهر وقد فرغنا من الموضوع
والمحل قبل هذا فيكون معنى قولهم الموجود لا في موضوع اي الموجود غير مقارن
الوجود لمحل قائم بنفسه بالفعل مقوم له بالفعل ولا باس ان يكون في محل لا يتقوم
المحل دونه بالفعل فانه وان كان في محل فليس في موضوع فكل موجود وان كان
كالبياض والحركة والحرارة فهو جوهر بالمعنى الاول والمبدا الاول جوهر بالمعنى
الثاني والرابع والخامس وليس جوهرا بالمعنى الثالث والهيولى جوهر بالمعنى الرابع
والخامس وليس جوهرا بالمعنى الثاني والثالث ولا مشاحة في الاسماء ٥
حد العرض العرض اسم مشترك فيقال عرض لكل موجود في محل ويقال
عرض لكل موجود في موضوع ويقال عرض للمعنى المفرد الكلي المحمول على كثيرين حملا

بالوجه

غير مقوم وهو العرضي وبقال عرض لكل معنى موجود للشي خارج عن طبعه
ويقال عرض لكل معنى يحمل على الشي لاجل وجوده في اخر يقارنه ويقال عرض لكل
معنى وجوده في اول الامر لايكون بالصورة عرض بالمعنى الاول فقط والابيض
اي الشي ذو البياض الذي يحمل على القفنس والثلج ليس هو عرض بالوجه الاول
والثاني وهو عرض بالوجه الثالث وذلك لان هذا الابيض الذي هو محمول غير مقوم
هو في جوهر ليس في موضوع ولا في محل بل البياض هو كذلك ثم البياض لا يحمل على القفنس
والثلج الا بالاشتقاق ولا يحمل كما هو وحركة الارض الى اسفل عرض بالوجه الاول
والثاني والثالث وليس عرضا بالوجه الرابع والخامس والسادس بل حركته الى فوق هو
عرض يجمع هذه الوجوه وحركة القاعد في السفينة عرض بالوجه السادس والرابع
حد الملك هو جوهر بسيط ذو حياة ونطق عقلي غير مايت هو واسطة من
الباري عز وجل والاجسام الارضية فمنه عقلي ومنه نفسي ومنه جسماني حد
الفلك هو جوهر بسيط كري غير قابل للكون والفساد متحرك بالطبع متحرك بالطبع
على الوسط مشتمل عليه حد الكوكب هو جسم بسيط كري مكانه الطبيعي نفس
الفلك من شانه ان ينير غير قابل للكون والفساد متحرك بالطبع على الوسط غير مشتمل
عليه حد الشمس هو كوكب اعظم الكواكب كلها جرما واشدها ضوءا ومكانه
الطبيعي في الكرة الرابعة حد القمر هو كوكب مكانه الطبيعي في الفلك الاسفل
من شانه ان يقبل النور من الشمس على اشكال مختلفة ولونه الذاتي الى السواد

حد الجن هو حيوان هوائي ناطق مشف الجرم من شانه ان يتشكل باشكال مختلفة
وليس هذا رسمه بل معنى اسمه ٥ حد النار هي جرم بسيط طباعه
ان يكون حارا يابسا متحركا بالطبع عن الوسط ليستقر تحت كرة القمر ٥ حد
الهواء هو جرم بسيط طباعه ان يكون حارا رطبا مشفا لطيفا متحركا الى
المكان الذي تحت كرة النار فوق كرة الارض والماء ٥ حد الماء
هو جرم بسيط طباعه ان يكون باردا رطبا مشفا متحركا الى المكان الذي تحت
كرة الهواء فوق الارض ٥ حد الارض هي جرم بسيط
طباعه ان يكون باردا يابسا متحركا الى الوسط نازلا فيه ٥ حد العالم
العالم هو مجموع الاجسام الطبيعية البسيطة كلها ويقال عالم لكل جملة من
موجودات متجانسة كقولهم عالم الطبيعة وعالم النفس وعالم العقل ٥
حد الحركة كمال اول لما هو بالقوة من جهة ما هو فيه بالقوة
وان شئت قلت هو خروج من القوة الى الفعل لا في ان واحد واما حركة
الكل فهي حركة الجرم الاقصى على الوسط مشتملة على جميع الحركات التي على الوسط
واسرع منها ٥ حد الدهر يضاهي الصانع هو المعنى المعقول
من اضافة الثبات الى النفس في الزمان كله ٥ حد الزمان
يضاهي المصنوع هو مقدار الحركة من جهة المتقدم والمتاخر ٥ حد
الان هو طرف موهوم يشترك فيه الماضي والمستقبل من الزمان

وقد يقال ان للزمان الصغير المقدار عند الوهم متصل بالآن الحقيقي من جنبيه
حد النهاية هي ما يصير الشيء به ذو الكمية الى حيث لا يوجد
وراءه شيء فيه ه حد ما لا نهاية له هو كم اي اجزاء اخذت
وجدت منه شيئا خارجا عنه غير مكرر ه حد النقطة ذات
غير منقسمة ولها وضع وهي نهاية الخط ه حد الخط هو مقدار
لا يقبل الانقسام الا في جهة واحدة وايضا الخط هو مقدار لا ينقسم من غير
جهة امتداده بوجه وهو نهاية السطح ه حد السطح هو مقدار
يمكن ان يحدث فيه قسمان متقاطعان على قوائم وهو نهاية الجسم ه حد
البعد وهو كل ما يكون بين نهايتين غير متلاقيتين واشارة المشير في جهته ومن
شأنه ان يتوهم فيه ايضا نهايات من نوع تلك النهايتين والفرق بين البعد وبين
المقادير الثلثة انه قد يكون بعد خطي من غير خط وبعد سطحي من غير سطح مثاله انه اذا
فرض في جسم لا انفصال في داخله بالفعل نقطتان كان بينهما بعد ولم يكن بينهما خط
وكذلك اذا توهم فيه خطان متقابلان كان بينهما بعد ولم يكن بينهما سطح لانه انما
يكون ذاتهما سطحا اذا انفصل بالفعل باحد وجوه الانفصال وانما يكون فيها خط اذا كان
فيها سطح ويفرق بين الطول والخط والعرض والسطح لان البعد الذي بين النقطتين المذكورتين
هو طول وليس بخط والبعد الذي بين الخطين المذكورين هو عرض وليس بسطح فاذن كل خط
ذا طول وكل سطح ذا عرض ه حد المكان المكان هو السطح

الباطن من الجرم الحاوي المماس للسطح الظاهر للجسم المحوي ويقال مكان للسطح الاسفل
الذي يستقر عليه الجسم الثقيل ويقال بمعنى ثالث الا انه غير موجود وهي ابعاد مساوية
لابعاد المتمكن يدخل فيها ابعاد المتمكن فان كان يجوز ان تبقى من غير متمكن كانت بعينها هي
الخلاء وان كان لا يجوز الا ان يشغلها جسم كانت هي ابعاد غير ابعاد الخلاء الا ان هذا
المعنى من لفظ المكان غير موجود ه حد الخلاء بعد يمكن ان يفرض
فيه ابعاد ثلثة على قوائم لا في مادة من شانه ان يملأه جسم وان يخلو ه حد
الملاء هو جسم من جهة ما يمانع ابعاده دخول جسم اخر فيه ه حد
العدم الذي هو احد المبادي هو ان لا يكون في ذات شيء من شانه ان يقبله ويكون فيه
حد السكون هو عدم الحركة فيما من شانه ان يتحرك بان يكون في حالة
واحدة من الكم والكيف والاين والوضع زمانا ما فوجد عليه في آنين ه حد
السرعة كون الحركة قاطعة لمسافة طويلة في زمان قصير ه [حد]
البطؤ كون الحركة قاطعة لمسافة قصيرة في زمان طويل ه حد الاعتماد
والميل هو كيفية يكون بها الجسم مدافعا لما يمنعه عن الحركة الى جهة ما ه حد
الثقل قوة طبيعية يتحرك بها الجسم الى الوسط بالطبع ه حد
الحرارة كيفية فعلية محركة لما تكون فيه الى فوق لاحداثها الخفة فيعرض ان
تجمع المتجانسات وتفرق المختلفات وتحدث تخلخلا من باب الكيف في الكثيف
وتكاثفا من باب الوضع فيه لتحليله وتصعيده اللطيف ه حد البرودة

كيفية فعلية تفعل جمعا بين المتجانسات وغير المتجانسات لحصرها الاجسام
بكثيفها وعقدها اللذين من باب الكيف اقول يجب ان يسقط من
الحدين ما اورد ليفهم اللفظ المشترك ويستعمل الباقي ن حد الرطوبة
كيفية انفعالية تقبل الحصر والشكل الغريب بسهولة ولا تحفظ ذلك بل يرجع الى شكل
نفسه ووضعه اللذين بحسب حركة جرمه في الطبع ن حد اليبوسة كيفية
انفعالية عسرة القبول للحصر والشكل الغريب عسرة الترك له والعود الى شكله الطبيعي
حد الخشن هو جرم ينقسم سطحه الى اجزاء مختلفة الوضع ن حد الاملس
وحد الصلب هو الجرم الذي لا يقبل دفع سطحه الى داخله الا بعسر ن حد اللين
هو الجرم الذي يقبل ذلك بسهولة ن حد الرخو جرم لين سريع الانفصال
حد الهش جرم صلب سريع الانفصال ن حد المشف جرم ليس له في
ذاته لون ومن شانه ان يرى بتوسطه لون ما وراءه ن حد التخلخل اسم
مشترك فيقال تخلخل لحركة الجسم من مقدار الى مقدار اكبر يلزمه ان يصير قوامه
ارق مع وجود اتصاله ويقال تخلخل لكيفية هذا القوام ويقال تخلخل لحركة اجزاء
الجسم عن تقارب بينها الى تباعد يتخللها جرم ارق منها وهذه حركة في الوضع والاول
في الكيف ويقال تخلخل لهيئة وضع الاجزاء على هذه الصفة ويفهم حد التكاثف
من حد التخلخل ويعلم انه مشترك يقع على اربع معان مقابلة لتلك المعاني واحد منها
حركة في الكم والاخرى كيفية والثالث حركة في الوضع والرابع وضع ن حد

الاجتماع وجود اشيا كثيرة يعمها واحد والافتراق يقابله المتماسان
هما اللذان نهايتاهما في الوضع ليس يجوز ان يقع بينهما ذو وضع ن حد المداخل
هو الذي يلاقي الاخر بكليته حتى يكتنفهما مكان واحد ن حد المتصل اسم
مشترك يقال لثلثة معان احدها هو الذي يقال له متصل في نفسه الذي هو
فصل من فصول الكم وحده انه من شانه ان يوجد بين اجزائه حد مشترك ورسمه
انه القابل للانقسام بغير نهاية والثاني والثالث بمعنى المتصل فاولهما من عوارض
الكم المتصل بالمعنى الاول من جهة ما هو كم متصل وهو ان المتصلين هما اللذان
نهايتاهما واحدة والثاني حركة في الوضع لكن مع وضع فكل ما نهايته ونهاية شي اخر
واحد بالفعل يقال له انه متصل مثل خطي زاوية والمعنى الثالث هو عوارض الكم
المتصل من جهة ما هو في مادة وهو ان المتصلين بهذا المعنى هما اللذان نهاية
كل واحد منهما ملازم لنهاية الاخرى في الحركة وان كان غيره بالفعل مثل اتصال
الاعضاء بعضها ببعض واتصال الرباطات والعظام واتصال المغريات والغرا
وبالجملة كل مماس ملازم عسر القبول لمقابل المماسة ن حد الاتحاد
اسم مشترك فيقال اتحاد لاشتراك اشيا في محمول واحد ذاتي وعرضي مثل
القفنس والثلج في البياض والثور والانسان في الحيوان ويقال لاشتراك
محمولات في موضوع واحد مثل اتحاد الطعم والرائحة واللون في التفاحة
ويقال اتحاد لاجتماع الموضوع والمحمول في ذات واحدة كحصول الانسان

من البدن والنفس ويقال اتحاد لاجتماع اجسام كثيرة اما بتتال
كالمدينة واما بالتماس كالكرسي واما باتصال كاعضاء الحيوان واحق هذا الباب
باسم الاتحاد هو حصول جسم واحد بالعدد من اجتماع اجسام كثيرة لبطلان خاصيتها بها
لاجل ارتفاع حدودها المشتركة وبطلان نهاياتها بالاتصال ن حد التتالي
كون الاشياء التي لها وضع ليس بينها شيء اخر من جنسها ن حد التوالي هو كون شيء
بعد شيء بالقياس الى مبدأ محدود ليس بينهما شيء من بابهما ن حد العلة كل
ذات وجود ذات اخرى بالفعل من وجود هذا بالفعل ووجود هذا بالفعل ليس وجود
ذلك بالفعل ن حد المعلول كل ذات وجوده بالفعل من وجود
غيره ووجود ذلك الغير ليس من وجوده ومعنى قولنا من وجوده هو ان تكون الذات باعتبار
نفسها ممكنة الوجود وانما يجب وجودها بالفعل لا من ذاتها بل لان ذاتا اخرى موجود
بالفعل يلزم عنها وجود هذا الذات فيكون لها في نفسها الامكان فيكون لها في
نفسها بلا شرط الامكان ولها في نفسها بشرط العلة الوجوب ولها في نفسها بشرط
لا علة الامتناع وفرق بين قولنا بلا شرط وبين قولنا بشرط لا كالفرق بين قولنا
عود ابيض لا وبين قولنا عود لا ابيض واما معنى قولنا مع وجوده فهو ان يكون اي
واحد من اللذين فرض موجودا لزم ان يعلم ان الاخر موجود واذا فرض مرفوعا لزم ان
الاخر مرفوع والعلة والمعلول معا بمعنى هذا اللزوم وان كان وجها اللزوم
مختلفين لان احدهما وهو المعلول اذا فرض موجودا لزم ان يكون الاخر قد كان نبا نه موجودا

ص ۱۰۸ س ۵

لاحقر عباد الله [illegible] بن سلام عفا الله عنه

فایده در کتب الجمهور

قرآن مجید بپیش اهل مدینه شش هزار و ششصد و شصت و شش آیات هزار آیت
امر است هزار نهی است و هزار وعده است و هزار وعید است و دو هزار قصص و اخبار
و پانصد آیت احکام حلال و حرام و صد آیت دعا و تسبیح و صد و شصت و شش آیت
ناسخ و منسوخ و پیغمبران صلی الله علیهم اجمعین [illegible] و چهار هزار پیغمبر
بودند سیصد و سیزده از ایشان مرسل بودند [illegible] گوینده [illegible]
احتشام [illegible] و هفت پیغمبر صاحب کتاب بودند شیث و ادریس
و ابرهیم و موسی و داود و عیسی و محمد علیهم السلام و کتابهای که از آسمان به پیغمبران
آمد صد و چهار کتاب است پنجاه به شیث آمد و سی به ادریس و ده به ابرهیم و ده
به موسی پیش از توریت و توریت به موسی و زبور به داود و انجیل به عیسی و فرقان به محمد علیهم السلام
و این جماعت پنج صاحب شریعت بودند نوح و ابرهیم و موسی و عیسی و محمد علیهم السلام
و کتابها همه در ماه رمضان فرود آمدند صحف ابرهیم در اول رمضان و بعد از
[illegible] سال توریت آمد به موسی در شب هفتم رمضان و بعد از پانصد سال زبور آمد
به داود در شب [illegible] از رمضان و بعد از هزار و دویست سال انجیل آمد به عیسی اندر
[illegible] رمضان و بعد از ششصد [illegible] سال قرآن آمد به محمد در شب بیست و ششم
والله اعلم و احکم ○

وكمال السبب يستلزم كمال المسبب فيلزم المطلوب هذا في القابل واما بالنسبة الى
الفاعل فلما علم ان كمال الفعل بحسب كمال القابل ونقصانه بنقصانه اذ لا نقصان
من جهته حتى يكون نقصان فعله بنقصانه وكذلك يتجه البرهان على توجه كل واحد من
جزئي الانسان نحو كماله فيلزم ان يكون الجزء الدافع له كلما استمد كماله من سببه يستمد
الجزء المنبسط له كماله ايضا من علته فلو لم يكن للانسان غير علته كمالي جزئيه سبب آخر
يرجح جزءه الدافع له على صاحبه فان كمال الانسان بكماله اذ هو صورته وكمال المركب
بصورته لزم ان لا يصل الانسان الى كماله الممكن له وذلك السبب هو الرحمة الالهية
الواجبة على سخط المنبسط للانسان وهو النبي ولذلك قال تعالى وما ارسلناك
الا رحمة للعالمين والنبوة اي التشريع وان كانت اعلى الاطوار الانسانية فهي
واقعة ايضا تحت قهر الذباب فيكون ايضا متوجهة نحو كمالها شيئا فشيئا حتى ينتهي الى
الكمال المحمدي ولكون نسبة نفس النبي الى باقي النفوس كنسبة النفس الى البدن
احتاج ايضا الى مساعد آخر لم يكن واقعا تحت قهر الذباب والا لم يكن حصول كماله بالتدريج
وهو جبرئيل علم ولكون جبرئيل علم ممكن الوجود لذاته احتاج الى مفيض الوجود
والكمال على ذاته وهو البارئ محرك الكل جلت عظمته وكذلك القول في الكتاب الالهي
والدين والامة في كونها متوجهة نحو الكمال بالتدريج ويظهر من هذا التقرير
لاسرار عجيبة وحقايق لاهوتية منها نيل نبينا محمد صلعم غاية الكمال البشري

اسم النبي والائمة عليهم السلم
في التورية بلسان العبرانية
المنقول عن اوصيا موسى عليه السلم
واحبارهم

[illegible] محمد المصطفى	ايليا علي المرتضى	قيذور الحسن المجتبى
ابيتيل الحسين الشهيد	هشفور زين العابدين	هشمعور محمد الباقر
هشموط جعفر الصادق	ذوميرا موسى الكاظم	هزاد علي موسى الرضا
تيمورا محمد التقي	نسطور علي النقي	نوفش الحسن العسكري

قيذوبا
حجة العالم محمد بن الحسن عليهم اجمعين
صاحب الزمان صلوات الله عليه

هذا

بل غاية كمال الوجود وشرفه بلولاك لما خلقت الافلاك وسر قوله انا سيد ولد
ادم وكنت نبيا وآدم بين الماء والطين وقوله لو كان اخي موسى وعيسى حيين لما
وسعهما الا اتباعي وقوله مسجدي هو آخر المساجد وكون دينه اكمل الاديان
ودين من تقدمه كان في طريق الكمال كما قال تعالى اليوم اكملت لكم دينكم واتممت
عليكم نعمتي ورضيت لكم الاسلام دينا وصيرورة امته خير الامم كما قال تعالى
كنتم خير امة اخرجت للناس وسر قول عيسى علم اني ما جئت الا لاكمل
التورية وسر كون كل امة تزيد على من تقدمها بدرجة واحدة وهي درجة
نبي سابق الا ان النبي المسبوق بالزمان اذا ارتقى عن درجة النبي السابق
فمن كان في رتبة السابق لا محالة يكون في رتبته ولذلك قال علم لو كان اخي
موسى وعيسى حيين لما وسعهما الا اتباعي وقال علم علماء امتي كانبياء بني اسرائيل
فيدخل تحت الانبياء موسى وعيسى ايضا ولا نعني بهذا التشبيه ان كل واحد
من علماء امتي مشبه بكل واحد من انبياء بني اسرائيل حتى يلزم ان يكون علماء الامة
كلهم مثل موسى وعيسى بل نعني ان افضل علماء امتي كافضل انبياء بني اسرائيل
وادونهم كادونهم واما الولي فيجب ان يكون في رتبة النبي السابق عليه
في الزمان وافضل من غيره من الانبياء ويفوح هذا المعنى من كلام ولي الله
امير المؤمنين عليه السلم ولعل قائلا يعترض على ما قررناه من توجه النبوة
و

والكتابة والدين نحو الكمال بالتدريج بانه غير لازم اما في النبوة فلانه قد يكون
نبي سابق بالزمان اعلى رتبة من المسبوق واما في الكتاب فلقوله تعالى ما ننسخ من
اية او ننسها نأت بخير منها او مثلها ولو كان الامر كما ذكرتم من تدرجه نحو الكمال
لم يقل او مثلها واما في الدين فلانا نعلم قطعا ان الدين كلما تقدم ضعف
ولذلك قال علم كل عام ترذلون فنجيب عن الاول بان المراد من النبوة
التشريع لا مطلق النبوة فيكون كل نبي مشرع اعلى رتبة من السابق زمانا
عليه فلا ينتقض بما ذكره وعن الثاني بان تقدير الاية ما ننسخ من آية نأت
بخير منها وما ننسها نأت بمثلها اي بالتذكير وفرق بين النسخ والانساء فان
النسخ حكم الله تعالى والانساء حكم الطبيعة وانما نسنده الى نفسه لانه
فاعل الطبيعة ولعمري ما حصل بالتذكير ليس هو عين الاول والا لزم اعادة
المعدوم بل مثله وليس التذكير بالتشريع فلا يقدح فيما اصلناه وعن الثالث
انه لا يلزم من ضعف التمسك بالدين ضعف الدين فان الدين عبارة عن القواعد
الكلية التي جاء بها النبي صلعم وهي باقية وانما يضعف الاتيان بتلك القواعد
وذلك لانها منافية للطبيعة والطبيعة اوفق للانسان والجذبات
النبوية عرضية فلم تزل الجذبات العرضية يضعف بقدر ما يقوى الجذبات الطبيعية
كالحجر المرمي الى السماء فانه يصعد بالقوة العرضية ويعارضها طبيعته

الثقل الذاتية له حتى يضعف العرضية عن مقاومة الذاتية فيخف ويزول
والى ذلك اشار عليه السلام بقوله كل عام ترذلون وان عاد المعترض وقال انكم لم
تخرج بعد عن عهدة دعواك في بيان ستكون الفرقة الناجية واحدة من جملة العدد
المذكور فانه ينافي سعد رحمه الله وينافي قوله عليه اختلاف امتي رحمة اجبنا بانه
ليس المراد من النجاة هنا النجاة الاضافية بل المطلق ولعمري ان النجاة المطلق
ليست الا لفرقة واحدة وهم اهل الرحمة المطلقة وان انقسموا الى اهل
الفضيلة واهل التجريد والباقون ناجون من وجه دون آخر بحسب كثرة التعلقات
وقلتها وبحسب ما قطعوه من الحجب وما بقي لهم فكلهم اهل الرحمة اي حصل لهم قسط
منها بحسب استعدادهم والله اعلم بالصواب

الباب الثاني

في تحقيق ما روي عنه صلعم اختلاف امتي رحمة وفيه فصول

الفصل الاول في لمية الاختلاف

اعلم ان اختلاف الائمة ليس ليغير من الله تعالى ولا من
جبريل ولا من النبي والائمة عليهم السلام ولا من العجز مع الاجتهاد البالغ بل
هو لازم في الطبيعة سببه القابل اختلاف الاستعدادات وسبب اختلاف
الاستعدادات اختلاف اسبابها المعدة على ما سبقت الاشارة اليه وسببها
الغائي الرحمة وهو واقع في امر الابتلاء بمشيئة الله تعالى ويدل على الخبر المذكور
وقوله تعالى لو شاء ربك لجعل الناس امة واحدة ولا يزالون مختلفين الا من
رحم

رحم ربك ولذلك خلقهم قوله لو شاء ربك معناه شرطية وهو الى الاول محمل
لان المقدم الاستثنائية اقامة مقام ملزومه وهو لكنه لم يجعلهم امة واحدة
ينتج نقيض الملزوم وهو انه تعالى لم يشأ كونهم امة واحدة وهو المطلوب وقوله الا
من رحم ربك يريد به ان الواصلين الى درجة الكمال الذين هم اهل الفضيلة واهل
التجريد لا يختلفون وانما يختلفون ما داموا في طريق الرحمة المطلقة بحسب اختلاف
طرقهم التي هي الاستعدادات المختلفة قوله ولذلك خلقهم اشارة الى الاختلاف والرحمة
معا اي انهم خلقوا ليختلفوا في طريق الرحمة وتجمعهم الرحمة بعد وصولهم الى المقصد
الاقصى قال علم الهدى رضي الله عنه كيف يكون الاختلاف بمشيئة الله
تعالى وقد كرهه وتوعد عليه وامرهم بالاجتماع في الهدى والدين واول الآية بان
المراد مشيئته تعالى على وجه الالجاء الى انه قادر على ذلك غالب غير مغلوب لكنه لم
يجعلهم امة واحدة بالالجاء ولا يلزم من ذلك عدم مشيئته لكونهم امة واحدة
بالاختيار فان نفي الخاص لا يستلزم نفي العام ثم جعل قوله ولذلك خلقهم
اشارة الى الرحمة دون الاختلاف لكون الرحمة اقرب قال ولا يضر ذلك كونه
بلفظ التذكير والرحمة مؤنثة لانه محمول على المعنى وهو الفضل والانعام ثم
اورد لذلك امثلة من القرآن وكلام العرب هذا حاصل ما قاله وتوجيهه من كتاب
الغرر والدرر والجواب انه ليس المراد من الاختلاف ما توهم من الاختلاف في الدين

والهدى فانه لا نزاع في انه تعالى اراد اجتماعهم على الهدى والدين لكن
اجتماعهم على الهدى بسبب اختلافهم في مراتب الايمان والهدى والدين وجميع تلك
المراتب طرق الى رحمة الله تعالى والاختلاف كما يكون بسبب اختلاف الفاعل كذلك
يكون بسبب اختلاف القابل قال تعالى وما تفرق الذين اوتوا الكتاب الا من بعد
ما جاءتهم البينة وما امروا الا ليعبدوا الله مخلصين له الدين حنفاء ويقيموا الصلوة
ويؤتوا الزكوة وذلك دين القيمة كيف تؤثر النار في الشمع بالاذابة وفي البيض
بالانعقاد وكيف يجمع الصباغ الثياب في حب واحد فيطلعها مختلفة
الالوان لاختلاف استعداداتها وكيف تؤثر الشمس مع اتحادها اثارا مختلفة
بحسب اختلاف القوابل كذلك الشارع يجمع الناس في حب الشريعة ليصبغ كل
واحد منهم بصبغ مناسب لاستعداده فيحصل الاختلاف بحسب اختلاف استعداداتهم
وهو المراد في الاية والخبر

الفصل الثاني

فيما فيه الاختلاف
اعلم ان الانسان مركب من خمسة اشياء الروح والقلب والنفس والطبيعة والالة
واختلافه باختلافها جميعا اما الروح فالمراد به النفس العاقلة المجردة واختلافها
في ذاتها بالكمال والنقصان حتى يكون بين كامل نبي وبين جاهل غبي وبينهما
وسائط لا يحصى كثرة وفي فعلها لها وجهان وجه الى مباديها ومظهرها حينئذ
الدماغ ويختلف بهذا الاعتبار في اكتساب النظرية وعدم اكتسابها وفي اكتسابها
العلوم
بالسهولة

بالسهولة والصعوبة والقلة والكثرة ووجه الى البدن بتدبيرها بالامر والنهي
تنبعث الى البدن منهم
لا بالمباشرة واستخراج الاراء المحمودة ومظهرها حينئذ القلب ونسبة هذا
الوجه الى الاول نسبة الوزير الى الملك واختلافها بهذا الاعتبار بالكمال
والنقصان وصواب الراي وخطائه وميله الى المصالح الدنيوية او الاخروية او
اليهما معا واما القلب فله شان عظيم وامر خطير وهو برزخ بين الروح و
النفس ووسط بين الجوهرين معشوق الطرفين متقلب الى الجانبين فمن غلب منهما
سلبه وجعله تحت ملكه ودار امارته ومحل القبول والطاعة للوالي واختلافه
بحسب اختلافه وهو الاعتقادات الحقة ان كان الوالي الروح والا فالباطلة
وبحسب كون مناسبته الى احد الجانبين اشد واضعف ويجتمع فيه جميع اختلافات
الطرفين واما النفس فالمراد بها النفس الحيوانية وهو بين الجسد ومظهرها التجويف
الايسر من تجويفي القلب ويختلف في ذاتها بالكمال والنقصان وبحسب فعلها بالادراك
والتحريك ويختلف كل واحد منهما بحسب الالات والالات الادراك عشر خمس
ظاهرة وهي السمع والبصر والشم والذوق واللمس وخمس باطنة وهي الحس المشترك
والخيال والوهم والحافظة والمتخيلة والالات التحريك الشوقية هي القوة الغضبية
الدافعة للمضار والشهوية الجالبة للمنافع والفاعلة هي الاعصاب و
العضلات واما الطبيعة فالمراد بها النفس النباتية واختلافها في ذاتها

حاشية فلهذا
انه معشوقهما
وانما تقلبه فلا عند الله م

بالكمال والنقصان وفي افعالها بحسب آلاتها وهي ثلثة الغاذية والنامية
والمولدة وللغاذية خوادم اربع الجاذبة والماسكة والهاضمة والدافعة
واما الآلات فتختلف في ذاتها باللطافة والكثافة فلطائفها هي الارواح التي
هي مطايا القوى الجسمانية وكثائفها هي الجوارح والارواح تختلف بحسب امزجتها و
اوضاعها وشدة لطافتها وضعفها وبحسب غاياتها واماكنها والجوارح تختلف
بحسب الامزجة والاشكال والصلابة واللين والالوان والاوضاع واذا تقرر
اختلاف اجزاء شخص الانسان يلزم منه اختلاف اشخاص الانسان ويلزم منه اختلاف
نوع الانسان في جميع تلك الاختلافات فاظنك ببعضها او بالجميع وجدانها جميعا
شيء واحد وهو اختلاف الاسعد لو ان وجد اختلافها كون الانسان واقعا
تحت قهر الذباب **الفصل الثالث** في بيان كون الاختلافات جميعها
رحمة في الجملة اعلم ان الاختلافات المذكورة وان كانت رحمة بعضها
شخصية وبعضها نوعية الا انها ليست على الاطلاق بل لكل واحد منهما
وجهان وجه الى الرحمة ووجه الى السخط والضابط في الحركة التي بها تنشأ الاختلافات
المذكورة ان كل حركة يتوجه المتحرك بها نحو الطبيعة سواء كان هو الروح
او النفس او القلب الى الطبيعة نفسها فهو سخط وكل حركة يتوجه بها نحو
مقتضى العقل العملي فهو رحمة ثم حركة الرحمة قد يكون طبيعية كحركة الروح
الى

الى مقتضى ذاته وقد يكون قسرية كحركة الطبيعة اذا كانت بمقتضى
العقل العملي وقد يكون ارادية كحركة النفس والقلب اذا كانت بمقتضى العقل
وحركة السخط قد يكون طبيعية كحركة الطبيعة الى مقتضى ذاتها
وقد يكون قسرية كحركة الروح الى مقتضى الطبيعة وقد يكون ارادية كحركة
النفس والقلب اذا كانت بمقتضى الطبيعة واذا تقرر ذلك فاعلم ان اختلاف
اشخاص البشر بعضها مع بعض ان كان في الروح بان يكون شخص في غاية الكمال
وآخر في غاية النقصان وآخرون وسائط بين الطرفين يترتبون في الكمال والنقص
فوجه كون هذا الاختلاف رحمة انه لولاه لتم مساواة الاشخاص جميعا في مرتبة
واحدة وتلك المرتبة لا يجوز ان يكون اعلى مراتب الكمال لما تقدم ان الانسان
واقع تحت قهر الذباب فيستحيل افاضة الكمال على افراده واحدة ولا يجوز
ان يكون اسفل المراتب لانه مناف للرحمة ومناقض لغرض الخلق ويستلزم
سكون الذباب او حركتها الى غاية والكل محال ولا يجوز ان يكون اوسط
المراتب لما قلناه ولانه حينئذ لا يكون لهم داعي التوجه الى الكمال عن وجه
حادث الطبيعة فيحرمون عن الكمال الممكن لهم والسعادة والرحمة واما
اذا ترتبت الاشخاص في مدارج الكمال ومعارج الارتقاء حصل للكامل
ابتهاج بالنقاية الى الناقص فيجد في الحركة والناقص داع الى الكمال

لا متعاش روحه جسده وتفطنه بان الانسان ممكن نيل الكمال فيتحرك نحوه بقدر
استعداده فيحتاج بعضهم الى بعض للتعليم والتعلم وينال المتعلم الكمال بالتعلم
ويفوز المعلم بالمدح والثناء عاجلاً والثواب آجلاً ثم لو كان الناس كلهم في رتبة
طلب الفضايل متساوين لتم فوات مصالح معاشهم الضرورية ويلزم منه فوات مصالح معادهم
ايضا واما اذا كان بعضهم في طلب رتبة الفضايل وبعضهم في طلب مصالح المعاش
وتساعد بعضهم بعضا فيما هو فيه كما هو المشاهد من اشخاص الناس لم يلزم من محذور
ولا يفوتهم قسط من الرحمة وكل ميسر لما خلق له هذا وجه الرحمة واما وجه السخط
فان يكون داعي التعليم والتعلم هو الوهم للمراياة وطلب الرياسات الدنيوية وتصحيح
المعتقدات الباطلة لطلب الكون من بين الاراء المتخالفة والمذاهب المثبتة فيه
كحال اكثر العلماء في زماننا هذا نعوذ بالله من الانتكاس ونستجير به من الانعكاس
وهذا القدر كاف في التنبيه على كون الاختلافات الاخر ايضا رحمة لمن له ادنى
فطنة لكننا نتمم الكلام ايضاحا فنقول اما اختلاف العقل العملي فوجه
كونه رحمة ان الناس لو تساووا فيه لم يطع بعضهم بعضا واستنكف كل واحد
منهم من طاعة الآخر لتساويهم في رتبة التدبير والرأي واما اذا تفاوتوا فيه
احتاج بعضهم الى البعض فيكون بعضهم وزراء وبعضهم امراء وبعضهم ملوكا
وبعضهم سوقة بحسب مراتبهم في عقولهم ومدارجهم في استحقاقهم فيرتبون

في

في الولاية الاكمل فالاكمل وفي الطاعة الانقص فالانقص كامراء الالوف
وامراء المئات وامراء العشرات ومدبر الممالك ومدبر الاقليم ومدبر البلد ومدبر القرية
وعلى هذا التقدير ينتظم نظام العالم ويندفع فساد اهل الشر والعناد ويشتغل
كل واحد منهم فيما هو بصدده من مصالح معاده ومعاشه هذا وجه الرحمة
واما وجه السخط فان لا يكون التدبير بمقتضى العقل العملي بل بمقتضى النفس
الشيطانية او السبعية او البهيمية فيتولى الانقص ويحكم على الاكمل ويطلب
بولاية القهر والغلبة والاموال والاملاك لا بسط العدل والخيرات وازالة
الشرور والظلمات فيشتمل الهرج والمرج واختلال احوال العالم وانتكاس
امور بني آدم كما في زماننا هذا واما اختلال افعال القلب من المعتقدات فلانه من لوازم
اختلافات الروح في قوتها لان اعتقاد كل شخص على قدر عقله ومرتبة روحه
ووجه كونه رحمة ان الاعتقادات لو اتحدت لزم اتحاد الارواح والعقول
ويلزم منه ارتفاع الوجه اللازم للاختلاف فانهما ايضا كما يعدم اللازم على عدم
الملزوم فيكون اختلاف الاعتقادات ايضا رحمة الا انه كون التقصير سخطا
وهو حال هذا في المعقولات واما المعقولات الشرعية فلان كلام الشارع
ذو وجوه والقرائح مختلفة ويلزم منهما اختلاف الاعتقادات ووجه
كونه رحمة انه لولاه لزم اتحاد القرائح واتحاد المراد من كلام فيفوت

الرحمة الحاصلة من اختلافها وهو باطل لما تقدم ووجه كون الاختلاف
سخطا انه اذا كان لازما للاختلافات السخطية الوجيه يلزم ان يكون
ايضا سخطا لان لازم السخط سخط واما وجه رحمة الاختلافات النفسية
فهو ان الانسان مدني بالطبع فلو لم يكونوا مختلفين في افعال النفس من الصنائع
المختلفة والاعمال المتباينة والحركات المتفننة مما فيه صلاح معاشهم ومعادهم
يساعد بعضهم بعضا فيما هو محتاج به بان يعطي زيد عمرا ما يفضل من عمله ويأخذ
منه ما يزيد عن قدر ضرورته على وجه العدالة وقانون السياسة لزم اشتغال
كل واحد من الاشخاص بقيام جميع ما يحتاج اليه في معاشه ومعاده ولم يقدر عليه
فيختل نظام امره بل انتظام امر العالم هذا وجه الرحمة واما وجه السخط فهو لئن
لا يكون المعاونات بالمال والمعاونات النفسية على قانون العدالة والسياسة
الحقة بل يكون بمقتضى الطبيعة وعادلة عن العدالة واما وجه رحمة الاختلافات
الطبيعية فلانها لو اتحدت لزم اتحاد اسبابها فيفوت الرحمة اللازمة اختلافاتها
فيكون سخطا فوجب ان يكون اختلافات الطبيعة رحمة والا لزم كون النقيضين
سخطا وايضا انها لو اتحدت لتساوت دواعي محبة بعض الاشخاص لبعض وكلما
تساوت الدواعي لزم انتفاء المحبة بينهم فيلزم انتفاء النظام اللازم للحب
على ما تقرر في علم السياسة بل يلزم انتفاء نوع الانسان بالكلية لان بقاء
النوع

النوع باجتماع الذكر والانثى واجتماعهما بالمحبة واعلم ان جهات الاختلافات
لا تنحصر الا رحمة لانها لا تقع تحت قدرة الانسان حتى يكون له فيها اختيار
في اتفاقهما على احد وجهين نعم ان حصلت لطبيعة بعض الاشخاص حركة قسرية على
خلاف مقتضى العقل العملي والقانون السياسي وحصل بسبب ذلك اختلاف الاشخاص
لزم ان يكون ذلك الاختلاف سخطا لان مبداه الارادة واذا تقرر ذلك فاعلم
ان قول النبي عليه السلام اختلاف امتي رحمة ان اراد به جميع الاختلافات المذكورة فيصح
كونها رحمة في الجملة ولا يلزم منه نفي الرحمة عن الاختلاف عن امته لان تخصيص الحكم
بالاسم لا يقتضي نفيه عما عداه وان اراد اختلافا مخصوصا اي فيما اثبت به من
القواعد الدينية واستخراج الوقائع الجزئية منها فقد بينا ايضا وجه كونها رحمة
ولا يلزم منه نفي الرحمة عن باقي الاختلافات لما تقدم **الفصل
الرابع** فيما قاله المشايخ الصوفية في الحجب الالهية والكلام عليه اعلم
انا بعد ان وفقنا الله للكلام في جهات الحجب في هذه الرسالة وبينا وجه حصرها
في سبعين او سبعمائة او سبعين الفا على اختلاف الروايات وبينا انها هي
التعلقات المذكورة وهي السلاسل والاغلال ووصلنا الى هذا الموضع اطلعنا
على كلام الامام حجة الاسلام شيخ العارفين زين الدين ابي حامد محمد بن محمد بن محمد
الغزالي وكلام الشيخ المعظم قدوة السالكين نجم الدين ابن داية الرازي تغمدهما

الله برحمته واسكنهما في جنته في كتابيهما مشكاة الانوار ومرصاد العباد
من الحجب الالهية ما هنا في ما حققناه وهنا فيما ان ايهما وجب علينا حينئذ ان ننظر
فيهما ليتبين الحق ثم نعدل اليه ان شاء الله تعالى قال الامام الغزالي قدس الله
سره في المشكاة ما هذه عبارته ان الله متجلي في ذاته لذاته فيكون الحجاب بالاضافة
الى المحجوب لا محالة وان المحجوبين من الخلق ثلثة اقسام منهم من حجب بمجرد الظلمة
ومنهم من حجب بالنور المحض ومنهم من حجب بنور مقرون بالظلمة واصناف هذه الاقسام
كثيرة اتحقق كثرتها وتمكنني ان اتكلف حصرها في سبعين لكن لا اثق بما يلوح
لي من تحديده وحصره اذ لا ادري انه المراد بالحديث ام لا واما الحصر الى سبعمائة
وسبعين الفا فذلك لا يستقل به غير القوة النبوية مع ان ظاهر ظني ان هذه
الاعداد مذكورة للتكثير لا التحديد وقد تجري العادة بذكر عدد ولا يراد به الحصر
بل التكثير والله اعلم بحقيقة ذلك فذلك خارج عن الوسع وقال الشيخ الرازي
رحمه الله على ما هذا معناه ان الارواح في المبدا لما امرت بالنزول الى اسفل
سافلين الذي هو تعلقها بالقالب قد عبرت بعوالم الملك والملكوت حتى وصلت الى
قوالبها فتعلق بها من كل عالم مرت به ما هو زبدته فصارت تلك التعلقات
حجبا لها في المعاد اليه تعالى وهي الحجب النورانية والظلمانية السبعون الف
كما هو في الخبر اقول هذان الامامان وان كانا في محل عال في العرفان الا انه
لا

لا تقليد لمثلي ولا محاباة في طلب الحق ولا مسامحة في ارشاد الخلق اما الامام
الغزالي فحيث اعترف بعجزه اولا عن فهم مراد الحديث لا بحث معه فيه اذ البحث
انما هو مع الحاكم والعاجز لا حكم له وقوله اما الحصر الى سبعمائة وسبعين الفا
فذلك لا يستقل به الا القوة النبوية ان اراد به العلم بجميع الحجب فهو غير مدعى
اذ ليس ادراك جميع الاشياء بشرط الكمال بل ولا شرطا في النبوة وان اراد
العلم بالكليات فهو ممنوع اذ لا يلزم من عدم علمه بعلم علم غيره ومن حقق ما
اشرنا اليه فيما تقدم من تعلقات النفس بسبب تعلقها بالبدن انكشف له سر ذلك
وقوله ظاهر ظني ان هذه الاعداد مذكورة للتكثير لا التحديد ليس بمرضي لان
كلام الشارع يجب ان يحمل على اصول معقولة وقواعد مضبوطة غير محتمل الا على
مجرى العوام من الجزاف والتسامح والتقريب والتخمين والتهافت وهب انه قصد
التكثير فما وجه تخصيصه بالسبعين او سبعمائة او سبعين الفا وهلا خصصه بمائة
مثلا او الف واقل منهما او اكثر فانه في ذلك يحصل غرض التكثير ايضا وهل الكلام الا
في خصوصية هذه الاعداد وليس السر في الكثير الا في خصوصية السبعين وخصوصية
العشرة واما كلام الشيخ الرازي فالكلام عليه اما اولا فهو مبني على قدم الارواح
البشرية كما هو رأي افلاطون ومن وافقه فيه ولم يثبت ذلك بالبراهين والحق
ما حققه الحكماء بعد افلاطون كارسطو ومن تبعه على حدوثها وذكروا على

براهين مذكورة في مواضعها وابطلوا ايضا التناسخ اللازم لقدمها واما
ثانيا فقدمها اما ان يكون مبنيا على النقل عنهم مثل ما روي عن النبي صلعم
اول ما خلق الله نوري او عقلي على اختلاف الروايتين ومثل قوله خلق الارواح
قبل الاجساد باربعة الاف سنة او ما بلغ الفين على اختلاف الروايتين
ايضا او يكون مبنيا على الكشف والمشاهدة ووجه الحصر عدم تعرضهم للبرهان
على مدعاهم وليسوا من اهله فان كان الاول فالنصوص غير قطعية متنا ولا دلالة
اما متنا فلعدم تواترها واما دلالة فلانها قابلة للتاويل لاحتمال ان يراد بنوري
روحي الروح الذي منه يستمد روح الشريف من الارواح العالية وهي العقول
المجردة بل يجب هذا التاويل لئلا يناقض ما ورد ايضا اول ما خلق الله العقل
الحديث ويكفي في الاضافة ادنى ملابسة كقول العرب كوكب الخرقاء وقول
احد حاملي الخشبة خذ طرفك وكذا الخبر الثاني فان الارواح اعم من الارواح
البشرية ولا يلزم من اثبات العام قبل الاجساد اثبات الخاص لكن في اقتران
الارواح بالاجساد قرينة تدل على ان المراد بالارواح ارواح الاجساد
قلنا ان سلمنا ذلك يحتمل ان يكون المضاف محذوفا اي خلق الارواح قبل
ارواح الاجساد بكذا ويكون المراد بالارواح العقول وبارواح الاجساد
النفوس وفي الجملة دلالة الالفاظ ظنية بعد صحة متنها فما ظنك بقبل صحته

والمطلعين

والمطلعين قطعي وان كان الثاني قلنا اذا شاهدتم ارواحا بالكشف بم
عرفتم انها ارواح بشرية وعلى تقدير كونها بشرية بم عرفتم انها كانت قبل
الاجساد ولم لا يجوز ان يكون هي الارواح المفارقة لابدانها بعد حدوثها
وكمالها واما ثالثا فلانا ان سلمنا قدم الارواح البشرية او انها موجودة
قبل ابدانها فادعاء حصرها في الاعداد المذكورة فانه هو المعضل الذي
كلامنا فيه ولم يتعرض له واما رابعا فلان الحجب السبعين او الثر اذا كانت
حاصلة للروح قبل تعلقها بالبدن وقد بينا ثبوتها بعد تعلقها بالبدن وهي
التعلقات المذكورة في الباب الاول التي باعتبارها افترقت احكام الاحوال
العدد المشار اليه في الخبر المذكور يلزم تضاعف الحجب بعضها قبل الابدان
وبعضها بعدها فيلزم كذب الخبر وكل تاويل خبر يؤدي الى كذبه فهو باطل

الفصل الخامس في السلوك الى الكمال اعلم ان السلوك سلوكان
احدهما على ما علمه ارسطو وهو سلوك الفضيلة اما في القوة النظرية فبالتعلم وطرقه
وادابه وشرائطه ذكرها الامام الغزالي في الاحياء وليس هذا موضع ذكرها واما في
العملية فهو ان يسلك النفس في افعالها البدنية الالية على حاق اوساطها عن جانبي ال
اطرافها فان الاطراف مهلكة والاوساط منجية ويتم ذلك في تهذيب الاخلاق والى
اشير اليمين والشمال مضلة والجادة الوسطى والى اشير ان الوسط محمود على

النار وهو احد من السيف وادق من الشعر ولعمري ان مراعاة الاوساط
كذلك لان حاق الوسط نقطة موهومة ويحصل لكل سالك في كل خطوة
نقطة منها ويحصل من خطواته خط مستقيم موهوم هو الصراط فان وقف
وقع في النار لانقطاع الصراط الذي هو الخط الموهوم وان مال الى يمينه او
شماله ثقل وزل لخروج الخط عن الاستقامة ووقع في النار لان الصراط اذا
اعوج مال محدبه الى جانب السفل وهو النار دون مقابله على ما علم افلاطون وهو
سلوك النفس بترك تعلقاتها وذلك كان النفس بسبب تعلقها بالبدن حصل لها
تعلقات بدنية شيئا فشيئا بحسب ترقي الحواس الى مقتضاها من ادراك المحسوسات
وكلما كثرت تعلقاتها او قويت بعدت عن مقتضى ذاتها لذلك عند تعطل الحواس
عن مقتضياتها بسبب الخلوة والرياضة ينقطع عنها تلك التعلقات شيئا فشيئا
بحسب قوتها وضعفها وكلما انقطع عنها تعلق زال حجاب فانكشف لها شيء
حجب عنها قبل حتى اذا زالت التعلقات كلها عنها انكشف لها جميع ما حجب
عنها بسبب البدن اذ ليس الحجاب هو وجود البدن بل التعلقات البدنية ولذلك قال
علي بن ابي طالب عليه السلام لو كشف الغطاء ما ازددت يقينا مع وجود بدنه عليه السلام
وتسميته عليه السلام البدن غطاء مجاز تسمية الشيء باسم ما كان سببا لتسمية المعنى مجردا
وهذا السلوك لا صراط له يمشي عليه لانه طيران وان حاجة للطائر الى الصراط

ومعنى

ومعنى كون اليمين والشمال مضلة في حقه هو ترك التفاته الى غير ما توجه
نحوه اذا تقرر ذلك فاعلم ان السلوك الثاني لاريب انه اسلم من الاول ولذلك
شبه اهل الكشف الاول بالسابح في بحر هذا الوجود والثاني براكب السفينة لكن
عزيز الوجود جدا ولا يلائم مزاج كل احد اذ جبلة الخلق ان يكون شريعة
لكل وارد على ان الخلوة والرياضة لا يخلوان لغير الملائم عن فائدة وكمال
لنفسه بحسب استعداده واما السلوك الاول فاعظم لكنه صعب جدا
لكون الالتزام بحاق الاوساط جميعا في الافعال والاقوال والحركات والسكنات
مع قوة دواعي الاطراف في غاية الصعوبة لكنه بعد حصول الاوساط ملكات
على وجه مذكور في علم الاخلاق وبالعادات كما اشار اليه النبي صلى الله عليه وآله الخير
عادة والشر لجاجة تزول الصعوبة ويسهل السلوك ولقلة ملائمة نفس كل
احد للسلوك الثاني وصعوبة الاول قل الفائزون وكثر الهالكون ولذلك
قال تعالى لاملان جهنم من الجنة والناس اجمعين ولكن لا للتعليل والتكثير بالنسبة
الى الفعال اذ لا بخل من جهة الحول والكرم بل بالنسبة الى القابل اذ ليس كل شيء قابلا
لكل كمال وليس نبينا صلى الله عليه وآله مبعوثا للسلوك الثاني ولذلك قال لا رهبانية في الاسلام
بل للسلوك الاول فان القرآن والاخبار مشحونة بالنهي عن الاطراف والامر
بالاوساط كالنهي عن الاسراف والتقتير والظلم والانظلام والامر بالعدل

مقام

والاحسان وغير ذلك مما لا حاجة هنا الى ذكره وانما خص بهذا النوع من السلوك
لكونه اكمل الانبياء لما تقدم ومعلوم ان نسبة العمل الى العقل كنسبة الفاعل الى الفاعل
والقابل الى القابل **نكتة** لما كان التكميل الموسوي في طريق الكمال المطلق النوعي
كان ميله الى تكميل الجزء الجسمي للانسان وهو البدن ولذلك شحنت التوراة ببيان مصالح
المعاش ولما كان عيسى عليه السلم اكمل منه كان تكميله للجزء الاشرف منه وهو النفس ولذلك
شحن الانجيل ببيان مصالح المعاد ولما كان محمد صلعم قد حاز الكمال المطلق النوعي
كان تكميله لجزئي الانسان معًا فان غاية كمال المركب هو اكمال جميع اجزائه المادية
والصورية وهو سلوك الفضيلة وهذا هو سر دفع الرهبانية في دينه ففقهاء امة
محمد صلعم مشبهون بموسى عليه السلم والمشايخ الصوفية مشبهون بعيسى عليه السلم
والعلماء المحققون مشبهون بمحمد صلعم وفايدة البعثة للنفوس القدسية الفاضلة
في الكليات التاكيد وفي الجزئيات الهداية ولغيرها الهداية بالاطلاق **خاتمة**
كاتب بفاضل ذي نفس زكية وملكات نقية نفيسة غير مايل الى الهوى
والعادات ولا عادل الى التعصب في الاعتقادات بل طالب في ظلم الاهواء
المتكاثفة والآراء المتلاطمة بانوار عقله الصافية درر الحكم واللآلي الخافية
ولو مشيا على الاسنة الكاسرة والسيوف الباترة اطلع على معاني هذه الرسالة
في غير وقت الضجر والملالة فيشكرني على ما قاسيت فيه من ابراز فاني الافكار

والمخدرات

والمخدرات الابكار عن قبور الحجب والاستار من غير مراجعة الكتب الصغار والكبار
بل بتسليط النفس على ما حضرني من القواعد بالافكار ويعلم انها اعني جباة
انا مستنبطها وابكار معاني انا خاطبها ومفتضها وغير ذلك انا من
بحورها مخرجها وجبهة معالي انا من شموسها مخرجها فيعذرني في ما لعله يجد فيه
من الغلط والطغيان ثم يصلح ما عسى ان يجده من السهو والنسيان او يستره
بذيل الفضل والغفران واني امتثل ه ويبني بالاحسان ظنا لا لمن هو
بابه وبشعره مفتون وبآخره جاهل غبي ذي جوهر مظلم وغبي ه محروم عن
حقائق التوحيد ومرحوم من سلاسل الهوى والتقليد بنسبة معاني هذه الرسالة
الى ما عقد في نفسه من الجهالة فيجد بينهما مخالفة كلية او جزئية او مباينة
ذاتية او عرضية ويعجز عن التمييز بين الغث والسمين وينبو عن الفرق بين
اللجين واللجين والمجان والمجين فيحكم بنسبتهما الى الفساد ويسلك
طريقة البغي والعناد وكان يجب لمن يراعي مقدماتها ان كان من الناظرين
ثم ينظر فان صدق والا كان من المنتظرين والله سبحانه بيني وبينه يوم
الحشر وعرض اعمال البرايا والنشر ولمثله قيل **شعر**
ومن يك ذا فم مر مريض يجد مرا به الماء الزلالا
فرغ مصنفها الملتجي الى اكرم الغزوي

على يد كاتب

بلغ المقابلة بنسخة الاصل بخط مصنف العلامة [illegible]
الكامل بقدر الوسع والامكان

صلوات الله على مشرفه محررت على محمد الحطابی

عن معادن فكر منها بعد وضعها و زيادتها

و نقصها و ترتيبها و تهذيبها في سلخ محرم

سنه عشر و سبعمائه الهجرية حامدا

و مصليا و مستغفرا م

و فرغ كاتبها من كتبتها يوم الاحد ثالث ذي القعدة سنة اثني و ستين و سبعمائة

و هو العبد الفقير الحقير المحتاج الى العفو ربه القدير العزيز كور الايام المتمسك

بولاء آبائه اهل البيت عليهم السلام اضعف عباد الله جرما و اقواهم جرما حيدر

علي بن حيدر العلوي الحسيني الآملي عفا الله عنه

بالمشهد المذكور علي الغروي سلام الله

على مشرفها المطهر المنصور

رضوان الله عليه و على

جميع المؤمنين

و المؤمنات بمحمد

و آله الا

م

بلغ

اوراق این کتاب

۲۰۹ دویست و نه ... و سه

برگ آن سفید است

